

الملحق رقم 01:
نص إعلان برشلونة و برنامج العمل الملحق به
الذي تمت المصادقة عليه في المؤتمر الأوروبي
27-28 نوفمبر 1995* .

إن مجلس الاتحاد الأوروبي ويمثله رئيسه السيد خافيير سولانا ، وزير الشؤون الخارجية
بأسبانيا .

والمفوضية الأوروبية، ويمثلها السيد مانوال مارين، نائب الرئيس،
وألمانيا ويمثلها السيد كلاوس كينكل ، نائب المستشار، ووزير الشؤون الخارجية،
والجزائر، ويمثلها السيد محمد الصالح الدمبري، وزير الشؤون الخارجية،
والنمسا، وتمثلها السيدة بينيتا فيريرو- فالدنر، وزيرة الدولة بوزارة الشؤون الخارجية.
وبلجيكا، ويمثلها السيد إيريك ديريك، وزير الشؤون الخارجية،
وقبرص، ويمثلها السيد أليكوس ميكابيليداس، وزير الشؤون الخارجية،
والدانمارك ، ويمثلها السيد أول لونسمان بولسان ، وزير الدولة بوزارة الشؤون الخارجية
ومصر، ويمثلها السيد عمرو موسى وزير الشؤون الخارجية،
وأسبانيا، ويمثلها السيد كارلوس واستند ورب وزير الدولة للعلاقات مع المجموعة الأوروبية.
وفنلندا، وتمثلها السيدة تاريا هالونين، وزيرة الشؤون الخارجية .
وفرنسا، ويمثلها السيد هيرفي دي شاريت ، وزير الشؤون الخارجية .
واليونان، ويمثلها السيد كارلوس بابولياس، وزير الشؤون الخارجية .
وأيرلندا، ويمثلها السيد ديرك سبر ينق، نائب رئيس الوزراء، ووزير الشؤون الخارجية.
وإسرائيل، ويمثلها السيد إيهود باراك، وزير الشؤون الخارجية .
وإيطاليا، وتمثلها السيدة سوزانا انبيلي ، وزيرة الشؤون الخارجية .
والأردن، ويمثله السيد عبد الكريم الكباريتي ، وزير الشؤون الخارجية .
ولبنان ، ويمثله السيد فارس بويز، وزير الشؤون الخارجية.

ولوكسمبورج، ويمثله السيد جاك ف. بوس، نائب رئيس الوزراء، ووزير الشؤون الخارجية للتجارة الخارجية والتعاون.

ومالطة، ويمثلها السيد قويدى دى ماركو، نائب رئيس الوزراء، ووزير الشؤون الخارجية.

والمغرب، ويمثله السيد عبد اللطيف فيلالى، رئيس الوزراء ووزير الشؤون الخارجية.

وهولندا، ويمثلها السيد هانز فان مييرلو، نائب رئيس الوزراء، ووزير الشؤون الخارجية.

والبرتغال، ويمثلها السيد خيم جاما، وزير الشؤون الخارجية.

والمملكة المتحدة، ويمثلها السيد مالكولم ريفكيند ك س م ب، وزير الشؤون الخارجية وشؤون الكومنولث،

وسوريا، ويمثلها السيد فاروق الشرع، وزير الشؤون الخارجية،

والسويد، وتمثلها السيدة لينا يالم – فالن، وزيرة الشؤون الخارجية.

وتونس، ويمثلها السيد الحبيب بن يحيى، وزير الشؤون الخارجية.

وتركيا، ويمثلها السيد دونير بايكال، نائب رئيس الوزراء، ووزير الشؤون الخارجية.

والسلطة الفلسطينية، ويمثلها السيد ياسر عرفات، رئيس السلطة الفلسطينية.

المشاركون في المؤتمر الأورومتوسطي في برشلونة :

- مشددون على الأهمية الإستراتيجية للبحر الأبيض المتوسط ومدفوعون بالإرادة لإعطاء علاقاتهم المستقبلية بعدا جديدا، تركز على تعاون شامل وتضامن تمثيا مع مستوى الطبيعة الممتازة لعلاقات أساسها الجوار والتاريخ.
- مدركون بأن الرهانات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الجديد، على جانبي البحر الأبيض المتوسط تشكل تحديات مشتركة تتطلب حلا شاملا ومنسقا.
- مصممون من أجل هذا على خلق إطار متعدد الأطراف ودائم لعلاقاتهم، يركز على روح الشراكة مع احترام ميزات وخواص وقيم كل المشاركين.
- معتبرون هذا الإطار المتعدد الأطراف كنظير لتوطيد العلاقات الثنائية التي يجب حمايتها مع الاهتمام بطبيعتها.

● مشددون على أن هذه المبادرة الأوروبية ومتوسطة لا تهدف إلى الحل محل المبادرات الأخرى من أجل السلام والاستقرار والنمو في المنطقة، ولكن ستساهم في نجاحها. يدعم المشاركون تحقيق تسوية سلام عادلة وشاملة ومستديمة في الشرق الأوسط تركز على قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وعلى المبادئ المذكورة في الدعوة إلى مؤتمر مدريد حول السلام في الشرق الأوسط؛ بما فيها مبدأ الأرض مقابل السلام بكل ما يعنيه ذلك.

● مقتنعون بأن الهدف العام الذي يقضي بجعل حوض البحر الأبيض المتوسط منطقة حوار وتبادل وتعاون من شأنها تأمين السلام والاستقرار والازدهار، يتطلب توطيد الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، ونمو اقتصاديا واجتماعيا متوازنا ومكافحة الفقر وتنمية أفضل للتفاهم بين الثقافات، كلها عناصر رئيسية للشراكة.

يوافقون على إقامة شراكة شاملة بين المشاركين - الشراكة الأوروبية المتوسطية- عبر حوار سياسي منظم وتنمية التعاون الاقتصادي والمالي وتركيز أكبر على قيمة الأبعاد الاجتماعية والثقافية والإنسانية وتشكل هذه المحاور الجوانب الثلاثة للشراكة الأوروبية ومتوسطة.

مشاركة سياسية وأمنية: إنشاء منطقة مشتركة للسلام والاستقرار.

يعبر المشاركون عن قناعتهم بأن السلام والاستقرار والأمن في منطقة البحر الأبيض المتوسط يشكل مكسبا مشتركا يتعهدون على تشجيعه وتوطيده بكل إمكانياتهم. من أجل هذا يوافق المشاركون على إجراء حوار سياسي مكثف ومنتظم يركز على احترام المبادئ الجوهرية للقانون الدولي ويعيدون التأكيد على عدد من الأهداف المشتركة في مجال الاستقرار الداخلي والخارجي.

وفي هذا السياق يتعهد المشاركون في إعلان المبادئ التالي على :

● العمل وفقا لميثاق الأمم المتحدة والإعلان الدولي لحقوق الإنسان وكذلك وفقا للإلتزامات الأخرى الناتجة عن القانون الدولي وبالتحديد تلك الناجمة عن الاتفاقيات الإقليمية والدولية المشاركين فيها.

- تنمية دولة القانون والديمقراطية في نظامهم السياسي مع الاعتراف في هذا الإطار بحق كل منهم بحرية اختيار وتنمية نظامه السياسي والاجتماعي والثقافي والاقتصادي والقضائي.
- احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية و ضمان الممارسة الفعالة والمشروعة لهذه الحقوق والحريات، بما فيه حرية الرأي وحرية التجمع لأهداف سلمية، وحرية التفكير والضمير والدين فرديا وجماعيا مع أعضاء آخرين في نفس المجموعة، بدون أي تمييز بسبب الأصل أو الجنسية أو اللغة أو الدين أو الجنس.
- الأخذ بعين الاعتبار، عن طريق الحوار بين كل الأطراف، إلى تبادل المعلومات حول المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، والحريات الجوهرية، والعنصرية و نبذ الأجانب
- احترام وتأكيد احترام التنوع والتعددية في مجتمعاتهم وتشجيع التسامح بين مختلف المجموعات في المجتمع ومكافحة مظاهر التعصب و العنصرية وكره الأجانب. كما يشدد المشاركون على أهمية التعليم المناسب في مجال حقوق الإنسان والحريات الأساسية.
- احترام سيادتهم المتساوية وكذلك كل الحقوق المتعلقة بسيادتهم وتنفيذ واجباتهم المضطعون بها بحسن نية وفقا للقانون الدولي.
- إحترام مساواة حقوق الشعوب وحقهم في تقرير مصيرهم و العمل دائما وفقا لأهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والمعايير الملائمة في القانون الدولي، بما فيه تلك التي تتعلق بالوحدة الإقليمية للدول كما تنص عليه الاتفاقيات الموقعة بين الأطراف المعنية
- الإحجام طبقا للقانون الدولي عن التدخل المباشر أوالغير مباشر في الشؤون الداخلية لشريك آخر احترام وحدة الأرض ووحدة الشركاء الآخرين.
- حل الخلافات بالطرق السلمية ومناشدة كل المشاركين عدم اللجوء إلى التهديد أواستخدام القوة ضد وحدة الأرض لشريك آخر بما فيها اكتساب الأرض بالقوة والتأكيد على الحق في التمتع بالسيادة الكاملة بالطرق المشروعة بما يتمشى مع ميثاق الأمم المتحدة و القانون الدولي.

● توطيد التعاون من أجل الوقاية ضد الإرهاب ومكافحته تحديدا بالتصديق على و تطبيق الاتفاقيات الدولية التي تم توقيعها، وبالانضمام إلى تلك الاتفاقيات، وكذلك باتخاذ التدابير الملائمة.

● المكافحة ضد انتشار وتنوع الجرائم المنظمة ومحاربة مشكلة المخدرات بكل أشكالها؛

● تشجيع الأمن الإقليمي بالعمل مثلا على عدم انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية و عن طريق الانضمام إلى والتمسك بنظم الحد من التسلح الدولية والإقليمية والانضمام إلى اتفاقيات ومراقبة التسلح ونزع السلاح مثل معاهدة الحد من الأسلحة النووية (NPT) واتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية (CWC) واتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية (BWC) و/أو الترتيبات الإقليمية مثل إقامة المناطق منزوعة السلاح بما فيها نظم التحقق من ذلك وأيضا عن طريق تنفيذهم بحسن نية للالتزامات التي تنص عليها موثيق مراقبة و نزع و الحد من انتشار التسلح.

ستسعى الأطراف إلى إيجاد منطقة بالشرق الأوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل النووية والكيميائية والبيولوجية و نظم تسليمها.

بالإضافة إلى ذلك ستتخذ الأطراف خطوات عملية لمنع انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية وكذلك التكديس الزائد للأسلحة التقليدية.

● عدم التجهز بقدرات عسكرية تتجاوز الحاجات المشروعة للدفاع مؤكدين في نفس الوقت إرادتهم للوصول إلى نفس الدرجة من الأمان والثقة المتبادلة بأدنى المستويات الممكنة من القوة والسلاح و الانضمام إلى اتفاقية (CCW) .

● تشجيع الظروف التي من شأنها تنمية علاقات حسن الجوار فيما بينهم ودعم العمليات التي تهدف إلى الاستقرار والأمن والازدهار والتعاون على المستوى الإقليمي والتحت إقليمي.

● الأخذ في الاعتبار أية إجراءات لبناء الثقة والأمن بين الأطراف بهدف خلق "منطقة سلام واستقرار في البحر الأبيض المتوسط" بما فيها احتمال تأسيس ميثاق أوروبومتوسطى على المدى البعيد.

شراكة اقتصادية ومالية : بناء منطقة ازدهار متقاسمة.

يشدد المشاركون على الأهمية التي يعلقونها على النمو الاقتصادي والاجتماعي المستديم والمتوازن من أجل تحقيق هدفهم ببناء منطقة ازدهار متقاسمة.

يقر الشركاء بالمشاكل الناشئة عن مشكلة الدين في النمو الاقتصادي لدول منطقة البحر الأبيض المتوسط. ونظرا لأهمية علاقاتهم، يوافقون على متابعة الحوار في المنتديات الملائمة و بهدف تحقيق تقدم حول هذه المسألة.

ملاحظون بأن على الشركاء مجابهة تحديات مشتركة، بالرغم من تفاوت درجاتها، يحدد المشاركون الأهداف الآتية على المدى البعيد:

- تسريع عجلة النمو الاجتماعي والاقتصادي المستديم.
 - تحسين ظروف الحياة للسكان، ورفع مستوى التوظيف وتخفيف فوارق النمو في المنطقة الأوروبية ومتوسطة.
 - تشجيع التعاون والتكامل الإقليميين .
- من أجل تحقيق هذه الأهداف، يوافق المشاركون على إقامة شراكة اقتصادية ومالية تأخذ في الاعتبار درجات النمو المختلفة و تعتمد على :
- التأسيس التدريجي لمنطقة تجارة حرة.
 - تنفيذ تعاون وتداول اقتصادي ملائمين في المجالات المعنية.
 - زيادة ضخمة للمعونة المالية من الاتحاد الأوروبي إلى شركائه .
- (أ) منطقة تجارة حرة :**

سوف تنشأ منطقة التجارة الحرة عبر اتفاقيات أوروبية -متوسطة جديدة واتفاقيات تجارة حرة بين شركاء الاتحاد الأوروبي .حدد المشاركون سنة 2010 كتاريخ للتأسيس التدريجي لهذه المنطقة التي ستشمل مجمل التبادلات مع احترام الواجبات الناجمة عن منظمة التجارة العالمية (WTO) .

بهدف الإنشاء التدريجي لمنطقة التجارة الحرة، ستتم إزالة الحواجز التعريفية (الجمركية) وغير الجمركية تدريجيا في تجارة المنتجات المصنعة وفقا لجداول زمنية يتم التفاوض

عليها بين الشركاء و انطلاقا من حركة تدفق التجارة التقليدية و تبعا للحد المسموح به في مختلف السياسات الزراعية ومع الالتزام بالنتائج التي تم التوصل إليها من خلال مفاوضات (الجات)، فسيتم التحرير التدريجي للتجارة في المنتجات الزراعية من خلال المنافذ المفضلة و المتبادلة بين الأطراف، كذلك فإن تجارة الخدمات بما فيه حق التأسيس سوف تحرر تدريجيا طبقا للاتفاقية العامة لتحرير الخدمات (الجاتس) – (GATS)

قرر المشاركون تسهيل التأسيس التدريجي لمنطقة التجارة الحرة هذه عن طريق:

● تبنى إجراءات مناسبة بشأن قواعد المنشأ والتصديق وحماية الملكية الفكرية والصناعية والمنافسة.

● متابعة وتنمية السياسات المرتكزة على مبادئ اقتصاد السوق وتكامل اقتصادياتهم مع أخذ حاجاتهم ومستويات نموهم بعين الاعتبار.

● تسوية وتحديث البنيات الاقتصادية والاجتماعية مع إعطاء الأولوية لتشجيع وتنمية القطاع الخاص، و لرفع مستوى القطاع الإنتاجي ، و لتأسيس إطار مؤسسي ومنظم ملائم لاقتصاد السوق. إضافة إلى ذلك، سيحاولون تخفيف العواقب الاجتماعية السلبية التي قد تنجم عن هذه التسوية وذلك بتشجيع برامج لصالح السكان الأكثر فقرا.

● تشجيع الآليات الهادفة إلى تنمية نقل التكنولوجيا .

● (ب) تعاون اقتصادي و عمل مشترك :

سيتم تنمية التعاون وبالأخص في المجالات اللاحقة الذكر وفي هذا الصدد:

● يعترف المشاركون بأن النمو الاقتصادي يجب دعمه بالتوفير الداخلي، كقاعدة لكل استثمار، وبالاستثمار الخارجي المباشر معا. يشددون على أنه من المهم تهيئة مناخ مناسب لهما وبالتحديد عبر إزالة العوائق في وجه هذه الاستثمارات تدريجيا، التي قد تؤدي إلى نقل التكنولوجيا وزيادة الإنتاج والتصدير .

- يؤكد المشاركون بأن التعاون الإقليمي، على أساس ارادى وبالأخص من أجل تنمية التبادل بين الشركاء أنفسهم، يشكل عاملا رئيسيا في سبيل التشجيع على تأسيس منطقة تجارة حرة.
- يشجع المشاركون الشركات على عقد اتفاقات فيما بينها ويتعهدون بدعم هذا التعاون والتحديث الصناعي وذلك بتهيئة مناخ وإطار قانوني موثيين .يعتبرون ضروريا القيام ببرنامح دعم تقني للشركات الصغيرة والمتوسطة.
- يشدد المشاركون على ترابطهم في مجال البيئة الذي يفرض تحركا إقليميا وتعاوننا مكثفا وكذلك تنسيقا أفضل للبرامج المتعددة الأطراف الموجودة والتأكيد على تمسكهم باتفاقية برشلونة و خطة عمل البحر الأبيض المتوسط يعترفون بضرورة التوفيق بين النمو الاقتصادي والحفاظ على البيئة، وإدراج المسائل البيئية في الأوجه المناسبة للسياسة الاقتصادية، وتخفيف العواقب السلبية التي قد تنتج في مجال البيئة يتعهدون بإنشاء برنامج عمل ذو أولوية على المديين القصير والمتوسط، بما في ذلك المكافحة ضد التصحر، وتكثيف الدعم الفني والمالي الملائم لهذه الأعمال.
- يعترف المشاركون بالدور الرئيسي للنساء في التنمية وينهضون بتشجيع مشاركة النساء الفعالة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وفي خلق فرص العمل.
- يشدد المشاركون على أهمية الحفاظ على الموارد السمكية وإدارتها إدارة مثلى، و التطوير للتعاون في مجال البحث عن الموارد بما فيها تربية المائيات، ويتعهدون بتسهيل التأهيل والبحث العلمي والنظر في خلق الأدوات المشتركة.
- يعترف المشاركون بالدور المحوري لقطاع الطاقة في المشاركة الاقتصادية ويقررون توطيد التعاون وتعميق الحوار في مجال سياسات الطاقة .يقررون أيضا خلق الشروط الملائمة للاستثمارات و أنشطة الشركات العاملة في ميدان الطاقة وذلك بالتعاون من أجل خلق الظروف التي من شأنها السماح لهذه الشركات بتوسيع شبكات الطاقة وتشجيع الربط فيما بينها.

- يعترف الشركاء بأن التزويد بالماء وكذلك الإدارة المثلى وتنمية الموارد سيشكلون مسألة أولوية لكل الشركاء المتوسطيين وأنه من الضروري تنمية التعاون في هذه المجالات.
- يوافق المشاركون على التعاون من أجل تحديث وإعادة هيكلة الزراعة وتشجيع التنمية الريفية المتكاملة. سيركز هذا التعاون بالتحديد على المعونة الفنية والتأهيل، والدعم للسياسات المعمول بها من قبل الشركاء من أجل تنويع الإنتاج وتخفيف التبعية الغذائية، وتشجيع الزراعات صديقة البيئة. يوافقون أيضا على التعاون بهدف استئصال الزراعات غير الشرعية و تنمية الأقاليم التي تضررت من ذلك.
- يوافق المشاركون أيضا على التعاون في مجالات أخرى وفي هذا الصدد :
- يشددون على أهمية تنمية وتحسين البنية التحتية بما في ذلك خلق جهاز مواصلات فعال، وتنمية تكنولوجيا المعلومات وتحديث الاتصالات. في سبيل هذا، يوافقون على إعداد برنامج للأولويات.
- يتعهدون باحترام مبادئ القانون البحري الدولي وبالأخص التقديم الحر للخدمات في مجال المواصلات الدولية والمنفذ الحر إلى الحمولات الدولية؛ وستؤخذ في الاعتبار عند الاتفاق عليه نتائج مفاوضات التجارة متعددة الأطراف القائمة عن خدمات النقل البحري والتي تعقد من خلال منظمة التجارة العالمية (WTO).
- يتعهدون بتشجيع التعاون بين السلطات المحلية و دعم التخطيط الإقليمي.
- يعترفون بأن العلوم والتكنولوجيا لها تأثير ملموس على التنمية الاجتماعية والاقتصادية ويتفقون على تقوية القدرة على البحث العلمي والتنمية.
- يوافقون على توطيد القدرات الذاتية في البحث العملي والتطوير، والمساهمة في تأهيل العاملين في القطاعين العلمي والتقني، والحث على المشاركة في مشاريع البحث المشتركة انطلاقا من خلق الشبكات العلمية؛
- يوافقون على تشجيع التعاون في مجال الإحصائيات من أجل التوفيق بين الطرق المستخدمة وتبادل المعلومات .

ج) تعاون مالي :

يعتبر المشاركون أن تحقيق منطقة تجارة حر ونجاح المشاركة الأورو متوسطة تحتاجان إلى زيادة كبيرة في المعونة المالية، التي يجب أن تشجع خصوصا التنمية المستدامة المحلية و تحريك المؤسسات الاقتصادية المحلية.

و يلاحظ المشاركون في هذا الصدد:

● وافق المجلس الأوروبي المنعقد في (كان) على تكوين احتياطي قدره 4685 مليون وحدة نقد أوروبية (ECU) لغرض المعونة المالية للفترة ما بين 1995 و 1999، وذلك في شكل اعتمادات مالية أوروبية و سوف يتم استكماله عن طريق البنك الأوروبي للاستثمار في شكل زيادة في القروض كذلك المساهمات المالية الثنائية من قبل الدول الأعضاء.

● أن هذا التعاون المالي ستم إدارته في إطار برنامج متعدد السنوات، تأخذ بعين الاعتبار الخصائص الذاتية لكل من الشركاء.

● أن إدارة صالحة على مستوى الاقتصاد الجماعي تعتبر ذات أهمية جوهرية من أجل نجاح الشراكة وفي سبيل هذا، يوافقون على تشجيع الحوار حول سياستهم الاقتصادية وحول الأسلوب الأمثل للتعاون المالي.

الشراكة في المجالات الاجتماعية والثقافية والإنسانية : تشجيع التفاهم بين الثقافات والتبادل بين المجتمعات المدنية

يعترف المشاركون بأن تقاليد الثقافة والحضارة على جانبي البحر الأبيض المتوسط، والحوار بين هذه الثقافات والتبادل على المستوى الإنساني والعلمي والتكنولوجي تشكل عاملا رئيسيا في التقارب والتفاهم بين الشعوب وتحسين التقدير المتبادل .

في هذا السياق يوافق المشاركون على إنشاء شراكة في المجالات الاجتماعية والثقافية والإنسانية و في سبيل هذا:

- يؤكدون من جديد بان الحوار والاحترام بين الثقافات والأديان هما شرطان ضروريان لتقارب الشعوب ويشددون في هذا الصدد على أهمية الدور الذي تستطيع أن تلعبه أجهزة الإعلام بشأن الاعتراف والتفاهم المتبادل للثقافات كمصدر للإثراء المشترك.
- يشددون على الطبيعة الجوهرية لتنمية الموارد البشرية سواء بما يخص التعليم وتأهيل الشباب بوجه خاص أو في مجال الثقافة .يعبرون عن إرادتهم في تشجيع التبادل الثقافي ومعرفة اللغات الأخرى مع احترام الهوية الثقافية لكل شريك، وتنفيذ سياسة دائمة للبرامج التعليمية والثقافية. و في هذا المجال، يتعهد المشاركون بأخذ التدابير التي من شأنها تيسير التبادل الإنساني و خاصة من خلال تحسين الإجراءات الإدارية.
- يشددون على أهمية قطاع الصحة في التنمية المستدامة ويعبرون عن إرادتهم في تشجيع المشاركة الفعالة للمجتمع في تحسين الأحوال الصحية والمعيشية.
- يعترفون بأهمية التنمية الاجتماعية الذي يجب حسب رأيهم، أن يواكب التنمية الاقتصادية ويعلقون أهمية خاصة على احترام الحقوق الاجتماعية الجوهرية بما فيها الحق في التنمية.
- يعترفون بالدور الرئيسي الذي بإمكان المجتمع المدني القيام به في تنمية الشراكة الأوروبية - المتوسطة و كعامل أساسي لتفاهم وتقارب أفضل بين الشعوب.
- و تبعا لذلك، يوافقون على تقوية وإدخال الأدوات اللازمة لتعاون غير مركزي بهدف تشجيع التبادل بين ممثلي التنمية وذلك في إطار القوانين الوطنية مثل قادة المجتمع السياسي والمدني،و العالم الثقافي والديني، الجامعات،المجتمع المدني، الإعلام، المنظمات، النقابات التجارية والشركات الخاصة والعامة.
- وعلى هذا الأساس، يعترفون بأهمية تشجيع الاتصالات والتبادلات بين الشباب في إطار برامج تعاون غير مركزية.
- سوف يشجعون كل الفعاليات لدعم المؤسسات الديمقراطية وإرساء دولة القانون والمجتمع المدني.

- يعترفون بأن التطور السكاني الحالي يشكل تحدياً ذو أولوية يجب مواجهته بواسطة السياسات السكانية المناسبة من أجل تسريع الانطلاق الاقتصادي.
 - يعترفون بأهمية الدور الذي تلعبه الهجرة في علاقاتهم و يوافقون على تكثيف التعاون فيما بينهم من أجل تخفيف وطأة الهجرة بواسطة برامج للتأهيل مهني وبرامج تساعد على خلق فرص العمل وغيرها. يتعهدون بحماية مجمل الحقوق المعترف بها في ظل التشريعات الحالية للمهاجرين المقيمين قانوناً على أراضيهم، و في مجال الهجرة غير الشرعية، يقررون زيادة التعاون فيما بينهم. وفي هذا الصدد، بالوعي الخاص عن مسؤوليتهم في إعادة قبول المهاجرين، فقد وافق المشاركون على تبنى الخطوات و الإجراءات اللازمة عن طريق الاتفاقيات أو الترتيبات الثنائية لإعادة قبول المواطنين الذين في وضع غير شرعي. و لتحقيق ذلك، سيعتبر الاتحاد الأوروبي مواطني الدول الأعضاء كمقيمين طبقاً لتعريف المجموعة الأوروبية.
 - يتفقون على إقامة تعاون وثيق في مجال مكافحة الإرهاب والفاعلية الجماعية لهذه المكافحة.
 - كذلك يعتبرون أنه من الضروري مكافحة الجماعية ضد تجارة المخدرات، الإجرام الدولي والفساد (الرشوة).
 - يؤكدون على أهمية مكافحة العنصرية وكره الأجانب وعدم التسامح و يوافقون على التعاون في هذا السبيل .
- متابعة المؤتمر**

المشاركون :

- باعتبار أن مؤتمر برشلونة وضع أسس لعملية مفتوحة واجبة التطوير
- بتأكيدهم على تأسيس مشاركة تركز على مبادئ وأهداف تم تحديدها بهذا الإعلان.
- بعزمهم على إعطاء هذه المشاركة الأوروبية -المتوسطة صيغة عملية؛
- بقناعتهم أنه – في سبيل الوصول لهذا الهدف- يكون من الضروري متابعة الحوار الشامل وتحقيق مجموعة من الأعمال المحددة؛

يتبنون برنامج العمل المرفق:

سيجتمع وزراء الشؤون الخارجية دوريا من أجل متابعة تطبيق هذا الإعلان وتحديد البرامج التي تساهم في تحقيق أهداف الشراكة.

ستخضع الأنشطة المختلفة لمتابعة على شكل اجتماعات للوزراء ولكبار المسؤولين والخبراء، وكذلك تبادل الخبرات والمعلومات والاتصالات مع المشاركين من المجتمع المدني و باستخدام أي وسائل مناسبة أخرى

وسوف يتم تشجيع الاتصالات بين الهيئات البرلمانية والسلطات الإقليمية والمحلية والشركاء المدنيين.

وستجتمع بانتظام لجنة مشكلة من كبار المسؤولين ، تدعى " اللجنة الأورو متوسطة لعملية برشلونة" ، وتتكون من ممثلي الرئاسة الثلاثية للمجلس الأوروبي (الترويكا) وممثل عن كل شريك من الشركاء المتوسطيين، و تكون مهمتها الإعداد لمؤتمر وزراء الخارجية و تقدير وتقييم متابعة أنشطة عملية برشلونة علاوة على تحديث برنامج العمل وفقا للأحوال .

وسوف تتولى الإدارات التابعة للمفوضية الأوروبية، القيام بالأعمال التحضيرية وأعمال المتابعة الخاصة بالاجتماعات النابعة من برنامج برشلونة للعمل، وأيضا الاجتماعات النابعة من النتائج التي تنتهي إليها اللجنة الأورو متوسطة لعملية برشلونة.

وسوف ينعقد الاجتماع القادم لوزراء خارجية دول الشراكة في النصف الأول من عام 1997، في إحدى الدول المتوسطية الإثنى عشر الأعضاء الشريكة مع الاتحاد الأوروبي و التي سوف يتم تحديدها من خلال المشاورات القادمة.

ملحق : برنامج العمل

1- مقدمة:

يهدف هذا البرنامج إلى تطبيق أهداف إعلان برشلونة واحترام مبادئه عن طريق برامج إقليمية ومتعددة الأطراف. يعتبر أيضا استكمالا للتعاون الثنائي المعمول به نتيجة الاتفاقيات المعقودة بين الاتحاد الأوروبي وشركائه المتوسطيين والتعاون القائم فعلا من خلال التجمعات الأخرى متعددة الأطراف

سيتم التحضير والمتابعة لمختلف البرامج وفقا للمبادئ والآليات المشار إليها في إعلان برشلونة.

و فيما يلي البرامج ذات الأولوية، التي يجب اتخاذها لتنمية التعاون وهذا لا يمنع من توسيع التعاون الأورو متوسطي ليشمل برامج أخرى طبقا لاتفاق الشركاء. يتم توجيه هذه البرامج إلى الدول ووحداتها المحلية أو الإقليمية وإلى فعاليات المجتمع المدني كما تستطيع دول أخرى والمنظمات الانضمام إلى تلك البرامج وذلك بعد موافقة المشاركين . و يجب أن يتم التنفيذ بأسلوب مرن وشفاف .

كذلك في المستقبل وبعد موافقة المشاركين، سيأخذ التعاون الأورو متوسطي بعين الاعتبار، وطبقا للأحوال، الآراء والتوصيات الناجمة عن الحوارات التي تمت على مختلف المستويات في المنطقة.

يجب البدء بتنفيذ البرنامج حالما أمكن بعد انتهاء مؤتمر برشلونة.

كما سيتم مراجعته خلال المؤتمر الأورو متوسطي المقبل على شكل تقرير تعده دوائر المفوضية الأوروبية وبالتحديد انطلاقا من التقارير الناتجة عن مختلف الاجتماعات ومختلف المجموعات المذكورة فيما بعد، و المعدة من قبل اللجنة المعنية وفقا لإعلان برشلونة .

2- مشاركة سياسية وأمنية: إنشاء منطقة مشتركة للسلام والاستقرار.

من أجل المساهمة في الهدف الذي يقضي بالإنشاء التدريجي لمنطقة سلام واستقرار و أمن في حوض البحر الأبيض المتوسط، سيجتمع كبار المسؤولين دوريا وذلك اعتبارا من الربع الأول لعام 1996 .

● سيقومون بإجراء حوارا سياسيا من أجل تحديد أفضل الأساليب والطرق لتطبيق مبادئ إعلان برشلونة .

● سيقدمون اقتراحات عملية في الوقت المناسب للمؤتمر الأوروبي -المتوسطي لوزراء الشؤون الخارجية المقبل.

سيتم تشجيع معاهد السياسة الخارجية في المنطقة الأورو متوسطية لتكوين شبكة تعاون أكثر نشاطا من الممكن دخولها حيز العمل ابتداء من 1996 .

3- الشراكة الاقتصادية والمالية : بناء منطقة ازدهار متقاسمة.

ستعقد اجتماعات دورية على مستوى الوزراء أو المسؤولين أو الخبراء بحسب الحاجة من أجل تشجيع التعاون في المجالات التالية .من الممكن أن تكتمل هذه الاجتماعات عند الضرورة بمؤتمرات أو منتديات باستطاعة القطاع الخاص المشاركة فيها.

تأسيس منطقة تجارة حرة أور ومتوسطية:

وفقا للمبادئ المنصوص عليها في إعلان برشلونة، يعتبر تأسيس منطقة تجارة حرة عنصرا رئيسيا في الشراكة الأورومتوسطية .

وسوف يركز التعاون على التدابير العملية التي تهدف إلى تشجيع التجارة الحرة وما ينتج عنها مثل:

- التوفيق بين القواعد والإجراءات الجمركية بهدف الإدخال التدريجي للمنشأ التراكمي وبالنسبة للوقت الحالي؛ سوف تعطى الأهمية لإيجاد الحلول المناسبة للحالات الخاصة.
- التوفيق بين المعايير ويشمل ذلك عقد اجتماعات بواسطة التنظيمات الأوروبية للمعايير (القياسات) .
- إزالة جميع العوائق الفنية التي لا حاجه لها في مجال تجارة المنتجات الزراعية وتبني التدابير المناسبة فيما يتعلق بقواعد الصحة النباتية والحيوانية و أية تشريعات خاصة بالمواد الغذائية.
- التعاون بين دوائر الإحصاء المختلفة بهدف تقديم معلومات صحيحة نتيجة استخدام قواعد متوافقة.
- إمكانيات التعاون الإقليمي والتحت إقليمي (دون المساس بالمبادرات المعمول بها ضمن الأطر الأخرى) .

الاستثمار :

يهدف التعاون إلى المساهمة في خلق مناخ إيجابي يؤدي إلى إزالة الحواجز أمام الاستثمار، وذلك عن طريق تحديد هذه الحواجز و إيجاد طرق لتشجيع هذه الاستثمارات بما فيها القطاع المصرفي.

الصناعة :

تحديث الصناعة وتحسين المنافسة يشكلان عنصران رئيسيان في نجاح الشراكة الأوروبية متوسطة. في هذا الصدد، سوف يلعب القطاع الخاص دورا أكبر في التنمية الاقتصادية للمنطقة وخلق فرص العمل. و سوف يركز التعاون على :

- توافق البنية الصناعية مع المتغيرات الدولية وخاصة مع انبثاق مجتمع المعلومات.
- وضع الإطار والتحضير لتحديث وإعادة هيكلة الشركات الموجودة وخاصة في القطاع العام بما في ذلك الخصخصة.

• استخدام المعايير الدولية أو الأوروبية وتحديث تجارب المطابقة وعمليات التصديق والاعتماد وكذلك معايير الجودة .

سيعطي اهتماما خاصا لأساليب تشجيع التعاون بين الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم وخلق الظروف المواتية لنموها، بما في ذلك إمكانية تنظيم ورش العمل، أخذا في الاعتبار الخبرة المكتسبة في إطار برنامج MED INVEST وداخل الاتحاد الأوروبي.

الزراعة :

مع العلم بأن هذه المسائل تدخل في مجملها ضمن العلاقات الثنائية، إلا أن التعاون في هذا المجال سوف يركز على :

• دعم السياسات المعمول بها من قبل الشركاء من أجل تنويع الإنتاج.

• تخفيض التبعية الغذائية.

• تشجيع الزراعات صديقة البيئة.

• التقارب على أساس اختياري بين الشركات والتجمعات والتنظيمات التجارية و المهنية في

الدول الشريكة .

● دعم الخصخصة.

● المعونة الفنية والتدريب.

● التوفيق بين معايير الصحة النباتية والحيوانية.

● التنمية الريفية الشاملة بما في ذلك تحسين الخدمات الأساسية وتنمية الأنشطة الاقتصادية

المرتبطة بها.

● التعاون بين المناطق الريفية وتبادل الخبرة والمعرفة الفنية في مجال التنمية الريفية.

● تنمية المناطق المتأثرة باستئصال الزراعات غير الشرعية.

المواصلات :

إن إيجاد خطوط مواصلات فعالة و مترابطة بين الاتحاد الأوروبي وشركائه المتوسطيين وبين الشركاء أنفسهم بالإضافة إلي النفاذ الحر إلى سوق الخدمات في مجال النقل البحري الدولي يشكلان عاملين رئيسيين لتنمية التدفقات التجارية ولحسن سير الشراكة الأوروبيةمتوسطية .

لقد تم خلال عام 1995 عقد اجتماعين لوزراء المواصلات لدول غرب البحر الأبيض المتوسط، وعلى أثر المؤتمر الإقليمي لتنمية النقل البحري في حوض البحر الأبيض المتوسط، تبنت المجموعة المتوسطية للنقل عبر المجاري المائية برنامجا متعدد السنوات.

وسوف يركز التعاون على :

● وضع نظام فعال للمواصلات عبر المتوسطية يقوم على النقل متعدد الوسائل (بحري وجوى) من خلال تطوير وتحديث الموانئ البحرية والجوية، وإلغاء القيود التي لا مبرر لها، وتبسيط الإجراءات وتحسين عنصر الأمان البحري والجوي، والتوفيق بين القواعد الخاصة بالبيئة على مستوى عالي و يشمل ذلك رقابة أكثر فعالية للتلوث البحري وكذلك وضع نظام متوافق لإدارة النقل.

● إنشاء خطوط برية شرقية- غربية بين السواحل الجنوبية والسواحل الشرقية للبحر الأبيض المتوسط .

● ربط شبكات المواصلات المتوسطية بالشبكة الأوروبية بطريقة تضمن عملهم المتداخل (المشترك) .

الطاقة :

على أثر المؤتمر رفيع المستوى الذي عقد في(تونس) عام 1995 واجتماع المتابعة الذي عقد في أثينا و كذلك مؤتمر الطاقة الذي عقد في(مدريد) 20 نوفمبر 1995 من أجل خلق الجو الملائم للاستثمار في شركات الطاقة أو لعمل تلك الشركات، فإن التعاون المستقبلي سوف يركز على :

● تشجيع انضمام دول البحر الأبيض المتوسط إلى معاهدة الطاقة الأوروبية.

● التخطيط في مجال الطاقة.

● تشجيع الحوار بين المنتجين والمستهلكين.

● الكشف و التكرير والنقل والتوزيع والتجارة الإقليمية وعبر الإقليمية للنفط والغاز.

● إنتاج و توزيع الفحم الجيري.

● إنتاج الكهرباء ونقلها و توصي لشبكات الكهرباء و تنميتها .

● فعالية الطاقة.

● مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة.

● المسائل البيئية المتعلقة بالطاقة.

● تنمية برامج مشتركة للبحث.

● التدريب و تبادل المعلومات في مجال الطاقة.

● الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات :

من أجل تأسيس شبكة اتصالات حديثة وفعالة فإن التعاون سوف يركز على :

● البنية التحتية في مجال المعلومات والاتصالات (إطار تنظيمي مبسط، القياسات، تجارب المطابقة، التشغيل المتداخل للشبكات، الخ..).

● البنية التحتية الإقليمية بما فيها الروابط مع الشبكات الأوروبية.

● النفاذ إلى سوق الخدمات.

● الخدمات الجديدة في مجالات التطبيق ذات أولوية.

إن وجود بنى تحتية أكثر فاعلية في مجالي المعلومات والاتصالات سيسهل تعزيز التبادل الأوروبي ومتوسطي و النفاذ إلي مجتمع المعلوماتية تبعاً لحاجات الدول و ذاتيتها .

من المخطط أن يعقد مؤتمر إقليمي خلال 1996 من أجل التحضير لبدء المشروعات الرائدة التي تهدف إلى إظهار الفوائد الفعلية لمجتمع المعلوماتية.

التخطيط الإقليمي :

سيركز التعاون على:

● تحديد إستراتيجية التخطيط الإقليمي في المنطقة الأوروبية -المتوسطة تبعاً لحاجات الدول وذاتيتها.

● تشجيع التعاون عبر الحدود في المجالات ذات الفائدة المتبادلة .

السياحة :

اعتمد وزراء السياحة، خلال اجتماعهم في (الدار البيضاء) عام 1995 ، المعاهدة المتوسطية للسياحة . و سوف يتناول التعاون على الأخص مجالات الإعلام والترويج و التدريب.

البيئة :

سوف يركز التعاون على :

● تقييم المشاكل البيئية في حوض البحر الأبيض المتوسط وتحديد المبادرات التي يجب اتخاذها تبعاً للأحوال.

- تقديم مقترحات لتأسيس و لتطوير فيما بعد برنامج عمل أولوي في مجال البيئة على المدى القصير والمتوسط ، يتم تنسيقه من قبل المفوضية الأوروبية ويكمل بأعمال على المدى البعيد و يجب أن يشمل هذا البرنامج على :الإدارة المتكاملة للمياه والأراضي والمناطق الساحلية، إدارة النفايات، الوقاية ضد تلوث الهواء و ضد تلوث البحر الأبيض المتوسط ومكافحة هذا التلوث، حفظ وإدارة التراث الطبيعي والمواقع الطبيعية، حماية وحفظ وإعادة بناء الغابات المتوسطة وخصوصا الوقاية والسيطرة على انجراف وتلف الأراضي
- حرائق الغابات ومكافحة التصحر، نقل خبرة المجموعة الأوروبية فيما يخص تقنيات التمويل والتقنين و الرقابة البيئية،الأخذ بالمشاكل البيئية بعين الاعتبار في كل السياسات.
- إنشاء حوار منظم لمتابعة تطبيق برنامج العمل.
- دعم التعاون الإقليمي والتحت إقليمي وتقوية التنسيق مع خطة العمل المتوسطة.
- تشجيع التنسيق بين الاستثمارات المختلفة و تطبيق المعاهدات الدولية في هذا المجال.
- تبني و تطبيق التشريعات و التدابير القانونية عند الحاجة خاصة التدابير الوقائية والمعايير رفيعة المستوى.

العلوم وتكنولوجيا :

سوف يركز التعاون على:

- تشجيع البحث والتطوير ومعالجة مشكلة الاختلال المتزايد للإنجاز العلمي مع الأخذ في الحسبان مبدأ المنفعة المتبادلة.
- تعزيز تبادل الخبرات في القطاعات والسياسات العلمية التي من شأنها أن تسمح للشركاء المتوسطيين خفض الهوة مع جيرانهم الأوروبيين وتشجيع نقل التكنولوجيا.
- المساهمة في تأهيل العاملين في القطاع العلمي والتقني بتوطين المشاركة في مشاريع البحث المشتركة .
- على أثر الاجتماع الوزاري الذي عقد في (صوفيا انتيبوليس) في مارس /آذار 1995 ، تم تأسيس لجنة للمراقبة .سوف تعقد هذه اللجنة اجتماعها الأول بعد مؤتمر برشلونة مباشرة.

وسوف تهتم بتقديم التوصيات من أجل التطبيق المشترك للسياسات ذات الأولوية المتفق عليها على المستوى الوزاري.

المياه :

لقد تم تبني الميثاق المتوسطي للمياه في روما عام 1992.

تعتبر المياه مسألة ذات أولوية لكل الشركاء المتوسطيين وسوف تزداد أهميتها مع تضائل الموارد المائية . و يهدف التعاون في هذا القطاع إلى :

- تقييم الوضع مع أخذ الاحتياجات الحالية و المستقبلية بعين الاعتبار.
- تحديد طرق تقوية التعاون الإقليمي.
- تقديم المقترحات من أجل التخطيط الأمثل والإدارة المثلى لمصادر المياه، على أساس مشترك متى كان ذلك ملائماً.
- المساهمة في إيجاد مصادر جديدة للمياه .

صيد الأسماك :

نظرا لأهمية الحفاظ على المخزون السمكي في البحر الأبيض المتوسط و الإدارة المثلى له، سيتم تعزيز التعاون في إطار المجلس العام لصيد الأسماك .

وبناء علي المؤتمر الوزاري حول صيد الأسماك الذي عقد في (هيراكليون) عام 1994 .

ستتم متابعة ملائمة في المجال القانوني من خلال اجتماعات سوف تعقد في عام 1996

كما سيتم تحسين التعاون في مجال البحث عن الموارد السمكية بما في ذلك تربية الكائنات المائية و أيضا في مجالي التدريب والبحث العلمي .

4- الشراكة في المجالات الاجتماعية والثقافية والإنسانية : تنمية الموارد البشرية

وتشجيع التفاهم بين الثقافات و التبادل بين المجتمعات المدنية

تنمية الموارد البشرية:

يجب أن تساهم الشراكة الأورومتوسطية في تحسين مستوى التعليم في المنطقة بأكملها مع الاهتمام الخاص بالشركاء المتوسطيين. وفي سبيل تحقيق ذلك، سيجري حوار منتظم حول السياسات التعليمية و يركز أساسا على التدريب و تقنية التعليم و الجامعات و غيرها من مؤسسات التعليم العالي والبحث. و في هذا الصدد، كما في مجالات أخرى، سوف يعطي اهتماما خاصا لدور المرأة. كذلك سوف تساهم في التعاون كل من المدرسة الأوروبية - العربية لإدارة الأعمال في (غرناطة) و المؤسسة الأوروبية في "تورينو".

سيعقد اجتماع لممثلي قطاع التدريب المهني (أصحاب القرار، الجامعيين، المدربين، الخ...) بهدف اقتسام مفاهيم الإدارة الحديثة .

كما سيعقد اجتماع لممثلي الجامعات ومؤسسات التعليم العالي، وستعزز المفوضية الأوروبية برنامجها الحالي MED Campus .

كذلك ستتم الدعوة لعقد اجتماع حول موضوع (تقنية التعليم).

المحافظات و البلديات:

يجب أن تساهم المحافظات و البلديات في سير عملية الشراكة الأورومتوسطية. و سيشجع ممثلو المدن و المناطق علي عقد لقاءات سنوي لاستعراض التحديات المشتركة التي يتعين عليهم مجابتهها ومن أجل تبادل الخبرات سيتم تنظيم هذه اللقاءات من قبل المفوضية الأوروبية مع الاستفادة بالتجارب السابقة.

الحوار بين الثقافات والحضارات :

نظرا لأهمية تطوير التفاهم المتبادل عبر تشجيع التبادلات الثقافية و تعلم اللغات، سوف يجتمع المسؤولين والخبراء من أجل طرح اقتراحات عمل فعلية للتحرك في مجالات عديدة منها: التراث الثقافي والفني، التظاهرات الثقافية والفنية، الإنتاج المشترك (مسرح وسينما)، الترجمات و الوسائل الأخرى لنشر الثقافات و التدريب.

أن تفاهم أفضل بين الأديان الرئيسية الموجودة في المنطقة الأورومتوسطية من شأنه إن يساعد على التسامح المتبادل والتعاون . لذلك سوف تدعم عملية عقد اجتماعات دورية بين ممثلي الأديان و المؤسسات الدينية وكذلك علماء الدين والجامعيين والأشخاص المهتمين

بهدف التغلب على سوء الفهم والجهل والتعصب الديني وتشجيع التعاون القاعدي. و يمكن اعتبار المؤتمرين المنعقدين في ستوكهولم (من 15 إلى 17 يونيو /حزيران 1995) وتوليد و (من 4-7 نوفمبر /تشرين الثاني 1995) أمثلة في هذا الصدد.

الإعلام :

أن التفاعل الوثيق بين أجهزة الإعلام من شأنه أن يدفع إلي مزيد من التفاهم الثقافي; سيشجع الاتحاد الأوروبي هذا التفاعل و خاصة من خلال برنامج الحالي MED Media. و سوف يعقد اجتماعا سنويا لممثلي أجهزة الإعلام في هذا الصدد.

الشباب:

يجب أن تساهم عملية تبادل الشباب في إعداد الأجيال القادمة لتعاون أوثق بين الشركاء الأورومتوسطين. ومن ثم يجب وضع برنامج تبادل أور و متوسطي للشباب يركز على الخبرة المكتسبة في أوروبا ومع الأخذ في الاعتبار احتياجات الشركاء كذلك يجب أن يأخذ البرنامج بعين الاعتبار أهمية التدريب المهني وبالأخص لغير ذوى المؤهلات وتدريب المنظمين والأخصائيين الاجتماعيين في مجال الشباب. ستقدم المفوضية الأوروبية الاقتراحات اللازمة لذلك قبل الاجتماع الأورومتوسطي القادم لوزراء الشؤون الخارجية.

التبادل بين المجتمعات المدنية :

سوف يجتمع كبار المسؤولين دوريا لمناقشة التدابير التي من شأنها تسهيل التبادل البشرى نتيجة للشراكة الأورومتوسطية خاصة تبادل المسؤولين، العلماء، الجامعيين، رجال الأعمال، الطلبة و الرياضيين و يشمل ذلك تطوير و تبسيط الإجراءات الإدارية خاصة عند وجود عوائق إدارية غير ضرورية.

التنمية الاجتماعية:

يجب أن تساهم الشراكة الأورومتوسطية في تحسين ظروف المعيشة والعمل وفى زيادة معدلات العمل للسكان في دول البحر المتوسط الشريكة و خاصة للمرأة و فئات السكان

الأكثر فقرا وفي هذا الصدد، يولى الشركاء اهتماما خاصا لاحترام وتعزيز الحقوق الاجتماعية الأساسية. من أجل هذا، سوف يجتمع ممثلو السياسات الاجتماعية دوريا

الصحة:

اتفق الشركاء على تركيز تعاونهم في هذا المجال عن طريق:

- زيادة التوعية والمعلومات والوقاية.
- تنمية خدمات الصحة العامة وخاصة خدمات المراكز والوحدات الصحية، خدمات رعاية صحة الأم و الطفل، تنظيم الأسرة، نظم مراقبة الأوبئة و وسائل السيطرة على الأمراض المعدية.
- تدريب موظفي الصحة و الإدارة الصحية
- التعاون الطبي في حالة وقوع الكوارث الطبيعية.

الهجرة:

نظرا لأهمية مسألة الهجرة في العلاقات الأوروبيةمتوسطة، سيشجع علي عقد الاجتماعات من أجل الوصول إلى اقتراحات تتعلق بموجات الهجرة والضغط التي تحدثها. ستأخذ هذه الاجتماعات بعين الاعتبار ودون الحصر، الخبرة المكتسبة في إطار برنامج الهجرة المتوسطة MED MIGRATION وبالخصوص فيما يتعلق بتحسين ظروف الحياة للمهاجرين المقيمين شرعيا في الاتحاد الأوروبي.

الإرهاب ، تجاره المخدرات والجريمة المنظمة:

يجب أن تشكل مكافحة ضد الإرهاب أولوية لكل الأطراف. في سبيل هذا، سيجتمع موظفون دوريا بهدف توطيد التعاون بين السلطات البوليسية و القضائية وغيرها.

وفي هذا السياق، سيأخذ بعين الاعتبار – علي وجه الخصوص – تكيف تبادل المعلومات وتحسين إجراءات الأبعاد و تسليم المجرمين . وسيعقد موظفون اجتماعات دوريه لتحديد التدابير العملية التي يمكن اتخاذها لتحسين التعاون بين الشرطة، القضاء، الجمارك، السلطات الإدارية وغيرها

من أجل مقاومة تجاره المخدرات والجريمة المنظمة بما في ذلك تهريب البضائع ، وسيتم تنظيم كل هذه الاجتماعات مع الأخذ في الاعتبار ضرورة وجود أساليب مختلفة تتمشى مع الوضع الخاص لكل دولة

الهجرة غير الشرعية:

سيجتمع موظفون دوريا من أجل تحديد التدابير العملية التي يمكن اتخاذها لتحسين التعاون بين الشرطة، القضاء، الجمارك، السلطات الإدارية وغيرها من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية . و سيتم تنظيم كل هذه الاجتماعات مع الأخذ في الاعتبار ضرورة وجود أساليب مختلفة تتمشى مع الوضع الخاص لكل دولة.

5- الاتصال بين المؤسسات :

الحوار البرلماني الأوروبي:

انعقد المؤتمر البرلماني الخاص بالأمن والتعاون في حوض البحر الأبيض المتوسط ب(فالييتا) في الفترة من 1-4 نوفمبر (تشرين الثاني) 1995.

وعلى البرلمان الأوروبي المبادرة في طرح الحوار البرلماني الأوروبي مع البرلمانات الأخرى وسوف يسمح ذلك للنواب المنتخبين في الدول الشريكة بتبادل وجهات النظر حول العديد من الموضوعات.

اتصالات أخرى بين المؤسسات:

سوف تساهم الاتصالات المنتظمة فيما بين الأجهزة الأوروبية الأخرى وبالأخص المجلس الاقتصادي والاجتماعي للمجموعة الأوروبية ونظرائها المتوسطيين في تفاهم أفضل للموضوعات الرئيسية المتصلة بالشراكة الأوروبية المتوسطية.

في سبيل هذا، توجه الدعوة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للمبادرة بتكوين روابط مع مثيلاتها المتوسطيين.

في هذا الصدد، سوف تعقد قمة أوروبية للمجالس الاقتصادية والاجتماعية في (مدريد) في 12-13 ديسمبر / كانون الأول.

ملحق رقم:02
إعلان تونس للقمة الأولى لرؤساء دول و حكومات بلدان
الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط، حوار 5+5
في 5 و 6 ديسمبر 2003 (*) .

إنّ رؤساء دول و حكومات بلدان الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط (تونس والجزائر وليبيا والمغرب وموريتانيا - فرنسا وإسبانيا وإيطاليا ومالطا والبرتغال)، المجتمعين في القمة الأولى لحوار 5+5 يومي 5 و 6 ديسمبر 2003 بتونس بدعوة من رئيس الجمهورية

التونسية، زين العابدين بن علي، وبحضور ضيفي القمة السيدين رئيس المفوضية الأوروبية والأمين العام لاتحاد المغرب العربي،

وعيا منهم بأهمية ما يجمع بلدان الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط من إرث تاريخي وحضاري مشترك ومن تطلعات إلى مزيد من السلم والاستقرار والازدهار.

- يعتبرون حوار 5+5 منبرا إقليميا للتشاور والتعاون والتفكير الشامل من أجل خدمة المصالح المشتركة وإرساء شراكة عميقة النفع على أساس التضامن فيما بينها،

- يعربون عن ارتياحهم لاستمرار وتعزيز حوار 5+5 وفقا لروح إعلان روما في 10 أكتوبر 1990 وإعلان الجزائر في 27 أكتوبر 1991 وإعلان لشبونة في 26 جانفي 2001، وعلى إثر تبادل وجهات النظر حول المحاور المدرجة في جدول أعمال القمة، يعلنون ما يلي :

مبادئ عامة

اقتناعا منهم بأن تطوّر الوضع السياسي والأمني والاقتصادي على الصعيد الدولي يفرز تحديات جديدة،

- يؤكّدون مجدّدا الإرادة التي تحدوهم إلى تدعيم إجراءات بناء الثقة في جميع المجالات والتشاور والحوار بين بلدانهم من أجل بلورة رؤية مشتركة للقضايا القائمة بما يساعد على حلها سلميا ويسهم في تلبية تطلعات شعوب الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط،

- يتفقون على أهمية ترافق مسار توسيع الاتحاد الأوروبي مع مجهود أوروبي مواز لدعم الضفة الجنوبية للحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط. وفي هذا الإطار، يرحبون بسياسة الجوار الجديدة المقترحة من قبل الاتحاد الأوروبي، معتبرين أنها ينبغي أن توفر فرصاً جديدة تعزز العلاقات بين ضفتي الحوض الغربي للمتوسط، وترسي بالاعتماد على الوسائل الملائمة، شراكة شاملة متضامنة متوازنة تستند إلى مبادئ حسن الجوار والاحترام والثقة المتبادلة.

الأمن والاستقرار

وعياً منهم بتلازم الأمن والاستقرار والتنمية:

- يجددون إدانتهم الشديدة للإرهاب بكافة أشكاله وللجريمة المنظمة عبر الوطنية ولاسيما الاتجار بالمخدرات والأسلحة وتبييض الأموال.

- يؤكدون التزامهم بالعمل جماعياً على مكافحة هذه الآفات، نظراً لما تشكله من خطر على الأمن والاستقرار في المنطقة.

- يرحبون بمبادرات دول فضاء 5+5 الرامية إلى تعزيز العمل المشترك وتكثيفه من أجل القضاء على هذه الآفات ويؤكدون ضرورة مزيد التنسيق فيما بين بلدانهم قصد اعتماد هذه المبادرات على المستويين الإقليمي والدولي.

- يجددون التزامهم بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات الدولية ذات العلاقة لا سيما قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1373.

- يؤكدون الأهمية التي تكتسبها الاقتراحات المتصلة بإبرام اتفاقية أممية عامة حول الإرهاب وبالذعوة إلى عقد مؤتمر دولي حول هذه الظاهرة بإشراف منظمة الأمم المتحدة، كما يعربون عن اهتمامهم بمبادرة الرئيس زين العابدين بن علي الداعية إلى وضع مدونة سلوك دولية لمكافحة الإرهاب بما يساعد على تعزيز التوافق الدولي وعلى استبعاد كافة أوجه الخلط، وذلك في كنف الاحترام الكامل للمواثيق الدولية ذات العلاقة.

- يعربون عن عزمهم على مزيد تدعيم التعاون في مجال الأمن بين دولهم من ناحية وفي المجال السياسي بين اتحاد المغرب العربي والاتحاد الأوروبي من ناحية أخرى، وعلى

تكثيف التعاون في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما يساهم في تعزيز دعائم الأمن والاستقرار في منطقة الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط.

- ينوهون بأهمية التعاون الوثيق القائم بين وزراء داخلية بلدان حوار 5+5 ويدعونهم إلى مزيد تكثيفه.

- يأخذون علما بمشروع "ميثاق السلم والاستقرار في الحوض الغربي للمتوسط" المقدم من طرف الجماهيرية العظمى. الاندماج الإقليمي والتعاون في المجال الاقتصادي إدراكا منهم لعمق الترابط الاقتصادي والاجتماعي في الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط.

- يجددون تشبثهم بمسار الاندماج الاقتصادي الجهوي والإقليمي وذلك من خلال إقامة منطقة مغاربية للتبادل الحر كإحدى الأدوات الكفيلة بتحقيقه.

- يشددون على أهمية تجسيم التعاون في كنف التضامن من أجل تقليص الفوارق الاقتصادية والاجتماعية بين ضفتي الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط.

- يرحبون باعتماد سياسات معززة للتعاون بين المغرب العربي والاتحاد الأوروبي التي من شأنها أن تعطي دفعا جديدا للاندماج الاقتصادي المغربي.

- يؤكدون الحاجة إلى تكثيف التعاون المثمر على أساس تبادل المنافع في المجالات ذات الأولوية ولا سيما تطوير الاستثمارات من خلال إنشاء منتدى متوسطي للأعمال والاستثمار في غرب المتوسط ينعقد سنويا ودعم الحركة السياحية وتيسير المبادلات وحماية المحيط ودعم البنية الأساسية والقدرات المتاحة في قطاعات الطاقة والبيئة والمياه والنقل والاتصالات وذلك بهدف توفير القاعدة الضرورية للتنمية المستدامة بالمنطقة.

- يؤكدون أهمية تطبيق التسهيلات الأورومتوسطية في مجالي الاستثمار والشراكة وذلك في أفق إنشاء المصرف الأورومتوسطي الذي من شأنه أن يساهم في دعم الاندماج الإقليمي في هذا الفضاء. التعاون في المجال الاجتماعي والإنساني وعيا منهم بأهمية التواصل البشري بين ضفتي الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط، وحرصا منهم على تعميقه وإثرائه.

- يعربون عن ارتياحهم لاعتماد المقاربة الشاملة والمتوازنة لظاهرة الهجرة في إطار إعلان تونس الصادر في شهر أكتوبر 2002 عن الندوة الوزارية المكلفة بقضايا الهجرة والوثيقة المتعلقة بتطبيق هذا الإعلان التي اعتمدها الاجتماع الوزاري الثاني بالرباط في

شهر أكتوبر 2003، ويرحبون باستضافة الجزائر للدورة الثالثة للمؤتمر الوزاري للهجرة للحوض الغربي للمتوسط خلال سنة 2004.

- وإذ يستذكرون نتائج القمة المغربية السادسة المنعقدة بتونس في شهر أبريل 1994، ومن ضمنها تلك المتعلقة بمسألة الهجرة، يجمعون على أهمية تدعيم اندماج المهاجرين المقيمين بصفة شرعية في بلدان إقامتهم، والعمل على حماية حقوقهم وفقا للتشريعات الوطنية المعمول بها في هذه البلدان، ويعلمون مساندتهم لكافة الجهود الرامية إلى تأمين الظروف الملائمة لتيسير تنقل الأشخاص وظروف الإقامة.

- يعربون عن قناعتهم بأن تنظيم الهجرة باتجاه أوروبا يشكل عاملا اقتصاديا واجتماعيا وإنسانيا مهماً سواء بالنسبة إلى البلدان المضيفة أو إلى البلدان الأصلية.

- يؤكدون أن مجابهة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر تستدعي القيام بعمل مشترك وتعاون منسق بما في ذلك المجال العملياتي وكذلك معالجة أسبابهما الحقيقية في نطاق الحرص على احترام مبادئ الكرامة الإنسانية. الحوار بين الثقافات والحضارات إدراكا منهم للأهمية التي يكتسيها الإرث الحضاري المشترك لشعوب الحوض الغربي للمتوسط بوصفه فضاء للتسامح الديني ومهدا لحضارات وثقافات عريقة ساهمت في التقدم البشري.

- يرحبون بإحداث المؤسسة الأورومتوسطية للحوار بين الثقافات والحضارات، ويعربون عن اهتمامهم بتجسيم مشروع "سنة المتوسط" باعتباره حدثا يبرز هذا الإرث الحضاري المشترك.

- يدعون إلى تعزيز الحوار بين الثقافات والحضارات لإشاعة قيم التسامح والاعتدال التي من شأنها أن تساهم في تطوير التفاهم المتبادل بين الشعوب، على أساس التعايش والوفاق، في كنف احترام التنوع الثقافي في إطار كونية القيم والوحدة الترابية للدول.

- يشددون على ضرورة إنجاز مشاريع مشتركة تشجع على الإبداع في مختلف الميادين الثقافية.

- يؤكدون الدور الهام لمختلف مكونات المجتمع المدني في فضاء دول 5+5 من أجل مزيد ترسيخ ثقافة الحوار وبما يدعم الإرث الحضاري المشترك لشعوب المنطقة. التشاور السياسي إثر استعراضهم للوضع الدولي الراهن والتبادل المعمق للأراء بشأن القضايا

ذات الاهتمام المشترك وما تفرضه من تحديات على السلم والأمن في الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط وفي العالم.

- يؤكدون أهمية تكثيف التشاور بين بلدانهم من أجل المساهمة في التسوية السلمية لمجمل هذه القضايا.

- يدعون إلى تفعيل مسيرة السلام في الشرق الأوسط طبقاً للشرعية الدولية، لا سيما قرار مجلس الأمن الدولي 1515 بما يعزز حظوظ التوصل إلى تسوية عادلة وشاملة ونهائية للنزاع الفلسطيني الإسرائيلي.

- يعربون عن دعمهم لاستعادة العراق لسيادته والحفاظ على وحدة شعبه وسلامة أراضيه وفقاً لقرار مجلس الأمن الدولي 1511 من أجل إحلال السلام فيه والشروع في إعادة إعمارهِ والإسراع في نقل السلطة إلى العراقيين.

- يجددون الإعراب عن إرادتهم المشتركة للتعاون من أجل جعل منطقة الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط فضاء سلم واستقرار وتضامن وازدهار وحرية وعدالة، على أساس احترام القيم المشتركة للديمقراطية وحقوق الإنسان وتكريس دولة القانون.

- إيماناً منهم بضرورة تعزيز التعاون من أجل تنمية مستدامة في الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط، يدعون الاتحاد الأوروبي، في إطار سياسة الجوار الجديدة، إلى اعتبار هذا الفضاء منطقة إستراتيجية بحاجة إلى مواصلة العمل المشترك من أجل تعزيز أسباب أمنها واستقرارها واندماجها الجهوي.

متابعة القمة:

اقتناعاً منهم بأن حوار 5+5 هو عماد من أعمدة السلام والأمن والاستقرار والتنمية في المنطقة.

- يؤكدون الأهمية التي يولونها لعقد القمة القادمة لهذا الحوار.

- يدعون وزراء الشؤون الخارجية إلى متابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن القمة الحالية.

يعرب رؤساء الدول والحكومات عن شكرهم للرئيس زين العابدين بن علي والحكومة والشعب التونسي على كرم الضيافة وحفاوة الاستقبال وحسن التنظيم.

المراجع

المراجع باللغة العربية :

أ - الكتب :

1/ الكتب العامة:

- 1 - د: إسماعيل العربي، فصول في العلاقات الدولية، الجزائر. المؤسسة الوطنية للكتاب 1990، 309 صفحة
- 2 - د : أدونيس العكرة، الإرهاب السياسي، بحث في اصول الظاهرة وأبعادها الإنسانية. بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، الطبعة الثانية 1993
175 صفحة
- 3- د : إبراهيم نافع، كابوس الارهاب وسقوط الأقنعة. الأهرام: مؤسسة الأهرام للنشر، طبعة 2002، 212 صفحة.
- 4 - د : احمد أبو الوفاء، الوسيط في قانون المنظمات الدولية القاهرة: دار النهضة العربية، الطبعة 5 سنة 2005.
- 5 - أ : بوزناندة معمر، المنظمات الإقليمية ونظام الأمن الجماعي، الجزائر: ديوان
- 6 - د: سيد إبراهيم الدسوقي، النظرية العامة للعلاقات الدولية، القاهرة دار النهضة العربية، طبعة 2004، 122 صفحة.
- 7 - د: عمر إسماعيل سعد الله، معجم في القانون الدولي المعاصر الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة 2005 .
- 8 - د: عمر إسماعيل سعد الله، دراسات في القانون الدولي المعاصر. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية. طبعة 1994، 174 صفحة.
- 9- د: علي علي سليمان، المقدمات الأساسية في القانون الدولي الجنائي، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية طبعة 1992، 349 صفحة.

- 10 - د : الدكتور: علاء الدين راشد ، الأمم المتحدة والإرهاب
(قبل وبعد 11 سبتمبر 2001) مع تحليل نصوص الصكوك العالمية لمكافحة
الإرهاب. القاهرة: دار النهضة العربية 2002.
- 11 - د : عبد الله الأشعل، الأمم المتحدة والعالم العربي. في ظل تحول النظام الدولي
القاهرة: 1997، 254 صفحة.
- 12 - د: عبد العزيز العشراوي، أبحاث في القانون الدولي الجنائي، الجزء الثاني.
الجزائر: دار هومة للنشر والطباعة والتوزيع، الطبعة الأولى 2006، 327 صفحة.
- 13 - د: منصف بوزفور العولمة والنظم الحارسة. الجزائر:
المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، طبعة 2004، 334 صفحة.
- 14- د: محمد العربي، ولد خليفة، النظام العالمي الجديد. ما تغير. ماذا تغير فيه ؟
وأين نحن من تحولاته ؟ الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998، 394
صفحة.
- 15- د : محمد مقدم، الأفغان الجزائريون، من الجماعة الى القاعدة .
الجزائر: المؤسسة الوطنية لاتصال والنشر والإشهار، طبعة 2002.
- 16 - أ : وقاف العياشي، مكافحة الإرهاب بين السياسة والقانون، الجزائر: دار
الخلدونية للنشر. 2006 .
- 17- د: محمد فتحي عيد، الإجرام المعاصر. الرياض: مركز البحوث والدراسات
بجامعة نايف للعلوم الأمنية، طبعة 330، 1999 صفحة.
- 18- أ: ثامر إبراهيم الجهماني، مفهوم الإرهاب في القانون الدولي، دراسة قانونية
ناقدة، الجزائر: دار الكتاب العربي للطباعة والنشر 2001 . 157 صفحة .
- 19 - تحديات العالم العربي في ظل المتغيرات الدولية. كتاب جماعي يمثل أعمال
المؤتمر الثاني الذي نظمه مركز الدراسات العربي الاوروبي. القاهرة: 1994
ط 2، 590 صفحة.
- 2/ الكتب الخاصة :**

- 20 - د : سمير أمين، وفيصل باشير، البحر المتوسط في العالم المعاصر - دراسة في
التطور المقارن الوطن العربي، تركيا وجنوب أوروبا (ترجمة ظريف عبد الله)

- بيروت: مركز الدراسات العربية الطبعة الاولى 1986، 287 صفحة.
- 21 - د: سمير أمين، وآخرون، العلاقات العربية الاوروبية قراءة نقدية
القاهرة : مركز البحوث العربية، طبعة 2002، 160 صفحة .
- 22 - د: سمير أمين، مستقبل الجنوب في عالم متغير القاهرة، القاهرة: مركز البحوث
العربية، منتدى العالم الثالث المنتدى العالمي للبدائل طبعة 2002، 187 صفحة.
- 23 - د: سمير صارم ، أوروبا والعرب من الحوار ... الى الشراكة
سوريا: دار الفكر. 2000، 421 صفحة.
- 24 - د: عبد النور بن عتر، البعد المتوسطي للأمن الجزائري الجزائر: المكتبة
العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، طبعة 2005، 236 صفحة.
- 25 - د : عبد المنعم سعيد، الجماعة الأوروبية، تجربة التكامل والوحدة بيروت:
مركز دراسات الوحدة العربية، 1986. 287 صفحة.
- 26- د: مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، الشراكة الأوروبية المتوسطية، ترتيبات
ما بعد برشلونة.بيروت: منشورات معهد الانماء العربي. 2002 .
- 27 - د : محمد مقدم، الأفغان الجزائريون، من الجماعة الى القاعدة .
الجزائر: المؤسسة الوطنية لاتصال والنشر والإشهار، طبعة 2002.
- 28- د: مصطفى جفال، وآخرون، حوار الشمال والجنوب- من وجهة نظر عربية -
بيروت : معهد الإنماء العربي، 1982.

ب – الدوريات و المجالات :

- 1 - لجنة " إدارة شؤون المجتمع العالمي"، جيران في عالم واحد. ترجمة: مجموعة من
المتترجمين. مراجعة: عبد السلام رضوان. 1995. الكويت. 446 صفحة. ترجمة
- لـ : Our global neighbourhood, the report of the commission on global
governance, oxford university press. 1995

- 2 - سلسلة عالم الفكر تصدر عن المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت: العدد الثاني أكتوبر / ديسمبر 1999.
- 3 - دراسات إستراتيجية، دورية فصلية تهتم بالدراسات الاستراتيجية والمستقبلية، تصدر عن مركز البصيرة للبحوث والدراسات الإنسانية. الجزائر: العدد الثاني جوان 2006.
- 4 - مجلة السياسية الدولية، الأهرام، السنة 42. العدد 165. يوليو 2006 تصدر عن مركز الدراسات الاستراتيجية. القاهرة: العدد 157 يوليو 2004 .
- 5 - مجلة دراسات. مجلة فصلية بحثية يصدرها المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر ليبيا: 2005.
- 6 - مجلة الوحدة. مجلة فكرية ثقافية تصدر عن المجلس القومي للثقافة العربية. سوريا: السنة السابعة العدد 76. جانفي 1991.
- 7 - المجلة الجزائرية للعلاقات الدولية، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية. العدد 4 الفصل الرابع 1986
- 8 - المجلة الجزائرية للعلاقات الدولية، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية. العدد 7 الفصل الثالث 1987.
- 9 - مجلة الجيش، تصدر عن مؤسسة الاتصال والإعلام والتوجيه الجزائر: العدد 42. مارس 2001.
- 10 - مجلة البحوث الأمنية، المجلد 13 العدد 28، الرياض: سبتمبر 2004.

ج - الوثائق و التقارير والجراند :

- 1 - ميثاق الأمم المتحدة في 26 جوان 1945. إعداد إدارة شؤون الإعلام © الأمم المتحدة، CINU، 1981.
- 2 - ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي واللجنة الأوروبية، حرر في 7 ديسمبر 2000 نيس (فرنسا) ، بدأ العمل به في ديسمبر 2000. المصدر: بسيوني محمد شريف، الوثائق الدولية المعنية بحقوق

- الإنسان، المجلد الثاني، دار الشروق، القاهرة، 2003..
- 3 - إعلان برشلونة الذي تم تبنيه في المؤتمر الأوروبي المتوسطي في 27 و28 نوفمبر 1995 المصدر: www.barcelona.org.
- 4- إعلان تونس للقمّة الأولى لرؤساء دول و حكومات بلدان الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط، حوار 5+5 في 5 و 6 ديسمبر 2003.
- 5- إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة التي اعتمدت بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 25 الدورة الخامسة والخمسون المؤرخ في 15 نوفمبر 2000، باليرمو (إيطاليا).
- 6- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وثيقة الأمم المتحدة. A/RES/55/25. الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 596. الأرقام 8640-8638.
- 7 - تقرير المؤتمر البرلماني الأول حول الأمن والتعاون في حوض البحر الأبيض المتوسط، الذي عقد في حزيران (يونيو) بمالقا (إسبانيا) 1992. المصدر: <http://www.arab-ipu.org>.
- 8 - تقرير المؤتمر البرلماني الثاني حول الأمن و التعاون في حوض البحر الأبيض المتوسط الذي عقد من 1 إلى 4 نوفمبر بفيالنتا (مالطا) 1995. المصدر: <http://www.arab-ipu.org>.
- 9 - تقرير المؤتمر البرلماني الثالث حول الأمن و التعاون في حوض البحر الأبيض المتوسط الذي عقد يومي 30 مارس و 3 أبريل سنة 2000 بمرسيليا (فرنسا). المصدر: <http://www.arab-ipu.org>.
- 10 - التقرير المرحلي لعلاقة الشراكة الإستراتيجية بين الإتحاد الأوروبي ودول الحوض المتوسط و الشرق الأوسط. الصادر عن المجلس الأوروبي بالتعاون مع المفوضية الأوروبية في 04/04/2004.
- 11- مشروع الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية المعتمد من

قبل مجلس وزراء العدل العرب في دورته 14 بالقرار رقم 296 في 1 و 2 نوفمبر 1998.

12 - جريدة الخبر الصادرة بتاريخ 18 ديسمبر فيفري 2007. العدد 1911.

13 - جريدة الخبر الصادرة بتاريخ 18 ديسمبر 2006 العدد 4888.

14 - جريدة الحياة الصادرة بتاريخ 2005/11/23.

15- جريدة الشرق الأوسط 29 ماي 2005 .

16 - الحياة في 27 /11/ 2004.

17 - جريدة الشرق الأوسط 29 ماي 2005.

18- جريدة البلاد الصادرة بتاريخ 2007/02/17 العدد 2201 .

د / الندوات :

ندوة حول "العلاقات الأورومغاربية بين الشراكة و الجوار " نظمت في تونس بدعوة من الجمعية التونسية للعلاقات الدولية خلال يومي 22 و 23 ماي 2003.

المراجع باللغة الأجنبية : باللغة الفرنسية: أ - الكتب :

- 1 –Abderrahmane Mebtoul, Chouam Bouchama, Med Taibi, Med Sabri, Boutlilis Araf, Youcef Ikhlef. Enjeux et défis du seconde mandat du président boutflika . Démocratie. Reformes, développements. v 1 Alger : Casbah Edition . 2006.
- 2 - Abderrahmane Mebtoul, Chouam Bouchama, Med Taibi, Med Sabri, Boutlilis Araf, Youcef Ikhlef. Enjeux et défis du seconde mandat du président Bouteflika . Démocratie. Reformes, développements. v 2 Alger :

- casbah édition .2006.
- 3 – Patrice, Buffotot , la défense en Europe, avancées et limites. la documentation française,Paris2005.
- 4-Dominique, Bendo-Soupo, géopolitique méditerranéenne .conseil national de recherche, l' harmattan . Rome 2005.
- 5-Jean François,Drevet, la mediterrannee, nouvelle frentier pour l'Europe de Douze .karthala ,Paris1986.

ج - الدوريات :

- 1 / LA revue de l'OTAN vol 47 . n 02. été 1999.
- 2 / LA revue de influence méditerranée – Alger / hiver 2001 - 2002
- 3 / LA revue de l'OTAN vol 46 . n 01 printemps 1998.

د - الوثائق و التقارير :

- 1/Le processus de barçalone, cinq ans après 1995-2000 , commissions commuâtairs europeannes.2000.

ر - الجرائد:

- 1 / Le journal de quotidien d'Oran ; 30/11/2006n 3624 .
- 2 /Le journal de quotidien d'Oran ; 16/10/2006 n 2999.
- 3 / Le journal de quotidien d'Oran ; 08 /03/2007n 3715 .
- 4 / Le journal de watan ; 30/07/2007 .

هـ - المقالات :

- 1 :Rachid Telemcani , Le dialogue méditerranée de l'OTAN : mission , bilan et

perspectives , Le journal de Quotidien d'Oran ; 30/11/2006.

2:Sami ,Makki; La stratégie américaine en méditerranée , la revue de confluence méditerrané , Alger Hivre. 2001- 2002.

باللغة الإنجليزية:

1-Guildline for elaborating A-EURO –Med charter for the peace and stability, a proposal submitted to the third EURO-med . conference foreigner ministre. Stuttgart 1999 ..

و – المراجع الإلكترونية :

- 1- [www. un.org](http://www.un.org).
- 2- [www. barcelona. org](http://www.barcelona.org) .
- 3- [www . nato . int](http://www.nato.int).
- 4- [www.eurapa. eu.int](http://www.eurapa.eu.int).
- 5- www.arab-ipu.org.

خاتمة

إن حوض البحر الأبيض المتوسط الذي كان بالأمس يعاني من الفراغ الأمني ويفتقد إلى أي هندسة أمنية، أصبح اليوم قطب متعدد ومتنوع للتعاون الأمني والحوارات الأمنية كما في غيره من المجالات الأخرى، ويعكس الاهتمام الأمني في هذا الحوض إطلاق عدة مبادرات وحوارات أمنية بين دول المشاطئة له، فنجد عدة منظمات كإتحاد أوروبا الغربية، الحلف الأطلسي، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، مسار برشلونة ومؤتمرات الشرق الأوسط...، أضحت تولي اهتماما متعاضما بالأمن المتوسطي وأقامت شراكات أمنية مع دول المتوسط، وبالطبع فإن كل أصحاب هذه المبادرات يصرون على أنها متكاملة وتعزز كل واحدة منها الأخرى. وقد يكون تعدد هذه المبادرات الإقليمية جيد بالنسبة للمتوسط، من حيث أنها تعكس اهتماما جديدا في الفضاء المتوسطي ومن حيث اتسامها بتقسيم العمل للمتوسط، لكن قد تنعكس بالسلب وتزيد من ضبابية سبل البحث عن بنية أمنية شاملة في المتوسط، وقد أصاب السفير الفرنسي لدى منظمة الأمن والتعاون الأوروبية في تدخل له في الملتقى المتوسطي، لما إعتبر أنه يتعين الحذر إلى من مخاطر "انتشار الشراكات" التي حسب رأيه، قد لا تضيف أي شيء ملموس فيما يخص الأمن والاستقرار في حوض المتوسط.

غير أن هذه الشراكات هي في نفس الوقت ثمرة ونتيجة لمراحل مختلفة ومتنوعة سجلتها العلاقات بين بلدان حوض البحر الأبيض المتوسط الأوروبية والعربية تميزت بفترات من الانفراج والانتعاش، وبالتعثر والتنافر لفترات أخرى، وربما هذه الأخيرة كانت من منظور الكثير من المحليين السبب المباشر في تأخير العمران الأمني في حوض المتوسط.

ورغم كل الاعتبارات الجغرافية والتاريخية والثقافية والحضارية التي تجمع دول الحوض، فإن جميع المشاريع التي أطلقت في سبيل الإصلاح وتجديد العلاقات المتوسطية الأمنية وغيرها، باءت بالفشل ولنا في الحوار الأوروبي العربي دليل ثابت على ذلك. إذ وعبر عقدين ونيف منذ انطلاقه (سنة 1973) لم يستطع هذا المشروع الطموح انتزاع تغيير حاسم في القضايا التي تهم المتوسط وبخاصة قضية صراع العرب الإسرائيلي. وبالمقابل فإن الدرس المستخلص منه كان واضحا، ومفاده انه إذا كان لأوروبا والعرب مصلحة

مشتركة تجمعهم، فإنما هي مصلحة السلام والتعاون في المتوسط لا اعتبار المنطقة نقطة ارتقاء عميقة للمصالح الذاتية.

وقد استنتجنا في دراستنا هذه، أنه مع مطلع التسعينات وأمام تزايد القضايا الأمنية وظهور عوامل ومتغيرات جديدة، كانهاء الحرب الباردة والعمولة، برزت الشراكة كصيغة مثلى وجدية للتعاون الحقيقي والندي في حوض البحر الأبيض المتوسط، وهي تتأسس على معطيات تعاون وتلاقي في هذا الحوض، وعلى الأرضية الثقافية والحضارية المشتركة التي تجمع شعوب المتوسط وتوسع هويتهم الحضارية المبنية على الثقة وإظهار الصورة الحقيقية والمشرفة لمجتمعاته، مما يعطي الانطباع بان أسس البناء الأمني موجودة ومتميزة وربما لا تتوفر لأي مجموعة بشرية في هذا العالم وقد كشفنا في مقدمة دراستنا هذه عن هذه الأسس والعوامل المساعدة في بناء هذا المشروع المتوسطي.

وفضلا عن هذا، فان مشروع الشراكة الأمنية في المتوسط لا ينهض على هذه الاعتبارات فحسب، بل يضع في الاعتبار ما يجري من تغيرات على الساحة الدولية والإقليمية، وكذلك التنامي المستمر للقضايا التي تهدد السلم والأمن المتوسطي في مقدمتها الإرهاب الدولي، الإجرام المنظم العابر للحدود، الهجرة الغير المشروعة، أسلحة الدمار الشامل وقضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان.

ولأجل هذه الأسباب مجتمعة، سجلت مسارات ومشاريع عدة للتعاون الأمني في حوض المتوسط، وقد رأينا أن وثيقة برشلونة للشراكة والتعاون الأوروبي المتوسطي لسنة 1995 أعطت الأولوية لهذا الجانب الهام (الجانب الأمني) حتى وان طرحت مشروعا يضم جوانب وأبعاد أخرى اقتصادية واجتماعية، لكن في النهاية كان لزاما الربط لهذه الجوانب الأخيرة والجانب الأمني لأنه لا يمكن فصلها عن بعضها البعض لمدى تأثير هذه الأبعاد في المسألة الأمنية.

ولأن المشروع المنبثق عن إعلان برشلونة مشروع طويل الأمد فقد سجلنا من خلال هذه الدراسة كذلك، وجود آليات مكملة له في صورة المؤتمرات المتوسطية الدورية ولاحظنا باهتمام أن الميثاق المتوسطي للأمن والاستقرار في حوض البحر الأبيض المتوسط المعقود

في شتوتغارت 1999، يمثل إحدى الآليات الهامة في هذا المجال وتركيزه على مسألة الأمن والتعاون، هو من بين النقاط المترجمة لواقع المنطقة المتوسطية في هذه الفترة. ومن الأهمية بمكان أن نلاحظ كذلك، إهتمام منظمات أمنية أخرى بهذا المسعى مثل منظمة حلف الشمال الأطلسي الذي غير أهدافه ووسع نطاق عمله باتجاه جنوب المتوسط على أساس الشراكة عكس ما كان يقوم به بالأمس، وكما رأينا في هذه الدراسة أن هذا التوجه الجديد للحلف قد زاد قدما، مع تدهور الظروف الأمنية وتغير الأولويات الوطنية لكل من الدول المعنية بعد تفجيرات الحادي عشر من سبتمبر 2001 والعمليات الإرهابية التي مست مدنا أوروبية وعربية، وقد ترجم الحلف هذا الاهتمام في عدة حوارات وشراكات أمنية مع بلدان جنوب المتوسط .

وبما أن بلدان جنوب المتوسط والتي هي عربية في الجملة واجهت مثل شقيقتها في الشرق الأوسط والخليج تحديات أمنية جديدة، فرضتها إفرزات الوضع الجديد الذي ضاعت معه أهداف الديمقراطية، و الحوار السياسي، خاصة في ظل الأعمال الإرهابية التي أصبحت في تزايد مستمر إلى جانب القضايا الأمنية الأخرى، دفع ذلك إلى تركيز التعاون الأمني بين بلدان الحوض المتوسط في مجال الوقاية ومكافحة الإرهاب، والتصدي لهاجس الهجرة غير الشرعية، والجريمة المنظمة، وأكتسب هذا التعاون شكل صفقة غير معلنة تقوم بمقتضاها الحكومات البلدان العربية بمكافحة الهجرة السرية وتفكيك التنظيمات الإسلامية مقابل صمت الجانب الأوروبي عن انتهاكات حقوق الإنسان، وبدا الوضع الجديد في التصدي لمثل هذه القضايا بمثابة مقايضة الأمن بالديمقراطية، لكنه في نهاية المطاف وضع غير قابل للاستمرار، لأن التحليلات التي تلت كشفت للجانبين الأوروبي والعربي عيوب معادلة الاستقرار في جنوب المتوسط، مقابل التضحية بأوضاع حقوق الإنسان .

لقد كشفنا في دراستنا المتواضعة هذه عن نقاط تحتاج لدراسة معمقة، فمشروع التعاون الأمني المطروح في حوض المتوسط على أساس الشراكة هو مفهوم أوروبي بمعنى أنه أوروبي المنشأ وليس متوسطيا خالصا، وهو يتجه إلى إعادة تنميط العلاقات الاقتصادية والتجارية لأوروبا مع جيرانها على الضفاف المتوسطية في ضوء المتطلبات السياسية

والأمنية لأوروبا، ليس على مبدأ الطبيعة المتميزة للعلاقات التي حاكها الجوار والتاريخ. وهذه العبارة الأخيرة هي أولى إسنادات وثيقة برشلونة ولكنها مستبعدة كلياً من الاتفاق المقترح في سياق تحديد مجال مشترك للأمن والاستقرار، أوفي الشراكة الاقتصادية والمالية، المتمحورة حول إنشاء منطقة ازدهار متقاسمة، أو في مجال الشراكة الاجتماعية والبشرية التي يرون فيها أفقا أوروبا للتخلص من الهجرة والجريمة المنظمة.

ينضاف إلى هذا، اصطدام مشروع برشلونة بمعضلة جمود عملية السلام في الشرق الأوسط، التي تسارع تدهورها مع مطلع التسعينات، وهو العنصر الحاسم ذو الطبيعة السياسية الذي أثر على دينامية برشلونة، حيث في الوقت الذي ركزت فيه أوروبا على الجانب الأمني في هذه العملية بالاهتمام على قضايا للإرهاب والهجرة وأسلحة الدمار الشامل، فإن الجانب العربي يهمل الكشف عن عمق التغيير في الموقف الأوروبي من قضايا الصراع العربي الإسرائيلي وإيجاد تسوية عادلة لهذه القضية باعتبارها تحتل مركز هذه العملية.

لكن بالمقابل مهما تبدلت أشكال هذا البعد من الشراكة وتعددت أطرافه، فلا يمكن عزله عن تيارات السياسة الدولية، والصراع بين القوى السياسية والاقتصادية في العالم ذلك انه يرمي إلى تحقيق الأمن والاستقرار والسلام في الفضاء الأورومتوسطي، التي تركز فيه مجموعة واسعة من المصالح الأوروبية والعربية تدعو إلى ضرورة قيام الشراكة في هذا المجال.

- ضروري أن تنصب هذه الشراكة على التغيير الذي استحدثته قواعد التكامل الإقليمي لأن الذي يحدث في هذا المشروع هو التكامل بين الشمال المتقدم والجنوب النامي، بينما كان هذا في السابق يحصل بين الشمال والشمال و بدرجة أقل بين الجنوب والجنوب.

- ضروري إدراك الفلسفة التي يتبناها الإتحاد الأوروبي في هذه الشراكة، ومؤداها تهيئة الشريك الضعيف وإقامه في المشاركة بغية رفع مستواها حتى يرقى إلى مستوى الأعضاء تقدماً في المجال الأمني، ويصل بذلك إلى كيفية تطبيق مفاهيم الأمن والسلام ويوفر شروط الحريات والديمقراطية ويحقق القانون والعدالة، لأن ذلك يعود عليه بالفائدة.

- ضروري كذلك أن تتعدد المبادرات في هذا المجال، مادام أنها تقوم على تقسيم العمل سواء كان في ذلك دستور الشراكة (عملية برشلونة) أوفي غيره من الترتيبات الأمنية

كالحلف الأطلسي، لأن ذلك سيرفع من دون شك، القدرة العسكرية والدفاعية لدول الحوض الأبيض المتوسط الجنوبية في مواجهة التحديات الأمنية العالمية العابرة للحدود لكن لا يجب أن يتم هذا التعامل بصفة أنية أو في شكل انسياق وراء حسابات خاطئة وإنما وفق استراتيجيات محددة، ويتعين هنا تلبية دعوة أوروبا والأطلسي لحضور الاجتماعات والمشاركة كلما سمحت الفرصة بمراقبين في المناورات العسكرية في المتوسط لأن هذا يسمح لها عن كثب الإطلاع على ما يجري على الضفة الشمالية وتبادل وجهات النظر وطرح المخاوف الأمنية العربية، كما انه من الضروري كذلك أن تنمو أهداف هذه الشراكة في المجالات التي تهدد الأمن والاستقرار في الحوض الأبيض المتوسط كما تناولناه في الفصل الأخير من هذه الدراسة، سواء كان هذا في مجال محاربة الإرهاب، أو الإجرام المنظم، أو الهجرة الغير الشرعية، لكن ليس الحل دائما أمني فإذا كان في مجال مكافحة الإرهاب أمني بحث فان مشكلة الهجرة لا يعتبر كذلك، لأن التهديد النابع من هذه المشكلة هو من قبيل القوة اللينة التي تحتاج إلى معالجة لينة، ونعتقد أن أي حرب ضد التهديدات الأمنية النابعة من المنطقة المتوسطية وخاصة الإرهاب، ينبغي أن تكون ضمن خطة تغيير واسعة النطاق، تهدف إلى إجتثاث عناصر الخلل التي تفرز ذلك الإرهاب وتحتاج إلى تحليل علمي موضوعي محايد يربط المقدمات بالنتائج ويصل من متابعة الأعراض إلى أسلوب العلاج.

وما يمكن قوله في الأخير أن البنى التقنية لمثل هذا التعاون (الشراكة الأمنية) بحاجة إلى سنوات طويلة لا سيما في ضوء الخيارات الخارجية المتاحة كالشرق أوسطية، ويبقى خيار شراكة الاورومتوسطية أفضل خيار متاح للطرفين، إذا ما سعت الدول المتوسطية كافة لتعظيم الفوائد من هذه الشراكة، وهو في نفس الوقت خيار مفروض خاصة على البلدان الجنوبية للحوض في ظل الظروف الراهنة، ذلك أن للشراكة عيوبها لكنها ضرورة تقتضيها المستجدات العالمية الراهنة، وإذا كانت بشروط التكافؤ والتوافق مع توفر إمكانيات ومقاومات مشتركة كما هو الحال لدول الحوض المتوسط، فإن ذلك فرصة حقيقية وخيار مفضل لجميع هذه الدول، والحكم هنا مسبقا عن النجاح أو الفشل للمشروع سابق لأوانه، لأن هذا الخيار مازال طور الإنجاز والتطوير.

إن التحليل النقدي لمحتوى الشراكة الأمنية في حوض المتوسط يبين أن هذا المشروع قدم نفسا جديدا للعلاقات الأوروبية المتوسطية وأدرجت جميع الدول المتوسطية أن الشراكة الأمنية الإقليمية المعقدة ستكون الطريقة المثلى لكلا الطرفين، بل وكما كتب الدكتور سمير صارم يقول " إن أوروبا والعرب أكثر من عنوان وأكثر من تاريخ وجغرافيا انه مشروع بناء المستقبل يتكى على قدرية الجغرافيا ويتعلم من تجارب تاريخ و أهم من هذا وذاك يرنو إلى غاية إنسانية عليا لشعوب ملت تناقضاتها وصراعاتها، وآثرت في تحييد لآليات الصراع وتقديم آليات التعاون .

إهداء

إلى من لي فيهم الرجاء ... وهم لي معقد الأمل.

والذي العزيزين أطال الله في عمرهما.

إلى رمزي الصبر والوفاء جدي و جدتي

شفاهما الله.

إلى جميع أفراد عائلتي إخوتي و أخواتي

طيب الله ثراهم و سدد خطاهم.

إلى من علمني حرفا أكن له عبدا أستاذي الفاضل

حبر قلمي و نبراسي في العلم درب ورثة الأنبياء.


إلى زملائي كل من مقعده

و إن اختلفت المناهل و المآرب.

إلى جميع أصدقائي الذين ما فتئو أن يشجعوني على تنمية هذا العمل .

و جميع من ساعدني من قريب أو من بعيد

أهدي عملي المتواضع هذا... و فوق كل ذي علم عليم.



مقدمة

تعد مسألة الأمن، إحدى الدوافع التي تتحكم في سلوك الأفراد والجماعات منذ زمن بعيد حيث كان الكل يسعى لما يجنبه الخوف والضرر، وما يوفر لها الأمن والاستقرار. وكان هذا الدافع أيضا سبب في انضمام الأفراد إلى جماعات، وتوثيق الارتباط بينهم بمختلف الروابط، كرابطة الدم والانتماء ورابطة الجوار...، ومن هنا ظهرت حاجة الإنسان في نقل أمنه الخاص إلى أمن الجماعة، وقد دفع هذا بأحد الباحثين إلى اعتبار " أن المجتمعات تدور وجودا وعدما مع مدى ما تحققه لأفرادها من إشباع لحاجاتهم الأساسية بما فيها الحاجة إلى الإحساس بالأمن ".

إن مصطلح الأمن الذي يعني في الأساس "الحالة التي ليس فيها أي تهديد أو قلق من أي كان" (1)، هو من المصطلحات التي تعرضت مفاهيمه إلى تطور مستمر، ترافق مع تطور المجتمع الدولي، فبعد أن ظل - ولفترة طويلة - مرادفا لمعنى حماية إقليم الدولة ومصالحها ضد التهديدات الخارجية والأخطار المحتملة، أصبح اليوم بفعل التحولات والتغيرات الكبرى التي تجري في عالمنا ينظر إليه بمفهوم آخر أوسع وأشمل، كظاهرة لها أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية، وأصبحت مسؤولية تحقيقه مسؤولية مشتركة، تقوم بها مختلف الأجهزة والمؤسسات الدولية والحكومية وغير الحكومية، وكذا المؤسسات والأجهزة الموجودة داخل الدولة الواحدة.

وقد أصبح كذلك مفهوم الأمن الحديث وثيق الارتباط بكافة التفاعلات والتأثيرات المتبادلة بين ما هو داخلي وما هو خارجي، فمصادر تهديد أمن الدول والمجتمعات لم تعد تتبع من البيئة الإقليمية فحسب، بل أصبحت تأتي من المشكلات العالمية العابرة للحدود والحديثة الظهور، وبخاصة مشكلات الإرهاب الدولي، وانتشار أسلحة الدمار الشامل والجرائم المنظمة، والمخدرات، والهجرة غير المشروعة... الخ. وهي المشاكل التي

(1) : د. عمر إسماعيل سعد الله، معجم في القانون الدولي المعاصر. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية طبعة 2005 : ص 42.

دعمت الاعتقاد أن العالم اليوم الذي انتهت حروبه الكبرى، لا يزال يعاني من الحروب كما أن له مصادر تهديد متعددة سواء في مجال السلم والأمن أو الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية⁽¹⁾.

لذا كان من الطبيعي أن تحتل قضية الأمن والسلم والقضاء على مصادر تهديده وفق هذه التحولات المركز الأول في قائمة اهتمامات الدول والحكومات على المستوى الإقليمي والعالمي.

ويأتي الأمن المتوسطي في قائمة الاهتمامات الإقليمية التي توليها دول حوض البحر الأبيض المتوسط بصفته الشمالية والجنوبية⁽²⁾، في جعل هذه المنطقة منطقة سلام واستقرار وازدهار، فحوض البحر الأبيض المتوسط التي تكونت على شواطئه حضارات عريقة كالفينيقية والرومانية والإسلامية، وتبادلت شعوبه بحكم الجوار والاتصال الكثير من الأفكار والفنون والتقنيات، تزايدت أهميته الجغرافية والإستراتيجية اليوم، وأصبح يمتد على ثلاثة ملايين كيلومتر مربع، ويعتبر أقصر مدخل في المحيط الهندي عن طريق قناة السويس شرقاً، وبوابة التجارة الدولية ونقل المحروقات غرباً عن طريق جبل طارق. بيد أنه على الرغم من التفاعل المستمر في هذا الحوض في شتى ميادين النشاط الإنساني والاتصال والجوار بين بلدانه، إلا أنه مازال يشكل منطقة توتر دائم على جميع المستويات. فقد أضحي المتوسط بفعل عوامل عديدة شهدتها هذه المنطقة والعالم يواجه سلسلة من المخاطر التي تهدد أمنه واستقراره، وتغذت هذه المخاطر من الأنماط الجديدة

(1) : د. منصف بوزفور، العولمة و النظم الحارسة. الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية طبعة 2004، ص، 57.

(2) : يمثل حوض المتوسط 6% من اليابسة ، و 7% من سكان العالم ، و8% من لثروة العالية، وتتشاطاً عليه الدول التالية :

- أولاً: من الشرق سورية، لبنان، فلسطين المحتلة.
 - ثانياً: من الجنوب، مصر، ليبيا، تونس، الجزائر، المغرب.
 - ثالثاً: من الشمال ، تركيا، اليونان، إيطاليا، فرنسا، إسبانيا، البرتغال، وهي دول المجموعة الأوروبية إضافة إلى تركيا ألبانيا و يوغسلافيا.
 - رابعاً: الجزر ، قبرص ، مالطا.
- وتتسم هذه الدول بعدم التجانس بسبب الفوارق الاقتصادية والاجتماعية الكبيرة فيما بينها.

للتحديات الأمنية، التي تفاقمت مع بروز مشكلات عالمية مثل الإرهاب، والإجرام المنظم والهجرة غير المشروعة، والنزاعات الداخلية... الخ، ووجدت في المنطقة المتوسطة على وجه الخصوص مناخا مناسباً لانتشارها و بروزها.

ونظراً لثقل هذه التحديات وانعكاساتها السلبية على أمن المتوسط، أبدت الدول المتوسطة استعداداً متعاضداً لتزويد ذاتها بالوسائل المطلوبة والإمكانيات المتاحة، للدفاع عن مصالحها المشتركة والاستجابة للتحديات الأمنية المختلفة، بعد أن تكونت القناعة لديها بأنه لا يمكن التصدي لهذه التحديات إلا في إطار ترتيبات جماعية تقوم على أساس الشراكة والتعاون.

أن هذا الاعتقاد تطور خلال السنوات الأخيرة وأصبح حقيقة، حيث انتقلت الدول المتوسطة الأوروبية والعربية في ظرف قصير نسبياً، من خانة الحوار الذي جمعها في بداية السبعينات (1972)، إلى خانة الشراكة والتعاون الأمنيين، ووجد طرفاً الشراكة الأوروبيون والعرب المتوسطيين أهدافاً أمنية يمكن الالتقاء عندها، خاصة وأن أمن المتوسط يعتبر محورياً إستراتيجياً وجغرافياً بالنسبة لها. وكان واضحاً منذ أوائل التسعينيات على وجه الخصوص أن المنطقة المتوسطة تسير باتجاه تشكيل قوة إقليمية جديدة لها مكانتها عالمياً، فجاء إعلان برشلونة 1995، الذي جمع الدول لمتوسطة كافة بشيراً بتحول كبير يؤهل المنطقة المتوسطة لمواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين على أساس الشراكة الشاملة في كل المجالات وخاصة المجال الأمني.

وبالفعل، فقد سارت خطوات هامة في هذا الاتجاه، و تم إطلاق العديد من المبادرات الأمنية التعاونية بين بلدان حوض المتوسط اتخذت أغلبها اتفاق برشلونة المشار إليه دستورياً للشراكة وإطاراً لها، وعقدت العديد من المؤتمرات واللقاءات الأرومتوسطية على مستوى عالٍ يشمل وزراء دول المتوسط وبرلماناتها⁽¹⁾، وأخذت في الاعتبار أهمية التعاون الأمني في حوض المتوسط.

ومن المؤكد أيضاً أن الاهتمام بالأمن في حوض المتوسط أخذ يتوسع إلى دوائر أخرى

(1): نقصد بها المؤتمرات البرلمانية حول الأمن والتعاون في حوض البحر الأبيض المتوسط التي تعقد بصفة دورية.

خارج إطار برشلونة 1995 في صورة الحلف الأطلسي، الذي مع مرور الوقت أصبح حليفا وشريكا إستراتيجيا مع الدول المتوسطية، وأصبح يهيمه الاستقرار والأمن في هذه المنطقة هذا الاهتمام تزايد خاصة مع أحداث الحادي عشر سبتمبر 2001 وتصاعد المد الإرهابي في كثير من دول جنوب المتوسط.

إن الواقع الجديد للأمن المتوسطي بدأ يكشف للدول المتوسطية التي تجمعها روابط إقليمية حقيقية قائمة تعبر عن تضامن وثيق فيما بينها، أن لها اهتمامات ومشاكل أمنية متشابهة وهي أكثر قدرة على تفهم هذه المشاكل في أنماطها ومصادرها، وأساليب مواجهتها، وأن هذه الأخيرة تستدعي دون شك استجابة فعالة من طرف دول المتوسط، تجعل من الشراكة الأمنية في هذا المجال أفضل الخيارات المتاحة لكلا الطرفين والتي من خلالها يمكن لكل طرف تحقيق الكثير مما يرمي إليه.

وإذا كانت دول الحوض المتوسط قد جمعتها علاقات كثيرة ومتميزة، في شتى مجالات النشاط الإنساني أخذت طابع التعاون والتحالف، فإن ذلك تطور إلى مشاريع تعاونية أخرى مثل مشروع الشراكة الأمنية الذي بدأ عمليا مع إعلان برشلونة 1995. بحيث أن الواقع الجديد الذي أضحت تعيشه دول المتوسط، والذي تزامن مع ظهور عوامل مؤثرة أبرزها نهاية الحرب الباردة، وظهور نظام العولمة في العلاقات الدولية، مع أنه لا أحد اليوم ينكر مدى التهديد الذي تمثله ظاهرة الإرهاب الدولي، وأنماط التهديد الأخرى على الأمن والاستقرار الإقليمي والعالمي، ولعل موضوع الشراكة الأمنية في حوض المتوسط يقع في صلب هذه المعطيات، وقد أشار محللون وخبراء عديدين في هذا الصدد أن العوامل التي وجهت الدول الأوروبية والعربية المتوسطية نحو الشراكة الأمنية تكمن في عوامل متعددة ، لعل أهمها:

- تزايد الوعي لدى الدول الأوروبية بأن مشاكلها لا يمكن أن تحل داخل أوروبا فقط، بل هي تحتاج إلى الفضاء المتوسطي لحل جزء من هذه المشاكل، ومثال ذلك لهجرة التي تتطلب تعاوننا متوسطيا من خلال توفير الدافع للمهاجرين للبقاء في بلدانهم بدفع التنمية مما يساعد على الحد من الهجرة غير الشرعية والتطرف.

- أمن أوروبا هو من أمن البحر المتوسط، والأمن بالمفهوم الإستراتيجي، ليس المفهوم العسكري فحسب، بل الأمن الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، فلا يمكن أن تكون أوروبا مستقرة وبلدان الحوض المتوسط مضطربة والعكس صحيح إذ لا بد أن ينتقل هذا الاضطراب إلى المنطقة الأخرى.

- وعي حكومي عربي بضرورة الانفتاح على التكنولوجيا والمعرفة ونقل العلم من أجل تنمية القدرات العربية حتى في المجال الأمني لأن ذلك يؤدي دون شك إلى رفع مستوى مؤهلات هذه البلدان في التعامل مع القضايا الأمنية الجديدة، وعليه فإن من مصلحة العرب إقامة شراكة مع أوروبا بغية تأمين تطورهم وتقديمهم وتنميتهم، وفي المقابل من مصلحة أوروبا أن تساهم في الأمن الإستراتيجي للحوض المتوسط حفاظا على مصالحها وأمنها.

و فضلا عن ذلك، فإن لهذه الشراكة مزايا عديدة خاصة للجانب العربي، تتجلى في أن قوة المشروع المتوسطي تكمن في أنه يأتي خارج الإشراف الأمريكي المباشر، والوضوح النسبي للمنافع التي يمكن أن تتحقق للدول العربية المتوسطية من هذا المشروع .

ولا شك أن للحوض المتوسط مكانة متميزة في السياسات الدولية المعاصرة، وسيظل كذلك طالما أنه ينفرد بموقعه الجغرافي، في كونه يمثل منطقة اتصال رئيسية بين قارات العلم القديم والجديد، وثمة مصادر عديدة ترى أن العلاقات الخاصة بين الدول المشاطئة له كانت وما تزال تجسد البعد الواقعي الذي فرض نفسه من خلال وقائع الحياة وتطورات العوامل الاقتصادية والإستراتيجية وبفعلها تبلورت مجموعة من الشراكات المتبادلة .

وهو ما يدل على أن مشروع الشراكة الأمنية في حوض المتوسط، له دوافع أمنية نابعة من التهديدات الجديدة التي جاءت في خضم التحولات العالمية المذكورة وغيرت من شكلها ومصادرها، وألقت يظلمها على المنطقة المتوسطية كتحد جديد لا يمكن مواجهته إلا عن طريق الشراكة والتعاون.

وأدى هذا الطرح الجديد كذلك بالدول المتوسطية إلى التفكير ببعدها المتوسطي والمقومات التي تجمعها في هذا الفضاء، ووجدت في عوامل الجغرافيا والتاريخ والجوار معطيات يتغذى منها هذا المشروع، وهي الحقائق التي لا يمكن إغفالها في هذا المجال.

غير أن الحديث عن هذه العملية (الشراكة الأمنية في حوض المتوسط) يقودنا بالمقابل إلى البحث عن مغزى هذه الشراكة وحدودها وخلفياتها وإطارها القانوني والسياسي والأهداف التي تعمل على تحقيقها وذلك يطرح الكثير من الأسئلة ولعل من أهمها:

- كيف يمكن فهم المسألة الأمنية في حوض لمتوسط، ما هي طبيعتها وأسسها، والعوامل المساهمة فيها ؟

- هل تعتبر المسألة الأمنية في حوض المتوسط سببا أم نتيجة لقيام هذه عملية الشراكة الأمنية ؟

- ما هي الأطر والآليات الرئيسية لقيامها وتفعيلها ؟ ثم ما هي القضايا مجالات هذه الشراكة والأهداف التي تعمل البلدان المتوسطية من خلال هذا المشروع على تحقيقها؟

و لعل هذه التساؤلات هي التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع (الشراكة الأمنية في حوض المتوسط) والكتابة فيه، وعيا مني أن هذا الموضوع يعد كأهم المواضيع المطروحة في وقتنا الحالي على الساحة الإقليمية خاصة الأورومتوسطية، لأنه يشير إلى دراسة وتحليل بعض الاهتمامات الأمنية الجارية في منطقة حوض المتوسط، كما أنه يشير في نفس الوقت إلى الموثيق والمبادئ الخاصة بالتعاون في منطقة الحوض المتوسط التي تزداد كثافة في العقدين الأخيرين.

إن الإجابة على التساؤلات السابقة تستوجب بالتأكيد بحث قانونيا مستفيضا، بناء على ما جاء به فقهاء القانون الدولي، والعلاقات الدولية في هذا المقام، مع أنه تجدر الإشارة هنا أن ما جاء به المؤلفون والباحثون في مجال القانون الدولي، والعلاقات الدولية في هذا الموضوع بالذات، ليس بالشيء الكثير، فقلما يفسح هؤلاء في مؤلفاتهم حيزا واسعا لهذا الموضوع، فهم إن تطرقوا إليه فإن ذلك لا يأتي إلا في صورة عامة وعابرة.

وبطبيعة الحال، لا يلم العمل المتواضع هذا، بكل جوانب الإشكاليات موضوع الدراسة وإنما نحاول التركيز على المحاور التي نراها أساسية، وهدفنا المتواضع هو الخروج بتصور واضح عن الأمن في المتوسط، في عالم متغير من خلال تحديد معالمه ومحدداته والشواغل الأمنية المتوسطية، مع نظرة إستشرافية بتحليل بعض القضايا الأمنية

وتداعياتها عن أمن حوض المتوسط .

هذا، و إذا كان للاعتبارات القانونية أهمية كبيرة في الإجابة على التساؤلات السابقة، فإن الاعتبارات المستمدة من واقع العلاقات الدولية الراهنة، تساهم بدورها بقسط وافر في تحديد معالم هذه الإجابة، وعلى نحو ما تقدم تناولنا هذا الموضوع في بايين:

الباب الأول خصصناه للحديث عن قيام الشراكة الأمنية في حوض المتوسط، وذلك من خلال التطرق لمفهوم الأمن في حوض المتوسط في الفصل الأول منه، وأسس وعوامل قيام الشراكة الأمنية في الفصل الثاني. أما الباب الثاني الذي جاء تحت عنوان تفعيل الشراكة الأمنية في حوض المتوسط، فتناولنا فيه أطر تفعيل هذه الشراكة في الفصل الأول وفي الفصل الثاني منه، نظرنا إلى أهداف مجالات الشراكة الأمنية في حوض المتوسط.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة السانية - وهران -
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم القانون
رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام
تخصص: علاقات دولية وسياسات دولية.

الشراكة الأمنية في حوض المتوسط

إعداد الطالب:

كامش الطيب

تحت إشراف الأستاذة:

الدكتورة : حمدان ليلي

لجنة المناقشة:

رئيسا

مقرا

عضوا مناقشا

1- الأستاذ : ملياني الحبيب.

2- الأستاذة: حمدان ليلي.

3- الأستاذة: ثابت دراز أحلام .

السنة الجامعية: 2008 - 2009

كلمة شكر

بشعور غامر بالتقدير والوفاء، أتقدم بشكري الخالص مقروناً بجزيل العرفان والامتنان إلى كل من تفضل وأثرى جوانب هذا البحث ، سواء برأي أو توجيه أو نصيحة أو ساهم في هذا العمل ولو بجزء يسير ، وفي مقدمة هؤلاء الأستاذة الدكتورة حمدان ليلي .

أشكر كل من ساعدني من قريب أو بعيد، ولم يبخل علي ولو بنصيحة أو فكرة كانت لي عوناً من الأساتذة و الأصدقاء أخص بالذكر الأستاذ بركة محمد.

أشكر كثيراً كل من ساهم و ساعدني على كتابة و طباعة هذه الرسالة، أخص بالذكر عمار و عبد المالك.

وأخيراً فالشكر والفضل لله عز وجل، ثم إلى والداي الحبيبين على تشجيعهما الدائم لي، وبذلهم الكثير من عطاء نفسيهما الفياضة ، وإلى جميع أفراد أسرتي على ما بذلوه من جهد وتعاون صادق رغبةً منهم في إتمام هذه الدراسة فجزاهم الله عني خير الجزاء، وأدامهم لفعل الخير.

والله المستعان و هو من وراء القصد.

المفهرس

الصفحة	العنوان
5	المقدمة.
12	الباب الأول: قيام الشراكة الأمنية في حوض المتوسط.
15	الفصل الأول : المقصود بالأمن في حوض المتوسط.
16	المبحث الأول: مفهوم الأمن في حوض البحر الأبيض المتوسط.
18	المطلب الأول: المفهوم العربي للأمن والاستقرار في حوض المتوسط.
20	المطلب الثاني: المفهوم الأوروبي للأمن والاستقرار في حوض البحر الأبيض المتوسط.
24	المبحث الثاني: خصائص ومميزات المسألة الأمنية في حوض المتوسط.
24	المطلب الأول: الأمن في حوض المتوسط متعدد الأبعاد.
28	المطلب الثاني: الأمن في حوض المتوسط متعدد من حيث الطبيعة والمصادر.
31	الفصل الثاني : أسس وعوامل قيام الشراكة الأمنية في الحوض المتوسط.
32	المبحث الأول: الأسس الناتجة عن العلاقات بين دول الحوض المتوسط.
34	المطلب الأول: العلاقات الاستعمارية.
36	المطلب الثاني: العلاقات التعاونية.
40	المبحث الثاني: عوامل قيام الشراكة الأمنية في حوض البحر الأبيض المتوسط.
40	المطلب الأول: العوامل التاريخية.
43	المطلب الثاني: العوامل الجغرافية.
44	المطلب الثالث: العوامل ذات البعدين السياسي والإستراتيجي.

50	الباب الثاني: تفعيل الشراكة الأمنية في حوض المتوسط.
51	الفصل الأول: أطر تفعيل الشراكة الأمنية في حوض المتوسط.
55	المبحث الأول: الأطر الاتفاقية الأوروبية ومتوسطة.
56	المطلب الأول: إعلان برشلونة 1995.
57	الفرع الأول: محاور إعلان برشلونة.
58	أولاً: المحور السياسي والأمني.
61	ثانياً: المحور الاقتصادي والمالي.
63	ثالثاً: المحور الاجتماعي والثقافي.
65	الفرع الثاني: المسألة الأمنية في إعلان برشلونة وإجراءات تفعيلها.
69	1- الندوة الأوروبية ومتوسطة الثانية في فيالتا (مالطا 1997).
71	2- ندوة نابولي الأوروبية ومتوسطة (ديسمبر 1997).
72	3- الاجتماع الوزاري الأوروبي-متوسطي (دبلن ماي 2004).
73	الفرع الثالث: تقييم عام لمسار برشلونة 1995.
	المطلب الثاني: الميثاق الأوروبي المتوسطي للأمن والاستقرار
77	في حوض المتوسط.
80	الفرع الأول: مبادئ وأهداف الميثاق.
81	أولاً: المبادئ .
83	ثانياً: الأهداف.
86	الفرع الثاني: آليات تطبيق مبادئ وأهداف الميثاق.
89	المطلب الثالث: إعلان قمة 5+5 لدول غرب المتوسط.
	المبحث الثاني : آليات الأمن الأوروبية والشراكة الأمنية في
93	حوض المتوسط.
93	المطلب الأول: حلف الأطلسي والشراكة الأمنية في حوض المتوسط.
96	الفرع أول : الحوار الأمني الأطلسي المتوسطي.
103	الفرع الثاني: أطر تعزيز الحوار الأمني الأطلسي المتوسطي.
103	1- قمة براغ الأطلسية (2002) وتعزيز الحوار.
106	2- قمة اسطنبول الأطلسية ورفع الحوار إلى شراكة.
	الفرع الثالث: الحلف الأطلسي وإجراءات بناء الثقة بين دول
109	الحوض المتوسط.

111	المطلب الثاني: منظمة الأمن والتعاون الأوروبية.
114	المطلب الثالث: إتحاد أوروبا الغربية والحوار الأمني في المتوسط.
115	الفرع الأول: إنشاء قوات التدخل السريعة.
119	الفرع الثاني: موقف الدول العربية من إنشاء قوات التدخل.
	الفصل الثاني : مجالات أهداف الشراكة الأمنية في حوض البحر
121	الأبيض المتوسط .
123	المبحث الأول : الشراكة الأمنية في مجال الوقاية ومكافحة الإرهاب.
124	المطلب الأول : مفهوم الإرهاب .
130	المطلب الثاني: مكافحة الإرهاب في حوض المتوسط.
131	الفرع أول : وضع دستور يحدد السلوك ضد الإرهاب .
134	الفرع الثاني: الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية المناهضة للإرهاب.
136	المطلب الثالث: آليات مكافحة الإرهاب في حوض المتوسط.
137	الفرع الأول: آليات المكافحة المعتمدة على المستوى الدولي.
141	الفرع الثاني: آليات المكافحة الأوروبية ومتوسطة.
143	الفرع الثالث: دور الجزائر في مكافحة الإرهاب على مستوى حوض المتوسط.
148	المبحث الثاني: الشراكة الأمنية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية والجريمة المنظمة.
148	المطلب الأول : الشراكة الأمنية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية.
151	الفرع الأول : إشكالية الهجرة في إطار الشراكة الأوروبية ومتوسطة.
152	أولاً: الهجرة ظاهرة مجتمعية.
155	ثانياً: الأسباب السياسية والاقتصادية للهجرة في حوض المتوسط.
158	الفرع الثاني: موقف الإتحاد الأوروبي إزاء قضية الهجرة.
160	المطلب الثاني: إستراتيجية مكافحة الهجرة غير الشرعية في حوض المتوسط.
162	الفرع الأول: الحلول الأمنية.
165	الفرع الثاني: الحلول غير الأمنية.

167	المطلب الثالث : الشراكة الأمنية في مجال مكافحة الجريمة المنظمة.
169	الفرع الأول: ماهية الجريمة المنظمة.
	الفرع الثاني: أشكال الجريمة المنظمة وتأثيرها على الأمن في حوض المتوسط.
174	
175	1- جريمة المحذرات.
176	2- جريمة غسيل الأموال (تبييض الأموال).
178	3- جريمة تهريب المهاجرين.
182	المطلب الرابع: مكافحة الجريمة المنظمة في حوض المتوسط.
184	الفرع الأول: التدابير التشريعية.
184	1-التدابير التشريعية الوطنية.
186	2-التدابير التشريعية الدولية.
189	الفرع الثاني: التدابير البوليسية والقضائية.
190	1- التدابير البوليسية.
191	2- التدابير القضائية.
193	الخاتمة .
	الملاحق
199	الملحق رقم 01: إعلان برشلونة 1995.
225	الملحق رقم02: إعلان مجموعة 5+5 تونس2003 .
231	جدول معاني المصطلحات والرموز.
232	المراجع.

جدول معاني المصطلحات والرموز:

الرمز، الكلمة	المعنى
Méditerranée	حوض البحر الأبيض المتوسط .
Eu	الإتحاد الأوروبي.
Csce	مؤتمر الأمن و التعاون الأوروبي.
Otan (nato)	منظمة حلف الشمال الأطلسي .
weu	الوحدة الأوروبية الغربية .
Euro méditerranée	الأورو – متوسطي.
The rapid réaction force	قوات التدخل السريعة الأوروبية.
Sub-regional	اتفاقيات التعاون الجهوي.
Soft security	الأمن اللين .
Hard security	الأمن الصلب (العسكري).
Euro forces	القوات البرية الأوروبية الخاصة .
Euro mar forces	القوات البحرية الأوروبية الخاصة.
euromid	مشروع ميذا الأورومتوسطي للشراكة.
MEDA (1)	برنامج الدعم المالي الأول المعتمد في إعلان برشلونة 1995
MEDA (2)	برنامج الدعم المالي الثاني المعتمد سنة 2000
الأورومسكو	المعهد الأورومتوسطي للسياسة الخارجية.
مجموعة 5+5	هي مجموعة الدول التي تطل على الحوض الغربي للمتوسط وتضم الدول التالية : من شمال إفريقيا: ليبيا، تونس، الجزائر، المغرب، موريتانيا. من جنوب أوروبا : إيطاليا، فرنسا، إسبانيا، البرتغال، مالطا.
فرونتيكس	وكالة الأوروبية لمراقبة و حماية الحدود.

الباب الأول : قيام الشراكة الأمنية في حوض المتوسط .

الشراكة صيغة مبتكرة للتعاون بين الدول في مجال العلاقات السياسية والاقتصادية. وهي الآن مفهوم يختلف عن تلك النماذج التقليدية للتعاون، كالتكامل الاقتصادي، وبناء الأحلاف العسكرية، والأسواق المشتركة... أو ما شابه ذلك من الأشكال ومستويات التكامل، بل إنها وسيلة حديثة بين الدول وأجهزة النظام الدولي، يتم من خلالها الربط بين الدول ببعضها البعض عن طريق إبرام الاتفاقيات الدولية والإقليمية، في شتى المجالات بما فيها المجال الأمني⁽¹⁾.

ولقد ارتبطت دول حوض البحر الأبيض المتوسط الشمالية والجنوبية (الأوروبية والعربية) بكثير من أشكال الصلات والتبادلات في كل مجالات الأنشطة الإنسانية منذ القدم، وساعدها في ذلك عامل القرب الجغرافي والموقع الاستراتيجي التي كانت تحتله. ولكن السمة البارزة في علاقاتها التعاونية لم تتجسد إلا في مرحلة لاحقة، مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية، ثم فترة الاستعمار، الذي كانت تعيش تحت نيره معظم دول جنوب المتوسط، وتمثلت هذه العلاقات التعاونية فيما سمي بالحوار⁽²⁾ "شمال جنوب" الذي أطلق أساسا لمواجهة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لدول جنوب المتوسط، وأدى في مرحلة لاحقة من إطلاقه، إلى العديد من الاتفاقيات بين دول الحوض المتوسط في المجال الاقتصادي بين دول الشمال الغني ودول الجنوب الفقير.

غير أن هذا الحوار الذي استمر لسنوات، انقطع فيها حيناً واتصل حيناً آخر، توقف بعد اتفاقيات" كامب ديفيد 1978" وتأييد أوروبا لهذه الاتفاقيات وانقسام العرب بشأنها. ولم يستأنف إلا بعد سنوات، ولكن هذه المرة على أساس الشراكة مع الدول العربية المتوسطية⁽³⁾، التي تجسدت بالفعل في مؤتمر برشلونة 1995، واشتملت على العديد من

(1) : أنظر الدكتور: عمر إسماعيل سعد الله، معجم في القانون الدولي المعاصر، الجزائر:

ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة 2005، ص 261.

(2) : الحوار هو عبارة عن صيغة لمواجهة أوضاع معينة ، ويبدأ من تبادل الحديث، إلى التفاوض إلى المواجهة ضمن إطار محدد، وهو على المستوى العلاقات الدولية يكتسب دلالة سياسية تفيد أكثر من مجرد اللقاء والمثال الأبرز لهذه الصيغة حوار "الشمال الجنوب" .

(3) : د. سمير صارم، أوروبا والعرب من الحوار... إلى الشراكة. دمشق: دار الفكر المعاصر طبعة 2000، ص 122.

الجوانب الشراكة منها الشراكة في المجال الأمني، وقد اعتبر هذا التوجه الجيد تغييرا جذريا في تاريخ العلاقات الأورومتوسطية، لأنه هدف إلى تغيير علاقة التبعية التي تميز العلاقات الأورومتوسطية بعلاقة اعتماد متبادل، تركز على مبدأ الشراكة الإقليمية المعقدة .

وبهذا المشروع الطموح، أضحى الحوض المتوسط الذي ظل منذ سنوات يفتقر إلى شراكة في المجال الأمني، يتوفر على بناء أمني يجمع بين جميع الدول المتوسطية الشمالية منها والجنوبية، بحيث يربط هذه البلدان في مواجهة تحديات الأمن التي تفرضها الظروف المستجدة والمتغيرات الدولية المتسارعة والمؤثرة في نفس الوقت، مستندا في ذلك على مجموعة من الأسس والمقومات المشتركة التي تجمع بلدان حوض البحر الأبيض المتوسط. ولعل المقومات والعوامل التي ساهمت عبر مراحل مختلفة من التاريخ على قيام علاقات كثيرة ومتعددة بين بلدان الحوض المتوسط الشمالية والجنوبية، والتي تعتبر النموذج الأمثل الذي يميزها عن كثير من مناطق العالم، ساعدت بشكل كبير قيام مشروع الشراكة الأمنية في حوض المتوسط، وهي تركز عليها في أي مشروع يجمع المنطقتين.

وكان من المنطقي أن تستند دول حوض المتوسط لإقامة شراكة أمنية في المنطقة إلى اعتبارات التاريخ والجغرافي، كأحد المقومات، والسمات الأساسية التي طبعت المنطقة، ويمنح هذا المشروع السياسي الأورومتوسطي (الشراكة الأمنية) عمقه الإنساني، وتقدم فكرة الحضارة المتوسطية المشتركة بوصفها البوتقة التي سيمد فيها المشروع جذوره ويجري الالتجاء إلى التاريخ والأنثروبولوجيا لإسباغ الشرعية التاريخية على هذه الفكرة، وكذلك يبرز مفهوم التعددية الثقافية، وبوتقة الانصهار بهدف إخفاء التناقضات القديمة وتهدئة الصراعات الحالية⁽¹⁾.

فالدارس للشأن الأوروبي المتوسطي يلاحظ بجلاء دور هذه العوامل في توجيه مسار العلاقات المتوسطية (الأوروبية العربية) من علاقات كانت تتميز بالصراع و التصادم إلى علاقات تتجه نحو الكثير من التكتل والتعاون، لاعتبار هذه الأخيرة مقومات تنفرد بها دول المتوسط دون غيرها من مناطق العالم.

(1) : د. سمير أمين، العلاقات العربية الأوروبية، قراءة نقدية، مركز البحوث العربية، القاهرة: الطبعة الأولى 2002، ص24.

لذلك فضلنا في هذا الباب الحديث عن هذه الأسس والمقومات التي تشترك فيها دول حوض البحر الأبيض المتوسط، مستعرضين بذلك أهم الخصوصيات التاريخية والجغرافية والإستراتيجية الراهنة لدول هذه المنطقة، لكن وما دمنا نتحدث عن الشراكة الأمنية في حوض المتوسط، فلا بد علينا أن نستعرض أولاً المقصود بالأمن في حوض المتوسط الذي يتماشى هو الآخر مع هذه الخصوصيات.

وعليه نحاول في الفصل الأول من هذا الباب التطرق للمقصود بالشراكة الأمنية في المتوسط، من حيث تحليل مفهومه الأمن المتوسطي وأبعاده وخصوصياته، أما الفصل الثاني من هذه الدراسة فنخصصه للحديث عن الأسس والعوامل الداعمة لهذه الشراكة في حوض المتوسط.

الفصل الأول: المقصود بالأمن في حوض المتوسط.

ليس تحليل الأمن في حوض المتوسط بالمسألة الهينة، ذلك أن مفهوم الأمن في المتوسط يثير التردد والارتياب لدى بعض المختصين بالشأن المتوسطي خاصة منهم الغربيين، باعتباره مرتبط مع مستويات جد متميزة من المشاكل ما دون الإقليمية (الداخلية، إقليمية الفرعية)⁽¹⁾، فالمنطقة المتوسطية تحمل عدة متناقضات وقضايا تجعل تصور أمني مشترك في غاية الصعوبة، ولعل هذا الطرح هو ما أدى إلى غياب هندسية أمنية، أو بنية أمنية في حوض المتوسط لسنوات عديدة.

(1) : د. عبد النور بن عنتر، البعد المتوسطي للأمن الجزائري، (الجزائر - أوروبا والحلف الأطلسي)

وكما يرى الأستاذ دومنيك دافيد⁽¹⁾ أنه على الرغم من الأهمية التي يكتسبها حوض البحر الأبيض المتوسط لكونه الفضاء الأنسب لنشر مفهوم الأمن الذي هو في واقع الأمر أكثر تعقيدا مما يبدو عليه، إلا أنه ظل لفترة طويلة غير محدد المعالم، ومرد ذلك يعود بالدرجة الأولى إلى الاختلافات الموجودة أصلا في المنطقة لأن الدول المطلة على هذا الحوض الأوروبية منها والعربية، لا تملك نفس النظرة للأمن في المتوسط، ويستتبط هذا التعقيد من القضايا وعوامل متعددة نذكر منها:

- أن النظرة في حوض المتوسط نظرة شاملة بحيث يمكن اعتبار أن تحديات الأمن في حوض المتوسط تجد جذرها في اتجاهات متشابهة، مثل الشرعية السياسية، النمو العمراني النمو الاقتصادي البطيء... الخ⁽²⁾.

- أن البيئة الأمنية المتوسطية متصلة إلى حد بعيد بالبيئة الأمنية الشرق أوسطية وما تحمله هذه الأخيرة من تصعيد أمني متزايد، فالمنطقة المتوسطية تؤثر وتتأثر إلى حد ما بما يحدث في المناطق الأخرى المجاورة لها جغرافيا.

- ارتباط الأمن في حوض البحر المتوسط بالصراع العربي - الإسرائيلي، وما يمثله هذا

الأخير من ثقل على المسألة الأمنية خاصة في عملية الشراكة الأورومتوسطية.

- إن منطقة المتوسط تحمل جملة من المشاكل التي لا هي أوروبية بالضبط، ولا هي جنوب متوسطية، معظمها ناجمة عن حالة "اللاتوازن" بين الضفتين، في جميع المستويات الاقتصادية السياسية، والاجتماعية والثقافية.

المبحث الأول: مفهوم الأمن في حوض المتوسط.

لا شك أن مفهوم الأمن في المتوسط، وثيق الارتباط بالتطورات التي عرفها مفهوم الأمن مع بروز نظام العولمة، وهي التطورات التي لا تختزل مفهوم الأمن في البعد العسكري

الجزائر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر. طبعة 2005، ص 105.
(1): أ. دومنيك دافيد، الأمن في حوض البحر الأبيض المتوسط مع مطلع الألفية الثالثة، مجلة الجيش، الجزائر: العدد 452، مارس 2001، ص 27.
(2): د. عبد النور بن عنتر، نفس المرجع. ص 106.

فقط (*)، وإنما امتد ليشمل على عناصر جديدة في مفهومه وأبعاده وحدوده، حيث برز التأكيد على الطبيعة المجتمعية لمفهوم الأمن باعتباره يشير إلى ظاهرة مجتمعية لها أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتكنولوجية والعسكرية(2).

إن هذا التوسع في المفهوم الأمني ناتج هو الآخر- إلى جانب العولمة- عن كثافة التفاعلات والتأثيرات المتبادلة بين ما هو داخلي وما هو خارجي، مما أوجد مصادر تهديد للأمن ناتجة عن المشكلات العالمية العابرة للحدود، وبخاصة مشكلات المخدرات، جرائم غسيل الأموال، الهجرة غير الشرعية، الإرهاب الدولي...الخ.

وهكذا، أصبح استقرار وأمن دول صفتي المتوسط يتأثر إيجابا وسلبا ببعض الظواهر والتطورات التي تجري خارج حدودها، وربما في مناطق تبعد عنها كثيرا من الناحية الجغرافية (3).

ومن هنا يمكن اعتبار تحليل الأمن في حوض المتوسط أمرا في غاية الصعوبة، وإذا ما نحن حاولنا البحث عن تصور أمني مشترك في المتوسط نكون قد دخلنا في معضلة غياب الموضوعية، لأن الإشكالية الأمنية في المنطقة تعاني خلافا كبيرا وتفتقر إلى رؤية موحدة، ولم نصل بعد إلى من يمارس التأثير على الأطراف الأخرى، حيث صار العنصر المتفوق ذو تأثير قوى في صياغة مفاهيم الأمن في المتوسط وفق مدركات التهديد التي يتصورها.

إن هذا التطور الحاصل في مفهوم ومصادر الأمن، أثر بشكل مباشر على مفهوم الأمن في حوض المتوسط، وأصبح هذا الأخير يجمع الجوانب والأبعاد المختلفة التي تدخل في مفهوم الأمن، ولعل ما يفسر هذا التطور في المفهوم الصبغة الشاملة التي أطلقتها

المشاريع الأمنية في منطقة المتوسط، بحيث أصبحت هي الأخرى تدرج الأبعاد والجوانب السياسية، الاقتصادية، والاجتماعية والثقافية، باعتبارها عناصر أساسية في تحديد مفهوم الأمن في حوض المتوسط، ولارتباطه بمختلف التفاعلات والتطورات الجديدة الحاصلة

(*) : أصبح البعد العسكري بفعل توسع مفهوم الأمن جانبا من جوانب الأمن بمعناه الواسع.
(2) : د. حسنين توفيق إبراهيم، العولمة الأبعاد والانعكاسات السياسية. مجلة عالم الفكر، الكويت: المجلد 28 العدد الثاني، أكتوبر/ ديسمبر 1999، ص 197.
(3) : د. حسنين توفيق إبراهيم، نفس المرجع ص 197.

خاصة خلال فترة التسعينيات بفعل نظام العولمة والمستجدات الجديدة، والتي غيرت في المشهد الأمني العالمي كما غيرت في المفهوم الأمني وأبعاده.

إن التحول الحاصل في مفهوم الأمن والأمن المتوسطي كذلك، اقترن بتحول آخر في المجال الأمني وهو (القوة)، التي لم تعد ترتبط بالقوة العسكرية فقط، بل تعدتها إلى التكنولوجيا، التعليم، والنمو الاقتصادي، الاتصالات والاعتماد المتبادل والمعلومات⁽¹⁾ ولم يعد العامل العسكري إلا جانباً من هذا المفهوم، والوسيلة النهائية تستعملها الدول لحماية نفسها من التهديدات الخارجية.

فالقوة العسكرية لم تعد كافية في تحقيق الأمن، لأن القوة بفعل التحول المذكور صارت تتأسس على مصادر من قبيل القوة اللينة، كالجدب الثقافي، والإيديولوجي والتحكم في المؤسسات الدولية⁽²⁾... الخ، ونتيجة لذلك تغيرت طبيعة الأمن من الأمن الصلب⁽³⁾ (hard security) إلى الأمن اللين (soft security) الذي يعني التهديدات غير المباشرة، غير العسكري مثل عدم الاستقرار، التطرف،

الإرهاب، التهريب، المخدرات، الهجرة غير المشروعة، الجريمة المنظمة... وهكذا وسع مفهوم الأمن بشكل كبير ليشمل الجوانب العسكرية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية، ومفاد هذا التوسع أن هذه الجوانب تشكل هي الأخرى تهديداً للأمن علاوة عن هذا التهديد العسكري، كما تشكل شبكة قوية من الترابطات تؤثر كلها في العامل الأمني (مثلاً الترابط بين البعد الاقتصادي والأمني).

وقد ظهر أن الدول الأرومتوسطية حاولت استيعاب هذا التحول في مشروع الشراكة الأورومتوسطية، التي انبثقت عن إعلان برشلونة 1995، ويتجلى ذلك أن الإعلان المذكور، طرح ثلاث محاور لها تأثير على المسألة الأمنية، تمثلت في المحور السياسي

(1) د، عبد النور بن عنتر، مرجع سابق، ص ص 27، 28 .

(2) د، عبد النور بن عنتر، نفس المرجع. ص 28 .

(3) ينصرف معنى الأمن الصلب" إلى التهديدات المباشرة، أي العسكرية التي يقوم على اتخاذ الإجراءات الخاصة بتأمين المواطنين وممتلكاتهم ضد التهديدات المحتملة ، بدءاً بتشكيل القوات وعقد الأحلاف العسكرية... الخ".

والأمني والمحور الاقتصادي والمالي، و المحور الاجتماعي والثقافي، وعبر عنها بعملية الشراكة الشاملة.

غير أن التوافق الحاصل بين دول حوض المتوسط بصفته في إطار عملية برشلونة، لم يكن يعني أن دول الحوض هذه لها نفس النظرة لمفهوم الأمن في المتوسط، بل أن ميزه التعقيد والتشابك لهذا المفهوم ناتج بدرجة أساس، عن اختلاف النظرة بين الدول المتوسطية العربية والأوروبية في اعتبار مصادر التهديد ومدركاته. فالدول المتوسطية لا تنظر إلى الأمن في الحوض بنفس النظرة (الموحدة) وإن كانت قد توصلت إلى بعض من التصورات المشتركة للقضية، إلا أن المسألة لم تحشد إليها التوافق التام بسبب التناقضات التي تميز المنطقة وكذا حالة الاختلال (اللاتوزان) في عملية الشراكة. لذلك نجد المفهوم العربي يركز على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية في رؤيته للأمن في حوض المتوسط، في حين نجد المفهوم الأوروبي يعطي للأمن المتوسطي طابعا إجرائيا من خلال اقتراحه لجميع القضايا الأمنية المتوسطية حولا أمنية بحتة.

المطلب الأول: المفهوم العربي للأمن والاستقرار في حوض المتوسط.

لا يمكن إعطاء تصور واضح لمفهوم الأمن و الاستقرار في حوض البحر الأبيض المتوسط من وجهة النظر العربية، خاصة في ظل الشرخ العميق للعالم العربي الناتج عن الخلافات السياسية، والمشاكل الاقتصادية والاجتماعية، وغياب الديمقراطية. بحيث أنه لا توجد على مستوى الضفة الجنوبية أي بنية أمنية عربية، و منطق العمل التحرك الفردي "كل لنفسه" هو السائد، بمعنى (أمن قومي و ليس أمن عربي إقليمي)⁽¹⁾، أضف إلى ذلك أن افتقاد الجانب العربي إلى مفهوم للأمن والاستقرار وللإستراتيجية معا، كان بفعل غياب الأطر الكفيلة لتوحيد الرؤى العربية، فلا وجود لإتحاد المغرب العربي الذي تجمد نشاطه منذ سنوات، ولا الجامعة العربية أصبح لها دور فعال في القضايا الأمنية العربية بحيث عجزت لحد الآن على توحيد الصفوف العربية إزاء القضايا الأمنية المطروحة وبشدة في المنطقة المتوسطية و أصبحت جسد بدون روح .

(1) : د. عبد النور بن عنتر، مرجع سابق. ص ص 220، 221.

كما أن تفضيل العرب تشجيع التعامل مع الدول الأوروبية وأمريكا، بإقامة الأسواق الاقتصادية مع هذين العملاقين، على حساب الجانب الأمني، كان له الأثر الواضح على عدم توحيد الرؤى حول المشهد الأمني العربي.

وفي ظل هذا المشهد، أصبح العالم العربي أمام خيارين: إما بناء كتلة أمنية إقليمية أو قبول التكيف لصالح إحدى الكتل المركزية (المتوسطة أو الشرق أوسطية)، ويبدو أنه يسير باتجاه التأقلم مع المشروعين المذكورين، أكثر من الاتجاه نحو إقامة كتلة أمنية.

لكن الانقسامات العربية لا تعني غياب شبه كلي فيما يخص تصور التهديدات في المنطقة، فمن وجهة النظر العربية، هناك عدم تماثل في المجال الأمني بين الضفتين، ذلك أن ميزان القوى هو دائما لصالح الضفة الشمالية، هذا الخلل الهيكلي أمنيا يخلق لدى الدول العربية المتوسطة إحساسا باللامن، وبالانكشاف المتواصل، فالدول المتوسطة العربية ترى أن نظام الأمن المنشود هو ذلك النظام الذي يوفق بين حاجيات أوروبا الأمنية والشواغل الأمنية للدول العربية المتوسطة⁽¹⁾.

غير أن الدول العربية التي تشكل في مجملها الضفة الجنوبية للحوض، ترى أن تحقيق الأمن في هذه المنطقة، ينهض بإيجاد حل عادل للصراع (ال فلسطيني الإسرائيلي)، هذا الاتجاه يمثل الموافق العربية الموحدة والنادرة في نفس الوقت، ورغم اختلاف رؤاهم السياسية، فإنه ظهر إصرارهم على اعتبار هذا الصراع العقبة المركزية أمام إحلال الأمن والاستقرار في حوض المتوسط، وبالتالي استحالة فك الترابط بينه وبين المبادرات الإقليمية المتوسطة الاقتصادية منها كمسار برشلونة، والأمنية كالمحاورات الأمنية الأوروبية والأطلسية مع الدول المتوسطة، ولعل إدراج هذا البند في إعلان برشلونة يمثل استجابة للرؤية والمطلب العربي حيث اعتبر "المسار" أن نجاح الحل السلمي لهذا الصراع هو هدف يعمل الإعلان على تحقيقه⁽²⁾.

(1) : د، عبد النور بن عنتر، مرجع سابق، ص 214.

(2) : اعترفت الأطراف الغربية بهذا الواقع، فأوروبا أقرت بأن فرضية الفصل بين مساري برشلونة و مدريد التي تبناها الإتحاد الأوروبي في البداية اتضحت خاطئة، و أن أي خلل في الثاني ينعكس بسرعة و بالسلب على الأول.

أما المسائل الأخرى التي تعكس النظرة العربية لمفهوم الأمن في المتوسط. فتنأسس على الجانب الاقتصادي ومسائل الدعم، وإلغاء القيود على التعاملات بين بلدان ضفتي المتوسط، والاستفادة من التطورات الحاصلة في هذا القطاع لأنه لا يمكن الحديث عن الأمن من دون إغفال هذا الجانب.

المطلب الثاني: المفهوم الأوروبي للأمن والاستقرار في حوض المتوسط.

على عكس المفهوم العربي للأمن في حوض المتوسط، فإن الإدراك الغربي للأمن في هذه المنطقة يقوم على اعتبار مشاكل عدم الاستقرار السياسي، الهجرة، أسلحة الدمار الشامل. مصدر تهديد للأمن المتوسطي، وكما تشير أدبيات عملية برشلونة، فإن الدول الأوروبية عموماً ترى أن الجانب العربي الذي يمثل الحوض الجنوبي للمتوسط، يفتقر إلى مفهوم وإستراتيجية محددة للأمن والاستقرار في هذا الحوض. لذلك يقترن المفهوم الأوروبي للأمن والاستقرار في حوض البحر الأبيض المتوسط بالمساعي الأوروبية لجعل المنطقة منطقة سلام واستقرار دائمين، وذلك من خلال الانخراط في حوار سياسي

وأمني (عملية برشلونة)، و ما يميز هذا المفهوم انه يتسم بالتعقيد والإجرائية⁽¹⁾ حيث يلاحظ أن المفهوم يقوم على:

- الحد من الهجرة غير الشرعية لاسيما وان عدد المهاجرين أصبح في تزايد مستمر مما تزايد التهديد الناجم عنها سواء على الأمن الداخلي للدول المستقبلية أو الأمن في الحدود.
- محاربه الإرهاب باعتبارها قضية عالمية عابرة للحدود.
- نزع أسلحة الدمار الشامل خاصة وأن أوروبا عانت من حربين عالميتين مدمرتين.
- نشر المبادئ والقيم الأوروبية، لاسيما ما يتعلق منها بالديمقراطية وحقوق الإنسان.
- حل الصراع العربي - الإسرائيلي والقضية الفلسطينية وفق قرارات الأمم المتحدة.

(1): مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، المفهوم الأوروبي للأمن والاستقرار في حوض البحر الأبيض المتوسط، مجلة دراسات، ليبيا: السنة السادسة، العدد 23، 2005 ص ص، 4، 24.

- تفعيل سياسية الجوار الأوروبية مع الدول العربية، المتوسطة بشكل خاص والدول العربية بشكل عام.

- أن المفهوم يتدعم بالحوار على كافة الأصعدة، السياسية والأمنية .

- يقوم المفهوم الأوروبي للأمن والاستقرار في حوض المتوسط على الشمولية، حيث يمتد ليشمل الأمن السياسي والاقتصادي، والمالي والاجتماعي والثقافي كما يلاحظ هذا من إعلانات الشراكة الأورو-متوسطة ابتداء من إعلان برشلونة 1995 إلى آخر إعلان المنعقد في (دبلن 2004).

كما أن المفهوم الأوروبي للأمن في حوض المتوسط يأخذ في الحسبان تحديات النظام العالمي والعولمة وثورة المعلومات، وغيرها من التطورات المحلية والعالمية والإقليمية ويلاحظ أن هذا المفهوم يعتبر إلى حد كبير مفهوما إجرائيا، وتعكس هذه الميزة الآليات التي طرحها هذا المفهوم من أجل تفعيل هذا المفهوم في إطار الشراكة الأمنية مع دول الحوض المتوسط (1).

ويتضح أيضا أن المفهوم الأوروبي للأمن في حوض المتوسط - مهما اختلفت النظرة إليه- أظهر أهمية العوامل السياسية في بلورة رؤية أمنية في حوض المتوسط، نتيجة وجود اختلافات بين الدول المتوسطة المتقدمة والنامية من حيث المسائل الأمنية. فالتحديات الأمنية في دول العالم الثالث (الجنوب) تأتي أساسا من مناطقها، إن لم تأتي من داخل هذه الدول نفسها، وهذا نتيجة للقرب الجغرافي، ضعف البني الدولية، عجز في شرعية الأنظمة مما يتسبب في مشاكل أمن داخلية للدولة، فمن المنظور الغربي يبقى

الأمن بالنسبة إلى العديد من دول المتوسط قضية أمن داخلي، وأن العديد من مسائل سياسات الأمن تستمد أهميتها من حيث قدرتها على التأثير على استقرار الأنظمة القائمة، ففي العديد من دول الضفة الجنوبية السياسات المستقبلية لم يحسم فيها، والعديد من الأنظمة تواجه تحديات هامة لشرعيتها، خاصة مع وجود ظاهرة العنف السياسي، والإسلام المتشدد. مسألة الشرعية السياسية والاستقرار الداخلي سوف ترتبطان بالاتجاهات السكانية والاقتصادية عبر المنطقة. أما الإسلام السياسي فقد أصبح عاملا أساسيا في التحديات

(1): د. مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم ، مرجع سابق ص 5 .

الداخلية والخارجية للضفة الجنوبية، والتي غالبا ما تتحول إلى صراعات بين الدول عبر الكيانات السياسية المجاورة، وهو الواقع الذي أصبح له تأثير على الأمن الأوروبي، أو كما استخلصه الدكتور عبد النور بن عنتر في دراسته للأمن المتوسطي " أن سعي الدول الأوروبية للأمن في المتوسط كان سببا لحالة اللاأمن في دول جنوب المتوسط "(1).

إن المفهوم الأوروبي للأمن بشكله الإجرائي السالف، قد تمت ترجمته بالفعل إلى إستراتيجية واضحة المعالم، وما دامت الإستراتيجية عبارة عن خطة مستقبلية ذات أهداف إجرائية منشودة ، فإنه يلاحظ أن للإتحاد الأوروبي اليوم إستراتيجية محددة في هذا المجال، لا تقف عند حد النوايا، وإنما مدعومة بإرادة وسلوك فعلي يعمل على تحويل الطموحات إلى أمر واقع، وتشير وثائق الإتحاد الأوروبي(2) إلى أن الهدف من

الإستراتيجية الأمنية الأوروبية يتجسد في التالي:

1- تأسيس المنطقة الأوروبية للحرية والأمن والعدالة المتمشية مع " برنامج تامبري" لعام 1999 والمتعلق بإصدار تشريعات تقنين الهجرة واللجوء السياسي، ومحاربة الجريمة المنظمة.

2- حق المواطن الأوروبي في الحماية و تقديم الخدمات العامة.

3- دعم المبادرات التي تقرب المواطن الأوروبي من حكومته.

كما أن الخطوط العريضة لإستراتيجية الأمن الأوروبي تتجسد فيما يعرف بمشروع الميثاق الأوروبي للأمن و الاستقرار في البحر الأبيض المتوسط وهو مشروع تقدم به الإتحاد الأوروبي لأول مرة خلال اجتماع شتوتغارت عام 1999، واستمر في تقديمه خلال الاجتماعات الوزارية في إطار عملية برشلونة(3).

هذا، ولا يمكن إغفال الجوانب الأخرى التي تتداخل مع العامل السياسي في تركيب مفهوم الأمن في حوض المتوسط و التي يضعها المفهوم الأوروبي للأمن و الاستقرار في

(1): د. عبد النور بن عنتر، مرجع سابق ص 9 .

(2): الوثائق المشار إليها صادرة عن لجنة للشؤون الخارجية في قمة بروكسل في 25/02/2004، لجنة للشؤون الخارجية للإتحاد الأوروبي .

(3): د مصطفى عبد الله، أبو القاسم خشيم، مرجع سابق، ص6.

الحسبان، ونعني بذلك الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فالأمن في المتوسط ذو طبيعة تكاملية لهذه الجوانب، وهو ما سنكشف عنه من خلال المبحث الثاني من هذه الدراسة.

المبحث الثاني: خصائص ومميزات الأمن في حوض المتوسط.

لقد خلصنا في معرض حديثنا عن مفهوم الأمن في حوض المتوسط، إلى أنه مفهوم معقد ومتشابك، ويرجع ذلك بالدرجة الأولى خصوصيات المنطقة المتوسطية وظروف البيئة الدولية المحاطة بها، بحيث أن حوض البحر الأبيض المتوسط يشكل منطقة جيوسياسية فريدة من نوعها تتداخل فيها جميع مدركات التهديد الداخلية والخارجية ذات الجذور الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. لذلك يستلزم الحديث عنه غالبا بصيغة الجمع، بمعنى "أمون" باعتباره فضاء متعدد الهويات يضم أوروبيين، عرب متوسطيين، شرق أوسطيين متوسطيين، ودولا متوسطية بمعنى الكلمة، فهو لا يشبه منطقة واحدة وإنما مناطق عدة تطل حول هذا البحر، لا تحكمها اعتبارات التوازن الإقليمي مع دول الضفة الشمالية، فهو يشكل برزخا أمنيا بين مركبين للأمن "الغربي، والشرق أوسطي.

بيد أن هذا لم ينجر عنه انفصالا تاما بين الشواغل الأمنية في المنطقة⁽¹⁾، التي تتميز بالتعدد والاختلاف في أبعادها وطبيعتها وفي مصادرها، وهي خصائص ومميزات أصبحت تطبع الأمن المتوسطي، لذلك نحاول في المطلبين التاليين تحليل هذه الخصائص.

(1): د. عبد النور بن عنتر ، مرجع سابق ص 107.

المطلب الأول: الأمن في حوض المتوسط متعدد الأبعاد.

الأمن في المتوسط يجمع بين الجوانب والأبعاد المختلفة التي أصبحت تدخل في مفهوم الأمن، وهذا ما يفسر مضامين جميع المشاريع الأمنية التي أطلقت في الحوض المتوسط، والتي تدرج الأبعاد والجوانب السياسية والاقتصادية، والاجتماعية التي تؤثر في المسألة الأمنية المتوسطة .

وقد رأينا فيما تقدم أن مفهوم الأمن بصفة عامة والأمن المتوسطي بصفة خاصة، بدأ يتسع ويأخذ أبعادا جديدة ومعقدة، مثل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والعوامل الثقافية، والعرقية لأنها تتحكم في العلاقة بين المجتمعات وتشكل أحيانا مصدر تهديد لها.

كما رأينا كذلك، تأثير التطورات والتفاعلات في تغيير مفهوم الأمن، كالعولمة السياسية والاقتصادية، ونهاية الحرب الباردة... الخ، وهي التطورات التي أصبحت لا تختزل الأمن المتوسطي في قدرة الدول المتوسطية كافة على الحفاظ على هويتها ووحدتها الوظيفية فقط، وإنما اتسعت لتشمل القيم الوطنية وسلامة السكان، والرفاه الاقتصادي والمعيشي. إذ أن النظرة التقليدية لمفهوم الأمن أصبحت لا تناسب المشهد الأمني في المتوسط، وكنتيجة لذلك وسع الأمن إلى أبعاد الأخرى خاصة الاقتصادية والاجتماعية، وبدأت تظهر مفاهيم مثل الأمن الاقتصادي والأمن الاجتماعي، ذلك أن دول حوض المتوسط على وجه الخصوص مع قضايا الهجرة والعولمة والاتصالات بدأت تواجه تهديدا في هويتها وبقائها، هذا التهديد لا يقل خطورة عن التهديد الذي تواجهه الدولة من قوة مسلحة ما (1).

إن مسائل مثل الركود الاقتصادي، والاضطهاد السياسي وندرة الموارد، والصراع العرقي والثقافي، والإرهاب والأمراض والأوبئة والتلوث...، لها انعكاسات سلبية على الأمن في حوض المتوسط. وتؤكد مختلف الدراسات التي تمت في هذا الحقل، أنه من الحاجة بمكان إعادة صياغة الأمن في المتوسط ليشمل تهديدات غير عسكرية مثلها مثل

(1) : د. عبد النور بن عنتر، نفس المرجع، ص 9 .

العسكرية، وهذا لا يعني أن الأبعاد والقطاعات الأخرى للأمن، كانت مهملة في وقت سابق مع سيطرة المدرسة الواقعية، التي تنظر إلى قضايا الأمن أنها عسكرية دائما (أمن صلب)، بل أن العديد من الدراسات التي تمت في هذا الصدد، اهتمت بجوانب الاعتماد المتبادل لعلاقات الأمن، وكانت هذه الدراسات هامة لأنها عرضت بديلا لنموذج الصراع من أجل القوة كوسيلة لتفسير الدينامية الأساسية للسياسية الدولية، وهكذا وسع مفهوم الأمن بشكل كبير ليشمل الجوانب العسكرية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهي الأبعاد الأربعة التي توصل لها الدارسون في شؤون العلاقات الدولية ، فالأمن العسكري يخص المستويين المتفاعلين أو المتقابلين للهجوم المسلح والقدرات الدفاعية، والأمن السياسي يعني الاستقرار التنظيمي للدول من نظم الحكم والإيديولوجيات التي تستمد منها

شرعيتها، والأمن الاقتصادي ويخص النفاذ أو الوصول إلى الموارد المالية والأسواق الضرورية للحفاظ بشكل دائم على مستويات مقبولة من الرفاه وقوة الدولة، والأمن الاجتماعي الذي يخص قدرة المجتمعات على إعادة إنتاج أنماط خصوصياتها في اللغة والثقافة ، الهوية ، الوطنية والدينية والعادات والتقاليد، في إطار شروط مقبولة لتطورها وكذا الإنكشافات والتهديدات التي تؤثر في أنماط هوية المجتمعات وثقافتها، والأمن البيئي ويتعلق بالمحافظة على المحيط الحيوي (الكائنات الحية، ومحيطها المحلي والكوني) كعامل أساس تتوقف عليه كل الأنشطة الإنسانية⁽¹⁾. كما أن الدراسات الأمنية هذه بدأت بتطوير مجال آخر من الأمن، و ذلك بإدخال العنصر البشري في قاموس الأمن وهو ما يعرف بـ: "الأمن الإنساني" الذي ينصرف معناه إلى صون الكرامة البشرية وكرامة الإنسان، وكذلك تلبية حاجياته المعنوية بجانب احتياجاته المادية⁽²⁾ .

ولا تعمل هذه القطاعات بمعزل عن بعضها البعض، بل كل منها تحدد نقطة مركزية أو نقطة بؤرة في الإشكالية الأمنية المتوسطة، فمثلا هناك ترابط قوي بين الأمن القومي لكل الدول والبعدين الاقتصادي والاجتماعي، الذين أصبحا متغيران رئيسيان في الحركة الأمنية.

(1) : د عبد النور بن عنتر، مرجع سابق ص 10.

(2) : د. عمر إسماعيل، سعد الله، مرجع سابق، ص68.

كما أن هناك ترابط وثيق بين الأمن الإنساني و حقوق الإنسان التي تدمجها الدول المتوسطة في خانة القضايا المهددة للأمن.

وانطلاقاً من هذه المسلمات برز التأكيد على الطبيعة التكاملية للجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمسألة الأمنية في حوض المتوسط، وقد توجهت معظم صيغ ومشاريع التعاون الأمني في الحوض المتوسط، إلى ربط الجانب الأمني بجميع المسائل الأخرى المؤثرة، ففي إعلان برشلونة 1995 الذي يعتبر النواة الأساسية لكل مشاريع الشراكة المطروحة في حوض المتوسط. انتهج قيام الشراكة على توجه كلي مترابط لهذه المسائل ويحترم التوازن بين المجالات المختلفة، والربط بين هذه الأوجه في إطار سياسة متكاملة لمعالجة القضية الأمنية، وقد اعترف الإعلان في نفس الوقت، أنه لا

يمكن مواجهة المشاكل المالية والاقتصادية والثقافية والأمنية كل على حدة⁽¹⁾.

ونتيجة لأهمية أدوار هذه المتغيرات اندفعت جميع صور التعاون الأمني في حوض البحر الأبيض المتوسط كذلك إلى الاستثمار في هذه أبعاد، لضمان رؤية مشتركة تدخل في صميم ضمان الأمن والاستقرار في الحوض.

هذا، ويمكن إضافة أبعاد أخرى تساهم في تكوين الأمن المتوسطي فهناك من يرى أن النمو السكاني في الدول العربية خاصة، يعتبر تهديداً للأمن المتوسطي، ويمثل هذا الاتجاه الجانب الأوروبي في عملية الشراكة ، وينبع هذا التخوف من النمو السكاني أنه يساهم في ازدياد ظاهرة الهجرة، وقد خلص الأستاذ "دومنيك دافيد" أن الأمن المتوسطي بدأ يشهد مع تناقض التهديد العسكري تهديدات أخرى وأولها مشكلة الديموغرافيا، ولا يقصد هنا بالتحديد مشكلة الهجرة بل مشاكل الشعوب عموماً⁽²⁾.

ما يمكن استنتاجه، هو أن البعد الأمني في حوض المتوسط يحظى دون غيره بالشمولية وهو إذ يقوم، فلا يقوم إلا على خلفية سياسية ، اقتصادية، اجتماعية وثقافية ، وهي الثقافة

(1) : د، على الكنز، العلاقات العربية الأوروبية (قراءة نقدية) القاهرة: مركز البحوث العربية طبعة 2002 ، ص 19 .

(2) : أ. دومنيك دافيد، مرجع سابق ، ص 27 .

الأمنية المتوسطة التي صنعتها ظروف البيئة المحاطة سواء كانت المستجدات الراهنة التي أفرزتها العولمة أو تلك التي أفرزتها تصاعد التهديدات الجديدة العابرة للحدود. وبالتالي أصبح الأمن والاستقرار في حوض المتوسط كما عبر عنه الدكتور مصطفى عبد الله خيشم⁽¹⁾ يصبان في مصلحة جميع الدول المتوسطة، وبجميع خصوصياتها وثقافتها واختلافاتها، هذه المصلحة دعت بها جميعا لتنسيق مواقفها في إطار جماعي عبر عنه فيما بعد " بالشراكة الأمنية " .

المطلب الثاني: الأمن في حوض المتوسط متعدد من حيث الطبيعة والمصادر.

إن التطور الحاصل في مفهوم الأمن ومصادر تهديده، وظروف البيئة الأمنية المتوسطة لما بعد الحرب الباردة والعولمة، جعلت من الأمن في حوض المتوسط يجد جذوره تمتد إلى الكثير من المشكلات ذات الطبيعة والمصدر المختلفتين، وبين مكونات الأمن العسكري وغير العسكري .

ف نجد الكثير من المشاكل الأمنية في المتوسط هي من قبيل مكونات الأمن غير العسكري، ويشكل هذا الاتجاه الكثير من المواقف الأوروبية، وهذا طبعا صحيح، لأنه لا توجد أية دولة في الضفة الجنوبية قادرة على تهديد جاراتها في الضفة الشمالية عسكريا، لذا تندرج المخاطر الأمنية التي تهدد الأمن في حوض المتوسط ضمن خانة " الأمن اللين " الذي وضعنا معناه فيما سبق، و تبرير هذه الطبيعة الأمنية هو أن القوة العسكرية مهما كان حجمها و نوعيتها لا تجعل الدول المتوسطة في مأمن من مخاطر الإرهاب، أو تضع حدا للهجرة السرية من الجنوب إلى الشمال ، وقد أثبتت التجارب الأمنية العسكرية الأوروبية أن عسكرة حوض المتوسط ليست الحل المناسب والكافي لمعالجة القضايا الأمنية في المنطقة .

(1) :د. مصطفى عبد الله أبو القاسم خيشم، مرجع سابق ، ص ص 17 ، 25 .

إن الحديث عن طبيعة الشواغل الأمنية و مصادرها في حوض المتوسط، يقودنا دون شك للتفريق بين الأمن الصلب والأمن اللين في حالة المتوسط، أو بين المكونات العسكرية وغير العسكرية للأمن، والأهمية التي أخذتها بعض الأبعاد الاقتصادية، والاستقرار الاجتماعي، والهجرة في بلورة طبيعة المسألة الأمنية المتوسطية .

والواقع أن التفريق بين الأمن الصلب والأمن اللين، ليست فكرة جديدة على العموم. وقد ظهرت بقوة في الدراسات الأمنية المتخصصة بعد نهاية الحرب الباردة و تسارع وتيرة العولمة، و التي أكدت على تعدد أبعاد الأمن وتداخلها فيما بينها وبين المستويات الثلاث المحلية، الإقليمية والدولية، ولم تكن جديدة في الأوساط الأوروبية كذلك، إذ نجدها تتوافق والرؤية الأوروبية للأمن في حوض المتوسط التي عبر عنها من خلال مسار برشلونة (1).

لكن مع الحرب على الإرهاب وغزو العراق، ظهرت على مستوى دول حوض المتوسط خاصة الأوروبية منها، مراجعة عقائدية للتمييز بين القوة اللينة والقوة الصلبة، جدوى هذا التمييز هو التوجه نحو مزج بين الأمن اللين والأمن الصلب، واعتبارها كمصادر لتهديد الأمن في حوض المتوسط .

فأصبحت البنية الأمنية في المتوسط تتميز باحتوائها على الجوانب العسكرية أوالمادية (انتشار أسلحة الدمار الشامل، تهريب المحذرات، الإرهاب)، وغير العسكرية أوغير المادية (السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية).

هذا، وقد توصلت دراسة تمت في هذا الحقل⁽²⁾، إلى أن مصادر الأمن في حوض المتوسط و طبيعته نجدها تتحدد في الكثير من المشكلات المختلفة، وإذا كانت المخاطر العسكرية لها نصيبها من هذا التهديد، فإن النمو السكاني في الضفة الجنوبية أدى إلى ضغط الهجرة التي سببت مشاكل "أمن اجتماعي" داخل دول الإتحاد الأوروبي والحلف الأطلسي، و لذا ترى أنه متوسطيا أصبحت بعض القضايا اللينة مثل الهجرة من التحديات الأمنية، حيث صارت هذه الأخيرة مسألة أمنية في المدرجات الأوروبية. إلى جانب المسائل

(1) : د. عبد النور بن عنتر، مرجع سابق، ص ص 124 و125.

(2) : دراسة صادرة عن مؤسسة "راند" الأمريكية لحساب وزارة الدفاع الإيطالية وعرضت على الحلف الأطلسي.

الأخرى التي أضحت مسائل أمنية كالنمو السكاني على الضفة الغربية و تداعياته، الفقر، الأزمات الاقتصادية.

كما تطرح الطبيعة اللينة للأمن في حوض المتوسط مسألة "أمن الهوية" أو "الأمن الثقافي" وهو موجود ضمناً في مقولة صدام الحضارات في المتوسط بين الإسلام والغرب، مصدره الهجرة التي خلقت انشغالا أمنياً آخر، وهو الأمن الثقافي في الدول المستقبلية

للمهاجرين، هذا القلق ساهم في تسييس النقاش حول سياسة الهجرة في البلدان الأوروبية المتوسطية .

أما المصادر من الطبيعة الأخرى " قضايا الأمن الصلب" فهي موجودة في المتوسط ومتنوعة أيضاً، و تتراوح ما بين العنف السياسي، الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل نظم الصواريخ البعيدة المدى، وبالنسبة للمتوسط فإن هذه الصواريخ التقليدية، تشكل تحدياً للوضع الراهن، لكن رغم تعرض أوروبا الذي يلوح في الأفق للأسلحة البعيدة المدى المنتشرة حول المتوسط، فإن المخاطر العسكرية المباشرة تبقى بالأحرى و بشكل واسع جنوبية- جنوبية أكثر منها جنوبية- شمالية، لا سيما في غرب المتوسط. ففي هذه المنطقة هناك احتمال مواجهات عسكرية بين المغرب والجزائر، ليبيا وتونس، ليبيا ومصر، مصر والسودان، أما المواجهة العابرة للمتوسط فيصعب تصورها في ظل الظروف الحالية، بينما في شرق المتوسط هناك صراعا عسكريا واسعا يبقى أكثر احتمالا في ظل الظروف الراهنة، فالنزاع العربي الإسرائيلي لا يزال يكتسي أهمية عسكرية تقليدية و غير تقليدية، ومخاطر الصراع بين اليونان و تركيا تبقى مرتفعة أيضا .

وعليه فإن الصراعات المسلحة الكامنة حول المتوسط ليست مجرد مسألة نظرية، خاصة أنه إلى جانب هذه القضايا يضاف ثقل الصراع العربي الإسرائيلي في المبادرات الأمنية المتوسطية، حيث يسجل تجاهل الروابط بين عملية السلام في الشرق الأوسط والتعاون الأمني بين ضفتي المتوسط⁽¹⁾.

(1) : د. عبد النور بن عنتر، مرجع سابق، ص 127.

إن مثل هذه القضايا تجعل من القضية الأمنية في حوض المتوسط، تتميز بخاصية أساسية وهي التعدد من حيث مصادر التهديد، و من حيث طبيعة هذا التهديد بين وما هو داخلي وخارجي، وما هو عسكري وغير عسكري.

الفصل الثاني : أسس وعوامل قيام الشراكة الأمنية في حوض المتوسط.

لم تكن الشراكة الأوروبية المتوسطية في المجال الأمني والتي سعت أطرافها لإطلاقها بقوة منذ مؤتمر برشلونة عام 1995 وتطورت فيما بعد، مجرد اندفاع عاطفي أو حلم خيالي، بل إن هذا الطرح الجديد يعتمد على حقائق ومقومات ملموسة ناتجة عن أسس وعوامل متعددة. وتترجم هذه الحقائق في مجملها أن الشراكة المتوسطية، التي تضم دول أوروبية متوسطة، ودول عربية تشاطيء البحر الأبيض المتوسط، دون غيرها من دول الشرق الأوسط. أن هذا الاتجاه الجديد (الشراكة) يقع تحت تأثير التاريخ والجغرافيا ومقومات تستند إلى علاقات تاريخية تعود إلى القدم كانت تربط الدول المتشاطئة على المتوسط شرقه وشماله وجنوبه ببعضها البعض، والتيارات الدينية والثقافية الموجودة في حوض المتوسط . وإذا كان حوض البحر الأبيض المتوسط من الناحية الأمنية منطقة شديدة الحساسية بالمتغيرات والتي تجري فيه ومن حوله، وهي المتغيرات التي شهدتها العالم على مختلف الأصعدة - كما سبق ذكره في الفصل الأول من هذه الدراسة- والتي جعلت أمنه منكشفاً على جميع الأصعدة، أظهرت مشكلات عديدة مهددة لأمنه، سياسية واجتماعية واقتصادية كمشكلة الإرهاب، الجريمة المنظمة الهجرة، وأسلحة الدمار الشامل. فإنه لا سبيل في مواجهتها إلا بالعمل المشترك يتيح لدول الحوض كافة بأن تلعب دوراً مهماً مستقلاً بعيداً عن أي هيمنة يتوافق وقدراتها التي تؤهلها لذلك⁽¹⁾.

(1) : د.سمير صارم، أوروبا والعرب من الحوار ... إلى الشراكة، دمشق : دار الفكر طبعة 2000، ص14.

إن هذه القدرات والمؤهلات هي العوامل والأسس الفاعلة في هذا المجال، وإذا كان العديد ممن يعتقد أن هذه الأسس والعوامل نجدها في الوسائل والآليات المتوفرة للمواجهة ومدى توافقها مع درجة التصعيد، فإن ذلك لا يعد كافياً في حد ذاته ما لم تدعم عملية الشراكة بالمقومات والأسس التاريخية والجغرافية الكامنة والعمق في العلاقات وغازرتها والتي من واجبنا هنا الكشف عنها، لأن الذي يجمع بين دول مختلفة في البنيات السياسية والاقتصادية والدينية في مشروع واحد كالشراكة الأمنية، يستند في الأساس إلى شروط التكافؤ التي صنعتها الجغرافيا والتاريخ، وإرهاصات العلاقات المتبادلة، ولا يكون فقط في القضايا والمستجدات الجديدة التي تهدد أمن هذه الدول.

وقد نجد أن هذه العوامل والأسس متفاوتة الدرجات ومتباينة في بعض الأحيان إذا نظرنا إلى حالة اللاتوازن وحالات التفاوت، غير أنها مقومات أساسية لأي مشروع تعاوني في منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط.

المبحث الأول: الأسس الناتجة عن العلاقات بين دول حوض المتوسط.

ليست العلاقات الأوروبية العربية والأوروبية المتوسطية حديثة العهد، ولا وليدة عصرنا الحالي، إذ يتجاوز عمرها خمسة وعشرين قرناً، امتدت منذ الفينيقيين، والقرطاجيين باتجاهها، ثم إلى الإسكندر المقدوني، والإمبراطوريتين الرومانية والبيزنطية باتجاهها، واستمرت في العصر الوسيط والعصور الحديثة، فشهدت الفتح الإسلامي للأندلس وإسبانيا والغزو الفرنسي (الصلبي) لشواطئ المتوسط الشرقية، ثم جائحات الاستعمار الأوروبي لمعظم البلدان العربية، وصولاً لما نحن فيه.

ولم تكن هذه العلاقات سمناً على عسل دائماً، فقد تخللتها من جهة، النزاعات والحروب والاحتلال والاستعمار، كما دخل في نسيجها من جهة ثانية، التبادل الثقافي والعلمي والفني والفلسفي، والاستفادة من الخبرات، فكانت السلبيات تقابلها إيجابيات. فهي والحالة هذه ليست شراً كلها، بل كانت خلاصة لطبيعة الأمور بين الدول والمنظمات الإقليمية في ظروف كل عصر ومفاهيمه، ومصالح الدول في ضوء ظروفه وشروطه، وكانت الجغرافيا والتاريخ

والمصالح الاقتصادية دائما هي الحاضن لهذه العلاقات التي تحدد أبعادها وسماتها ومجرياتها و نتائجها وما زالت كذلك.

فالعلاقات الأوروبية العربية قديمة قدم اكتشاف وسائل النقل، التي سمحت بربط المنطقتين (الحوض الغربي، والحوض الجنوبي المتوسط)، فمنذ أقدم العصور إلى أواخر العصور الوسطى وعصر النهضة، حيث كان الاتجاه الرئيسي لحركة التاريخ محكوما بتعميق العلاقات فيما بين البلدان المتوسطية، وقد عززت هذه العلاقات عندما اتسمت بالمنازعات (علائم وحدة المنطقة) .

وهناك من يعتقد أن التأثيرات المتبادلة بين الشرق والغرب بدأت منذ أواسط القرن الثالث قبل الميلاد، إن هذه التأثيرات المتبادلة، قد حدثت عبر البحر المتوسط الذي تدل تسميته لغويا (mediteranee) على معنى الوساطة أو الوساطة، بين الأقاليم البرية التي تقع حوله، وهي في جملتها أقاليم أوروبية وعربية⁽¹⁾.

وأصبحت منطقة المتوسط في وقت لاحق تدريجيا مركز العالم، ومع أنه بدأت تظهر في تلك الحقبة من التاريخ مراكز أخرى متاخمة، كمنطقة الهند والصين، لكن المنطقة المتوسطية لم تقم علاقات معها، حيث أن هذه المناطق كانت شديدة التخلف بالقياس إلى الإقليم المتوسطي.

ونشأت على ضفاف المتوسط أعظم القوى البحرية في العالم أسسها الفينيقيين والرومان والمسلمين ...، واعتبرت كل تلك القوى البحر المتوسط عاملا في وجودها⁽²⁾.

وابتداء من القرن السادس عشر (قرن الاكتشافات الجغرافية) بدأت أوروبا تأخذ موقع القوة المهيمنة مع بدايات التصنيع فيها، وانحصرت العلاقات مع العرب في العلاقات التجارية، من امتيازات حصلت عليها أوروبا لاحتكار الزراعة واحتكار الصيد في بعض الموانئ العربية، ويمكن الإشارة هنا على أن الطريق التجاري إلى الشرق كان له دوره القوي أيضا في الاحتكاك الأوروبي حضاريا مع العرب خلال العصور الوسطى وبدايات عصر النهضة، كما أن الوجود الفعلي للعرب من جهة الذي ظل قائما في شبه الجزيرة الأيبيرية،

(1): د.سمير، صارم ، مرجع سابق. ص 124 .

(2): د.محمد العربي ولد خليفة ، النظام العالمي ماذا تغير فيه ؟ وإن نحن من تحولاته ؟. الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 1998، ص 41.

على مدار تسعة قرون من الزمن، ثم انتقلت الحضارة العربية والعلوم العربية نحو أوروبا، وكذلك إلى أمريكا بعد اكتشافها، مهد الطريق أمام النهضة الغربية.

إن حوض البحر البيض المتوسط، كان مراكز التبادلات التجارية والثقافية والحضارية الدولية الأكثر نشاطا بسبب وضعه الجغرافي الاستراتيجي بين أوروبا، إفريقيا وآسيا، ولم يفقد هذا الحوض تأثيره في كتلة الاقتصاد العالمي إلا بعد اكتشاف الأمريكتين وتطور الأساطيل البرتغالية، التي وصلت بحريا حتى إلى الهند الشرقية، فانتقل مع بداية القرن السابع عشر ثقل الرأسمالية الصناعية من البحر المتوسط وجنوب أوروبا إلى شمال أوروبا والمجالات الأطلسية، لكن مع انهيار الإمبراطورية العثمانية دخل البحر المتوسط عصر الهيمنة والمنافسة الاستعمارية (الفرنسية، البريطانية) (1).

وهكذا طوال القرون الأربعة التالية ابتداء من القرن السادس عشر، والتي تشكل فيها أثنائها العالم الذي نعيش فيه، سارت الحركة الرئيسية في الاتجاه العكسي. إلى اتجاه تمزيق منطقة البحر البيض المتوسط، كما اعتبره الدكتور سمير أمين⁽²⁾، بفعل التأثيرات الطاردة لعوامل الجذب التي سلطها عالم لم يعد قطبه على شواطئ بحرها، وأصبح البحر المتوسط منطقة " تخوم " بين المركز الجديد أوروبا، ثم أوروبا وأمريكا الشمالية، وعاد الاهتمام به، وبالذات المحيطة به، لنهب خيراتها وثرواتها وتقسيمها، مع ما استتبع ذلك من تخلف واضح لهذه الدول واتساع الهوة الثقافية والمعرفية والتقانية التي نشهدها اليوم . وفي هذه المرحلة التاريخية بين دول حوض المتوسط الأوروبية والعربية يمكن التمييز بين نمطين من العلاقات هما علاقات ذات صبغة استعمارية وعلاقات ذات صبغة تعاونية.

المطلب الأول: العلاقات الاستعمارية.

ترجع هذه المرحلة من العلاقات إلى أواخر القرن الخامس عشر، حيث قامت بين أوروبا الغربية وإفريقيا علاقات اقتصادية في ظل الاستعمار العسكري الأوروبي لإفريقيا أدت إلى نزع الثروة من إفريقيا إلى أوروبا، ولم تكن عملية النزع هذه ممكنة، إلا من خلال

(1) : د.سمير، صارم، مرجع سابق ص 127.

(2) : د.سمير، أمين، مرجع سابق ص 16.

التجارة العالمية بين الطرفين، وفي خلال هذه المرحلة ساعدت ثروات إفريقيا على تطوّر أوروبا بالقدر نفسه الذي أسهمت فيه أوروبا في تخلف إفريقيا، وقد ساعد أوروبا في ذلك تفوّق سفنها وسيطرتها على الممرات المائية في العالم، وسيطرة البرتغاليين والأسبان على قطاع رئيسي من التجارة الدولية حتى أواخر القرن السابع عشر، وقد استخدمت أوروبا طرقاً عديدة لنزع الثروات الإفريقية في ظلّ الاستعمار العسكري، منها (تصدير السلع التي سبق استخدامها في أوروبا، وكذلك السلع الرديئة والراكدة إلى إفريقيا) بل إن أوروبا قامت بالمتاجرة في الإنسان الإفريقي نفسه، من خلال تجارة الرقيق لتحقيق أهدافها وأطماعها الاقتصادية.

بدخول العرب مع أوروبا حقبة الاستعمار، ظهر هيكل تفاعل رأسي على صعيد علاقاتهم السياسية الاقتصادية، وفي ذلك النمط من التفاعل، حققت الدول المركزية المهيمنة (المستعمرة) مكاسب هائلة على حساب الدول المستعمرة المتوسطة (العربية والإفريقية)، واستمر هذا النمط سائداً مع قدوم القرن العشرين، وترسخت ظاهرة عدم الإستقرارية السياسية والاقتصادية والأمنية في البلاد العربية، بسبب عمل كل من بريطانيا وفرنسا وإيطاليا ورثه التركة العثمانية، على تخصيص مستعمراتهم العربية في إنتاج المواد الخام، وتؤكد هذا التخصيص بعد الحرب العالمية الثانية، ذلك أن الاستقلال السياسي للدول العربية لم يواكبه الاستقلال الاقتصادي، فقد ظلت الدول العربية في بعضها تخدم الدول المسيطرة رغم استقلالها رسمياً .

وبقيام إسرائيل انحازت أوروبا بشكل عام إليها، عدا إسبانيا واليونان وفرنسا، وقد سبب ذلك انحصار في العلاقات السياسية وحتى الاقتصادية الأوروبية المتوسطة، وجاءت حرب أكتوبر 1973، ثم ارتفاع أسعار النفط، ومقاطعة الولايات المتحدة وهولندا اللتين جاهرتا دعمهما للتوسع الإسرائيلي آنذاك، فأظهر ما لدى الجانب العربي من قوة، وكان من أثر ذلك شعور أوروبا والعرب أنه من الأفضل عقد صلات اقتصادية، وثقافية مع

الدول العربية تقوم على تبادل المنفعة لا على نزاعات السيطرة والتمييز والإجحاف⁽¹⁾. وليس من شك - من غير العوامل الأخرى المساهمة في هذه التوجه - أن الظاهرة الاستعمارية التي برزت خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر في دول جنوب المتوسط خاصة و إفريقيا و آسيا عامة التي أشرنا إليها، قد ساهمت بشكل أو بآخر، في بلورة هذا التغير الحاصل في العلاقات العربية الأوروبية، ففي جنوب المتوسط مثلا، لا أحد ينكر تلك العلاقات الطبيعية والأخوية التي تربط بين شعوب جنوب المتوسط (الوطن العربي والمغرب العربي خاصة). وهي التي دعمت اعتقادها في وقت مضى بأن نجاحها يكمن من أي وقت مضى في وحدة صفوفها، ليس فقط من التخلص من السيطرة الاستعمارية، بل وكذلك من أجل مواجهة المستقبل والمحن الحتمية التي سيفرضها التطور الاقتصادي والاجتماعي وحتى الأمني⁽²⁾.

المطلب الثاني: العلاقات التعاونية.

لقد ساعدت الظروف الدولية التي أعقبت فترة الاستعمار الأوروبي لجنوب المتوسط على ظهور نمط جديد من العلاقات الأوروبية المتوسطية، يقوم على التعاون والشراكة بدلا من الصراع، وقد تجسد هذا النمط من العلاقات الأوروبية المتوسطية في ما يسمى بالحوار " شمال جنوب" بين أوروبا والدول العربية المتوسطية، أو المجموعة الاقتصادية الأوروبية⁽³⁾، وهو الحوار الذي احتل موقعا متميزا في علاقات هذه الدول بالرغم من احتوائه على درجة عالية من التشابك الدولي غير المتكافئ، ويربط الحوار بما يسمى الدول

(1): يمكن القول أن حرب أكتوبر 1973 بين العرب وإسرائيل شكلت في مجراتها ونتائجها العمالية المباشرة على الدول الأوروبية، لا سيما سلاح النفط العربي وتوظيفه في خوض المعركة، بداية تاريخ جديد للحوار العربي الأوروبي في التاريخ المعاصر، وقد رسخ بيان المجموعة الأوروبية المؤسسة سنة 1957 بمعاهدة روما، التوجه الأوروبي الجديد نحو حوار يجسم الصراع استنادا إلى قرارات الأمم المتحدة وضرورة الاعتراف بالحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني وقد رحبت الدول العربية بالبيان الأوروبي في قمة الجزائر نوفمبر 1973 باعتباره أفضل وثيقة معبرة عن فهم أفضل للحقوق العربية وحسم النزاع العربي الإسرائيلي الصهيوني.

(2): د.مسعود أيت شعلال، المغرب العربي حتمية تاريخية، المجلة الجزائرية للعلاقات الدولية،

الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، العدد 4 الفصل الرابع 1986، ص 11.

(3): تأسست الجماعة الاقتصادية الأوروبية عقب توقيع وزراء خارجية الدول الأوروبية الست: فرنسا ألمانيا، الاتحادية ن إيطاليا، هولندا، بلجيكا ولكسمبورغ للمعاهدة التي أصبحت تعرف باسم معاهدة روما في 25 مارس 1957.

الصناعية المتقدمة (أوروبا) ذات اقتصاد السوق من جهة، والدول النامية من جهة ثانية، تم عبر مؤتمرات تتالت فيما بعد⁽¹⁾، والتي كانت هي الأخرى ثمرة أمضت وقتاً طويلاً كي تنتج، وقد تم ذلك نتيجة لمصادمات دبلوماسية بين دول رأسمالية مصنعة التي تشكل الجانب الأوروبي، ودول متخلفة تشكل في معظمها دول الضفة الجنوبية للمتوسط، وشيدت هذه المرحلة بعد حصول الدول المتوسطية الجنوبية على استقلالها السياسي، وبدأت سيطرتها على مواردها الاقتصادية إلى حدّ ما، وقد قام التعاون الاقتصادي بين دول المتوسط وأوروبا على أساس تقديم أوروبا لمزايا تفضيلية لصادرات الدول المتوسطية العربية إليها من طرف واحد دون مطالبتها بالمعاملة بالمثل، وتقديم مساعدات مالية وفنية إليها في العديد من المجالات الاقتصادية والاجتماعية، وقد نظّمت العلاقات الاقتصادية لأوروبا مع هذه البلدان خلال هذه المرحلة اتفاقيات تعاون مع كل دولة إفريقية منفصلة أو من خلال اتفاق جماعي مثل اتفاقية لومي القديمة.

وتنامت هذه العلاقات مع إنشاء كتلة عدم الانحياز، و تبلورت خلال مؤتمرات التنمية والتجارة الدولية لتصل ذروتها خلال الحرب العربية الإسرائيلية⁽²⁾.

لقد كان بتأسيس الجماعة الاقتصادية الأوروبية، والحوار الأوروبي العربي (حوار الشمال والجنوب)، أن تطورت سياسية مستمرة ومطرده التقدم اتجاه البلدان المتوسطية التي تحيط بالحوض المتوسط. وحجر الزاوية في هذه السياسة كما أسلفنا، هو عقد اتفاقيات تفضيلية

تربط هذه البلدان بدول الجماعة الأوروبية⁽³⁾، وما يميز طبيعة العلاقات في هذه الفترة أنها كانت تخص المسائل الاقتصادية والتجارية فقط، وهي المسائل التي كانت تواجه الدول العربية إزائها مشاكل ضخمة، ولم تتجاوز هذه الطبيعة باعتبار أن العلاقات مع الدول الأوروبية اقتصادية في المقام الأول، وقد يكون هنا من الصعوبة بمكان أن نتعامل مع هذه العلاقات بوصفها علاقات ثنائية أو جماعية، غير أن المحللين يعتبرون أن هذه العلاقات

(1): د. مصطفى جفال، حوار الشمال والجنوب (وجهة نظرية عربية) معهد الإنماء العربي بيروت، ص 16.

(2): د. مصطفى جفال، نفس المرجع ص 31.

(3): ترتبط الجماعة الاقتصادية الأوروبية باتفاقيات الانتساب مع جميع دول لبحر الأبيض المتوسط كما ترتبط باتفاقيات مع دول أخرى غير متوسطة (دول أمريكا اللاتينية و آسيا).

كانت في شكل انساق فرعية (اتفاقيات ثنائية بين الجماعة الأوروبية و دولة من دول جنوب المتوسط)، ويمكن التذليل على ذلك أن الجماعة الاقتصادية الأوروبية وضعت في معاهدة روما من خلال شروط الانتساب خاصة في المادة 238 التي تحدد نوعية الانتساب وطبيعته⁽¹⁾.

وتتالت الحوارات واللقاءات بعد ذلك، إلى أن تطورت العلاقات الأوروبية العربية إلى نمط آخر من العلاقات عرفت بمرحلة الشراكة، وبدأت هذه المرحلة مع عام 1994 حيث غيرّ الاتحاد الأوروبي سياسته تجاه معظم دول حوض المتوسط، ونقلها من مرحلة التعاون وتقديم مزايا ومعونات من طرف واحد إلى مرحلة مشاركة، أي المعاملة بالمثل وقد عقد الاتحاد الأوروبي اتفاقات مشاركة مع عدد من الدول الإفريقية، مثل تونس والمغرب ومصر و فيما بعد الجزائر.

لقد كان لبروز هذه المرحلة من العلاقات (علاقات الشراكة)، أن انطلقت باكورة الشراكة بين الاتحاد الأوروبي ودول حوض المتوسط، التي توجت رسميا في مؤتمر وزراء الخارجية المنعقد في برشلونة، يومي السابع والعشرين والثامن والعشرين من نوفمبر 1995. ويشكل الإعلان النهائي لهذا المؤتمر، وثيقة طموحة بعيدة المدى، تعكس المبادرة المشتركة لـ 27 دولة شاركت في أعمال المؤتمر. وسيتم تسجيل الإعلان في التاريخ

الحديث، على أنه يشكل أول محاولة لخلق علاقات شجاعة ومتمينة بين دول حوض البحر المتوسط، لأن هدف الشراكة بين أوروبا وحوض المتوسط هو خلق مناخ للسلام والاستقرار والتطوير في المنطقة، وهو مسألة تعتبر ذات أهمية إستراتيجية وحيوية بالنسبة لأوروبا والدول المتوسطية كافة تركز على عدة أهداف سياسية واقتصادية واجتماعية. ولعل الهدف الأبرز لهذا اللقاء على صعيد التعاون المتوسطي. الارتقاء بهذا التعاون لتحقيق الشراكة الكاملة حتى في المجال الأمني، والتعاون الاستراتيجي لتحقيق المنافع المتبادلة في مختلف المجالات الثلاث المذكورة .

(1): د. عبد المنعم سعيد، الجماعة الأوروبية، تجربة التكامل والوحدة ، مركز الدراسات الإستراتيجية. بيروت: 1986، ص 209.

وصفوة القول، أن العلاقات العربية الأوروبية في حوض المتوسط، مرت بالعديد من المراحل وتراوحت بين حالات التعاون الكامل القائم على المنفعة المتبادلة إلى مراحل اتصفت بالنزاعات والحروب والهيمنة، وهي المراحل أكثر وضوحاً، والتي استمرت منذ ما سمي بالحملات الصليبية إلى الدور الأوروبي في زرع الكيان الصهيوني مروراً بمرحلة الاستعمار الذي لم تنتج منه أي دولة عربية⁽¹⁾. ومع زوال الاستعمار جاءت حرب أكتوبر 1973، لتؤكد لأوروبا أنه من المهم لمصالحها التعاون مع الدول العربية، خاصة وأن ذلك يضع حداً لمحاولات تعزيز التواجد الأمريكي في المنطقة فكانت الدعوة إلى الحوار، ومن ثم الحوار الذي مر بحالات متعددة، من القوة والضعف والغياب، وعلى أساسه وفي ضوء متغيرات جديدة، بدأت مفاوضات الشراكة، فكانت قمة برشلونة 1995 التي ركزت على بعض الأمور التي تهم أوروبا وتعتبرها مقلقة لها، في مجالات التعاون الهجرة، والإرهاب، وغير ذلك من المسائل الأمنية.

المبحث الثاني : عوامل قيام الشراكة الأمنية في حوض المتوسط.

إن البحر الأبيض المتوسط الذي يمتد على ثلاثة ملايين كيلومتر مربع، يتميز بأهمية إستراتيجية دائمة في نظر القوى العظمى والمتوسطة، وبأهمية تاريخية متميزة بحيث التقت على شواطئه الديانات الثلاث ذات الكتب السماوية وتبادلت شعوبه بحكم الجوار والاتصال الكثير من الفنون الجمالية وتقنيات التعامل مع الطبيعة. أسفر كل ذلك عن تشكيل الملامح الراهنة لما يسمى بالثقافة الإنسانية⁽²⁾، كما أن الإطالة على الخريطة الجغرافية لبحر المتوسط تجعلنا ندرك قيمته الإستراتيجية في جميع مجالات التعاون وباختلافها، وتكمن هذه القيمة في تغلظه وتماسه وتجاوره مع عدة مناطق بالغة الحساسية مثل الشرق الأوسط، ومنطقة الخليج وأوروبا، وشمال إفريقيا والقرن الإفريقي والمحيط

(1) د.سمير صارم ، مرجع سابق، ص 129.

(2) د.محمد العربي ولد خليفة، مرجع سابق ص 41.

الهندي عبر البحر الأحمر. ولا جرم أن الجغرافيا تمثل العامل الوحيد والثابت في السياسة وهي تساعد السياسة⁽¹⁾، وهي التي أظهرت معاني كثيرة لشعوبها، وفي الحوض المتوسط أظهرت ما يسمى بالفضاء الأورومتوسطي، يربط أوروبا والعالم العربي (الدول المتوسطية) بعلاقات معقدة ومتشابكة⁽²⁾. أهمها الشراكة في جميع مجالاتها بما فيها الشراكة الأمنية التي نحن بصدد بيان معالمها في هذه الدراسة.

المطلب الأول: العوامل التاريخية.

لقد كان البحر المتوسط في شكل حلقة تواصل واتصال بين قارات العالم القديم، بحيث شكل عبر العصور فضاءا للتبادل والتداول والتنقل بين الشعوب، فقد ظهرت حضارات الشرق القديم (الإغريقية والفينيقية) على ضفافه وازدهرت قرونا عديدة، بل أحيانا ألوف السنين بمعزل نسبي عن بعضها البعض. ثم أخذت تندمج في وحدة حضارية منذ عصر الأسكندر الأكبر (ثلاثة قرون قبل الميلاد). وهكذا تكونت حضارة متوسطة في منطقة شرق البحر المتوسط⁽³⁾، ثم في عصر ظهور وانتشار المسيحية للإسلام، امتدت هذه الحضارة غربا بين شعوب أقل تقدم بين ضفتي المتوسط، فانطلق الفينيقيون والإغريق من الشرق لتأسيس مراكز عديدة لهم على الشواطئ الإفريقية، كما على ضفاف بلاد الغال وإيطاليا، واعتبر هؤلاء أن العامل البحري (mare nostrum) في المصطلح الروماني هو الشرط الأول لوجود سياسي واقتصادي في الحوض كله، وهو يتطلب بناء أساطيل سريعة الحركة وقادرة الانتشار من مواقع حصينة بين ضفتي المتوسط⁽⁴⁾. ومنذ العهد الروماني حتى إلى غاية نشوء الدولة العثمانية، شيدت إمبراطوريات كثيرة سلطتها التي امتدت أحيانا إلى عمق القارات الثلاث المحيطة بالبحر البيض المتوسط، آسيا، إفريقيا وأوروبا. وكان

(1) د. عبد القادر القادري، البحر في الإستراتيجية العربية، مجلة الوحدة. المغرب : المجلس القومي للثقافة العربية السنة السابعة، العدد 76 جانفي 1991 ، ص 98 .

(2) د. سمير أمين، العلاقات العربية الأوروبية (قراءة نقدية) القاهرة: مركز لبحوث العربية طبعة 2000، ص 100 .

(3) د. سمير أمين و فيصل ياشير، البحر المتوسط في العالم المعاصر، دراسة في التطور المقارن (الوطن العربي وتركيا، وجنوب أوروبا) ترجمة (ظريف عبد الله)، بيروت: 1988 ص ص. 7،8.

(4) د. محمد العربي ولد خليفة ، النظام العالمي ماذا تغير فيه ؟ وأين نحن من تحولاته ؟ الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية 1998، ص 41.

البحر الأبيض المتوسط خلال القرن الرابع عشر ميلادي بحرا عربيا، وكان لا بد لمن يريد أن يقضي لنفسه فيه أمرا، أن يخطب ود العرب، ومنذ دخول المسلمين إلى اسبانيا، فإن غرب المتوسط أصبح بحيرة إسلامية في مواجهة إمبراطورية الفرنجة (franc) وقد بلغت القوة البحرية شأنا عظيما على يد أمراء البحر (الأميرالات) الجزائريين الذين كوّنوا أسطولا في البحر المتوسط هيمن على أكثر أجزاء المتوسط، ما بين طرابلس الغرب والغزوات على الساحل الوهراني (1).

خلال هذه الحقبة التاريخية واستنادا إلى العامل الجغرافي للبحر المتوسط، أصبح هذا الأخير عمودا فقريا في منظومة مجتمعات مرتبطة ببعضها البعض، من خلال شبكة كثيفة من المبادلات التجارية، وكان هذه المنظومة متمركزة على ذاتها، ولو بمجرد انعزالها النسبي عن مراكز الحضارة الأخرى التي وجدت هي أيضا كالحضارة الصينية والهندية ولعل هذه المنظومة كما يرى الدكتور سمير أمين (2) تمثل نوعا من الصورة الباكورة للمنظومة الرأسمالية الحديثة، باعتبارها أنها أصبحت تحتوي على كثير من عناصر الرأسمالية كانتشار التبادل السلعي والثروة التجارية، والملكية الفردية والعمل المأجور مع أنها لم تتبلور في نمط رأسمالي مكتمل يسود جميع أوجه النشاط الاجتماعي (3).

ولكن سرعان ما انقلبت الأمور وصار البحر المتوسط يلعب دورا هامشيا في المنظومة العالمية الجديدة، التي ظهرت في العصور الحديثة والأطلسية التمرکز، وفقدت منطقة البحر المتوسط استقلالها الذاتي، وأضحت منطقة نفوذ تتحكم فيها قوى خارجية (بريطانيا واليوم أ.) ثم ألمانيا والاتحاد السوفيتي، ولما كان هذا التهميش قد أدى إلى الركود في جميع الأطراف المكونة له، سادت صور من التخلف تنطبق على المنطقة كلها باستثناء نهضة دول أوروبا الجنوبية في أعقاب الحرب العالمية الثانية وانخراطها في إعادة بناء وتوحيد أوروبا، مما أدى بها إلى اللحاق بالمناطق الأخرى من القارة (4).

(1): د. محمد العربي ولد خليفة، نفس المرجع. ص ص 42، 43.

(2): د. سمير أمين، مرجع سابق. ص 9.

(3): Jean françois drevet ,la medeterranee, nouvel frontiere pour l'europa des douze, kharthala . paris 1986.pp,14.15

(4): جدير بالذكر هنا أن تقدم منطقة جنوب أوروبا، قد تم من خلال مزيد من اندماجها في المنظومة

وقد آمنت نظم الحكم في الضفة الجنوبية لبحر المتوسط بالمبدأ نفسه فبذلت جهودا من اجل تحقيق تقدم اقتصادي مماثل، غير أن الظروف التاريخية حتمت عليها المرور بمرحلة سابقة، مفادها التخلص من الاستعمار المباشر، وإعادة استقلالها السياسي المفقود في القرن التاسع عشر، وحدثت بذلك تطورات كثيرة ابتسمت بالتنافر واتساع الفجوة بين دول المتوسط ثم ما لبثت أن اتجهت إلى صيغ التعاون من الحوار إلى الشراكة .

المطلب الثاني: العوامل الجغرافية.

لعله يصير من نافلة القول التذكير بأن الجغرافيا من صنع الله وهي أسبق في الوجود عن الإنسان، وعن كافة الإشكال السياسية، والعقائد الدينية، والتوزيع السكاني. كما أن الجغرافيا سبقت انصهار الأمم وتكوين الدول وظهور المنظمات الدولية... أما الإنسان فقد خلقه الله في ترتيب تال عن الجغرافيا الطبيعية. ويتفاعل الإنسان مع الجغرافيا الطبيعية، نشأت حقيقة الجغرافيا السياسية، وتمت صناعة التاريخ البشري، وتحددت ملامح قانون التاريخ في تفاعل عوامل القوة في كل مظاهرها وحقائق الصراع الديني، العرقي، الثقافي والاقتصادي والسياسي، وبسبب هذه الحقائق تفاعل الإنسان مع الإنسان الآخر، مرتكزا على رقعة جغرافية، منطلقا منها ومتمرسا حول إقليم، متسلحا بمعطيات الخصوصية الثقافية والحضارية. ويأتي حوض البحر الأبيض المتوسط باعتباره مكونا جغرافيا طبيعيا، ليؤكد حقيقة أن تاريخ الأمم أو الدول أو الشعوب المطللة على ضفافه، قد ارتبط (سلبا أو ايجابيا) بتفاعل الحضارات التي نشأت على شواطئه .

ولا شك أن أوروبا الجنوبية التي تشكل غالبية البلدان المطلة على حوض المتوسط تكون منطقة متميزة داخل أوروبا الغربية والغرب عامة، فاسبانيا، وفرنسا، والبرتغال وإيطاليا واليونان، وتركيا...، تتمتع بمجموعة من السمات المشتركة التي تميزها بوضوح شديد عن جيرانها في الشمال وتكسبها قرابة وثيقة، وحتى من دون الحديث عن المناخ والمناظر الطبيعية والنزعة والزراعية الصناعية التقليدية والحديثة، فلا أحد يفكر في أن ينكر على تلك البلدان بعدها المتوسطي الخاص داخل أوروبا⁽¹⁾ في مجموعها وجيرانها في الجهة المقابلة للحوض .

وفي المقابل نجد البلدان العربية المتوسطية في غالبيتها تؤلف كذلك وحدة متجانسة ومنسجمة، وإذا كانت الطبيعة تعبر بكل وضوح عن الوحدة الجغرافية لهذه البلدان، فإن

الأواصر التي تربط بين شعوبها لشديدة المتانة، حتى يصعب أن نجد في العالم شعبا مثل شعوب الوطن العربي يجمعها العديد من التشابه والانسجام إلى درجة يستعصى في غالب الأحيان التفريق بينها.

ومن المؤكد أيضا أن الحوض المتوسطي حالة نادرة لا يشكل منطقة بحد ذاتها محدودة المعالم بشكل واضح، وإنما يجمع بين مناطق قريبة جغرافيا ودول أوروبية وعربية، تتميز بعدم التجانس بسبب الفوارق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية من جهة، والدينية والثقافية من جهة أخرى⁽²⁾، لكنه ليس منطقة منعزلة عن العالم جغرافيا ولا سياسيا ولا أمنيا، إنما على العكس يشكل إحدى الساحات الرئيسية للمواجهة والنزاعات، خاصة تلك التي يشهدها عالمنا المعاصر والتي بدأت تظهر خلال العقدين الخيرين، وغيرت من الطبيعة الجيوسياسية للمنطقة تغييرا جذريا، بفعل دور الدول العظمى بتفاعلاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

(1) : د.سمير أمين، وفيصل ياشير، مرجع سابق، ص 45.

(2) : Dominique Bondo-Soupo, géopolitique méditerranéenne, rome : conseil national de recherche.lharmattan2005,p234.

المطب الثالث : العوامل ذات البعدين السياسي والاستراتيجي(1).

إن المقومات الأساسية التي تجمع دول الحوض المتوسط لمواجهة الشواغل الأمنية المطروحة في المنطقة، لا تنحصر فقط في العوامل الجغرافية والتاريخية التي جمعت شعوب هذه البلدان منذ أقدم العصور بعلاقات متميزة، وإنما يمكن اعتبار العوامل السياسية والإستراتيجية هي الأخرى تلعب دورا أساسيا في بلورة هذا المقصد، ولا يخفى ما يمثله الحوض المتوسط اليوم من أهمية إستراتيجية بالنسبة لجميع البلدان المطلة عليه الأوروبية والعربية، كما لا يخفى ما يمثله أيضا أمن المتوسط من أهمية بالنسبة لها.

فالدول العربية (الضفة الجنوبية للمتوسط) بحكم وجودها في قلب قارات ثلاث آسيا وإفريقيا، وأوروبا فإنها تحتل موقفا بحريا متميزا في العالم، فسواحلها التي تمتد على نحو يزيد على 20.000 كلم، تطل غربا على المحيط الأطلسي وشرقا على المحيط الهندي، والخليج العربي عن طريق البحر الأبيض المتوسط، والبحر الأحمر، وهي بذلك تراقب طرق المواصلات ذات الأهمية الإستراتيجية(2)، وتتأثر بجميع التفاعلات السياسية

والعسكرية في المنطقة لكنها توجد في قلب مناطق الصراع، حيث يشكل الصراع العربي-الإسرائيلي، الهاجس الأول للأمن العربي في المتوسط منذ أزيد من نصف قرن، وارتباط هذا الأخير بالتغيرات التي تحدث في الشرق الأوسط على المستوى الأمني.

وفي ظل التطورات والمتغيرات التي فرضتها حقبة ما بعد انتهاء الحرب الباردة وسقوط المنظومة الشيوعية بكل ما كانت تمثله من ثقل سياسي عالمي، وتوازن دولي، وقوة تدعم الحق العربي، وما تبع ذلك من انفراد الولايات المتحدة الأمريكية، الداعم الرئيسي لإسرائيل وولادة المنظمة العالمية للتجارة، وبروز العولمة وسياسات الخصخصة، وتطلع أمريكا إلى إقامة نظام شرق أوسطي تكون فيه إسرائيل دولة المركز تمهيدا لتعميم سيطرتها وقراراتها على الدول العربية، خاصة وأن عدة خطوات تمت في هذا الاتجاه من خلال ما أطلق عليه

(1) : يطلق مصطلح الإستراتيجية في القانون الدولي والعلاقات الدولية على الخطط العامة المدروسة التي

تعالج الوضع الكلي للمسألة ما من خلال الاستخدام الأمثل لجميع مصادر القوة المتاحة حتى يتسنى تحقيق الأهداف المنشودة، يتناسق جميع الإمكانيات البشرية والمادية لتلبية الأهداف ضمن الظروف الممكن تصورها كما أضحت العوامل الإستراتيجية اليوم الحجر الأساس لكل توجه سياسي أو تكتل إقليمي سواء في مجال الأمن أو في محالات أخرى

(2): د. عبد القادر القادري، البحر في الإستراتيجية العربية ، مجلة الوحدة السنة السابعة العدد 76

المؤتمرات الاقتصادية للشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وما تبع هذه المؤتمرات خاصة تلك التي سميت بالتعاون الدولي لمكافحة الإرهاب بما يعني وجود منظومة أمنية في المنطقة تدعمها واشنطن... الخ، كل ذلك جعل أوروبا بالنسبة للعرب ملاذا يمكن التحرك باتجاهه والسعي نحوه لاستقطابه إلى جانب العرب، لاسيما في قضيتهم المركزية القضية الفلسطينية، التي كانت لدول أوروبا مواقف مشجعة إزاءها وتكريس التعاون وتوطيد العلاقات معها، بما يمكن أن يدفع أوروبا إلى الاستمرار في

تبني مواقف غير منحازة تجاه عملية السلام وتحقيق السلام العادل والشامل⁽¹⁾، ولن يتجسد هذا كله إلا بالانخراط في شراكة أمنية مع هذه البلدان .

أما الدول الأوروبية (الضفة الشمالية) التي سيطرت على الحوض فترات طويلة من الزمن فإنها تنظر إلى الحوض على أنه عامل استراتيجي بالغ الأهمية بالنسبة لها وبالتالي اتجهت كليا نحو الجنوب عندما شعرت بالخطر الذي يهددها ويهدد دورها الإستراتيجي في المنطقة ، ولكن كيف يمكن تصور هذه الدوافع ؟.

إن عوامل عديدة شهدتها منطقة الحوض المتوسط والعالم كانت ذا أثر في انطلاقة جديدة لدول المنطقة المتوسطية عامة، نحو شراكة أمنية في حوض المتوسط وخاصة أوروبا التي تعمل على تطوير الحوار الذي كان متوقفا ومنحصرا في العلاقات التجارية فقط إلى شكل أكثر فاعلية يصل إلى حد الشراكة الأمنية، وهو ما يبرهن الدور الاستراتيجي للمتوسط بالنسبة لهذه الدول.

ففي ضوء معطيات جديدة ومستجدات ما بعد سقوط الاتحاد السوفيتي، وانتهاء الحرب الباردة، وظهور بوادر رؤية أمريكية جديدة في المنطقة المتوسطية، والتي أصبحت هي الأخرى تنظر إلى الحوض المتوسط فضاءا استراتيجيا لها، مرتبنا بسياستها في الشرق الأوسط. بنفوذها في المنطقة، ترى في أوروبا منافسا محتملا لمصالحها في المنطقة⁽²⁾

(1): د. سمير صارم، مرجع سابق. ص 200.

(2): Sami, Makki la stratégie américaine en méditerranée, revue de confluence méditerrané, Alger hivre. 2001- 2002, p 153.

والحوض والشرق الأوسط كذلك، إضافة إلى عوامل داخلية سياسية واقتصادية مستجدة، وعوامل خارجية أبرزتها التكتلات العالمية الجديدة... في ضوء هذه المعطيات كلها وجدت أوروبا المتوسطة نفسها في حاجة متنامية لتحرك جديد في المنطقة، تمثل في إعداد مشروعها الهادف للإقامة شراكة أوروبية متوسطة (1).

فقد وجدت أوروبا نفسها طليقة بعد الانتهاء من الحرب الباردة وضرورتها وأدركت أن

تعزير وجودها في الحوض المتوسط وحتى في الشرق الأوسط لن يكون إلا بالاستناد لإقامة شراكة مع الدول المتوسطة في جنوب الحوض، والتدخل في عملية السلام في الشرق الأوسط (الصراع العربي الإسرائيلي)⁽²⁾، والدخول في مرحلة الاستثمارات الضخمة والتنمية، هذا التوجه لن يكون سهل المنال خاصة في ظل الدور الجديد للولايات المتحدة الأمريكية في المنطقة، على الرغم من أن الثقل السياسي والعسكري لهذه الأخيرة تمركز بصورة مباشرة في منطقة الخليج العربي لأسباب معروفة، إلا أن الآفاق البعيدة للسياسة الأمريكية وتفاعلاتها وصراعاتها مع الاتحاد الأوروبي تفيد بأن منطقة الحوض المتوسط ستكون المحطة المقبلة لقياس مستقبل العلاقة بين القوتين.

وضمن الواقع الدولي الراهن تواجه أوروبا صعوبات وتغيرات وتحديات تحد من دورها السياسي في المنطقة والعالم، وهي في غالبية دولها تسعى للتخلص من تبعيتها للولايات المتحدة، وأن يكون قرارها السياسي مستقلا في مختلف قضايا الصراع العالمي، وبالتالي تشكيل قوة في مواجهة القوة الأمريكية أو أي قوة مرشحة للظهور.

فإقامة شراكة أمنية في الحوض المتوسط شاملة، تساعد على عدم ترسيخ قواعد النظام الدولي الحالي أحادي القطب، والدول الأوروبية على ثقة بان ما تملكه من قدرات إنتاجية واقتصادية وبشرية يمكن أن يهيئ لها سبل القوة، والمكانة الدوليتين، وبالتالي إمكانية صياغة علاقات جديدة مع القوى السياسية والمناطق الجغرافية المجاورة باتجاه شمال

(1) : د. سمير صارم، نفس المرجع. ص 192 .

(2) : يظهر هذا من خلال موثيق الشراكة المطروحة والتي اعتبرت الصراع العربي الإسرائيلي هدفا تسعى الدول المشاركة في تحقيقه.

إفريقيا والشرق الأوسط، رغم مظاهر عدم الاستقرار السياسي الذي تشهده بعض المناطق الأوروبية، وضغوط الهجرة وحرية التجارة وغيرها وهذا لا يتحقق بغير شراكة حقيقية مع هذه الدول .

ولعل الخطر الذي تستشعره أوروبا مما يهدد أمن المتوسط، يكمن في مجال تجارة المخدرات، والجريمة المنظمة، والانعكاسات الأمنية لعمليات الهجرة الناتجة من مناطق

جنوب المتوسط (الهجرة العربية) في المجتمع الأوروبي بحقائقها أحيانا وبمبالغتها أحيانا أخرى، وخشيتها من تنامي المد الأصولي في جنوب وشرق المتوسط ، مع ما قد يستدعي المورث التاريخي للعلاقات مع الدول العربية المتوسطية، وينتهج سياسات معادية لأوروبا ولثقافتها ولأمنها واقتصادها. وفي ذلك فرصة أخرى لأمريكا لتثبيت مواقعها في المنطقة، وفرصها الراهنة التي تدفعها باتجاه الشراكة المطلوبة.

يضاف إلى ما سبق الرغبة الأوروبية استباق معظم مناطق الحوض المتوسطي، إلى جانب قضايا أخرى مؤثرة في صياغة الإدراك للموضوع منها انعكاسات عدم الاستقرار السياسي في دول جنوب المتوسط على النظم الديمقراطية الغربية، كذلك الوضع الخاص لإسرائيل في الاستراتيجيات السياسات الأوروبية حاليا، كما أن هناك حقيقة ما تمثله الوحدة العربية من مصالح وأخطار في المنظور الأمني الأوروبي (1).

ودون أن ننسى العامل الأخر ذو الوزن الثقيل في السياسة الأوروبية في حوض المتوسط وهو الحرب على الإرهاب ما بعد أحداث الحادي عشر سبتمبر 2001، وما تقوم به أمريكا في الشرق الأوسط وحتى في المتوسط الذي امتد على طلب إقامة قواعد عسكرية لها في بعض المناطق العربية وفي شمال إفريقيا (2).

(1) : كمثل على ذلك موضع التوازنات الإقليمية في الوطن العربي من ناحية، وضع القوة الإيرانية الصاعدة من ناحية أخرى في الحسابات السياسية الأوروبية، ورؤية أوروبا لمستقبل الدور التركي في البحر المتوسط والبعد الإفريقي في السياسة الأوروبية الموحدة .

(2) : Parexemple : le projet de commandement magrebs –sahel, vue le journal de Quotidien d'Oran le 04/03/2007N°3711.

كل هذه القضايا تعتبر أساسية بالنسبة لأوروبا وتدفعها للشراكة الأمنية مع دول الجوار المتوسطة بشكل عام والعربية منها بشكل خاص، وهي بالتالي تدرك مدى الحاجة إلى الاستقرار السياسي أو إثبات الذات والإسهام في صنع السلام والأمن، والتنمية لذلك تم إضافة البعد السياسي والأمني في مؤتمر برشلونة (دستور الشراكة) إلى الأبعاد الأخرى التي جرى فيها التعاون قبل هذه القمة وبالتالي خلق إعلان برشلونة إطاراً لم يسبق له مثيل لروابط متعددة الجوانب الثقافية والاقتصادية والاجتماعية إلى جوانب سياسية أمنية .

وما يمكن التوصل إليه من خلال تحليل هذا العامل والتعرض لإستراتيجية الثنائية لأوروبا والدول المتوسطة العربية وإستراتيجية القوى الأخرى الفاعلة غير المتوسطة المتمثلة في الولايات المتحدة الأمريكية، بشأن المسألة الأمنية في حوض المتوسط، يلاحظ أن المشروع الأورومتوسطي هو ظاهرة صراعية، ويتوقف تقدمه أو تفهقه على التناقض بين المركزين الأمريكي والأوروبي، وكذلك التناقض بين الشعوب العربية والأوروبية من جانب، والحكومات العربية والأوروبية من جانب آخر، فالعامل الاستراتيجي و السياسي عامل مهم وحاسم في بلورة التوجه لشراكة أمنية في هذه المنطقة وبناءاً عليه فإنه من المصادرة عن المطلوب غض النظر عن هذه الحقائق في مواجهة الأحداث الجارية في منطقة الحوض المتوسط .

في خاتمة هذا الفصل يمكن التذكير بما كتب الدكتور سمير أمين⁽¹⁾ أن الجغرافيا وربما التاريخ قد جمعا أوروبا المسيطرة من جهة وإفريقيا والعالم العربي المسيطر عليه من جهة أخرى، في أكثر من حوار و أكثر من تعاون، فهل يمكن أن نتصور أن يجمعا بينهما كذلك في تعاون أمني شامل من نوع جديد، في عالم متعدد الأقطاب ومتضارب في المصالح؟. هذا ما سنجيب عليه في الباب الثاني من هذه الدراسة.

(1) د. سمير أمين، مرجع سابق، ص 110.

المبحث الثاني: الشراكة الأمنية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية والجريمة المنظمة.

تمثل مكافحة الهجرة غير الشرعية، والجريمة المنظمة الوجه الآخر من المعادلة الأمنية التي تسعى الدول المتوسطية على تحقيقها في إطار الشراكة الأوروبية المتوسطية، نظرا لما تشكله هذه القضايا من تهديد داخلي وخارجي على دول حوض المتوسط كافة، لذلك عنيت هذه المسائل باهتمام كبير في العلاقات التعاونية الأمنية الأوروبية المتوسطية إلى جانب قضايا الإرهاب، ويعكس الاهتمام الأوروبي المتوسطي بهذين الظاهرتين، كونهما قضايا أمنية تجد جذورها وأسبابها في البيئة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، التي تعيشها بلدان حوض المتوسط، إذ تعد بهذا الوصف ظواهر يصعب معالجتها معالجة سطحية، بل تستوجب الاهتمام بجذورها وأسبابها الحقيقية التي أدت إلى ظهورها، وهي الوصفة الحقيقية التي توصلت إليها دول المتوسط في سبيل مواجهة التهديد الأمني الذي تسببه هذه الأخيرة، و من خلال هذه الدراسة نحاول أن نبين أهم الجهود التي تم صياغتها من طرف الدول المتوسطية في إطار الشراكة لمواجهة هذين المسألتين مبدئين بذلك أسباب انتشارها وسبل التصدي لها، وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول : الشراكة الأمنية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية.

الهجرة (L'émigration) ظاهرة تاريخية ساهمت في إعمار الأرض، وهي تلعب دورا هاما في تلاقي مجموعات بشرية متنوعة الثقافات مما يسمح بالتلاقي الثقافي، وبناء حضارة إنسانية مشتركة، ولا يقلل هذا الطموح كون الهجرة في المرحلة المعاصرة، ذات الاتجاه الواحد بسبب الأوضاع السيئة في مناطق كثيرة من الدول النامية، ولانعدام التوازن في العالم. وفي هذا الإطار تفاقمت مشكلة الهجرة وخاصة في الشمال الإفريقي بوابة الجنوب الفقير، إلى أوروبا غير الراجية في استقبال المزيد من المهاجرين، بعد أن كانت في حاجة ماسة إلى اليد العاملة المهاجرة لإعادة إعمارها بعد الحرب العالمية الثانية.

كما تمثل الهجرة إحدى أهم القضايا التي تحتل صدارة الاهتمامات الوطنية والدولية في الوقت الحالي، ولا سيما في ظل التوجه العالمي نحو العولمة الاقتصاد وتحرير قيود التجارة

التي تقضي بفتح الحدود وتخفيف القيود على السلع، وحركة رؤوس الأموال وما نتج عن ذلك من آثار اقتصادية واجتماعية بعيدة المدى، وقد تجلّى الاهتمام بظاهرة الهجرة على عدة مستويات، ففي الاتحاد الأوروبي، أصبح الموضوع من القضايا المهمة في الانتخابات. إذ أن المهاجرين وتأثيرهم الاجتماعي والثقافي، يثير نوعاً من القلق بين سكان هذه البلاد⁽¹⁾. والهجرة كما يرى الدكتور عبد الله تركماني⁽²⁾ مشكلة من جهة، وفرصة من جهة أخرى وهي تشكل ظاهرة مجتمعية في البلدان المتوسطية، ورهانا رئيسيا في العلاقات بين ضفته في مسار دولي يتسم بالشك وتشنج الهويات لابد لأوروبا لمعالجة الموضوع من التوجه نحو جيرانها في حوض المتوسط، لأن تسارع الأحداث يظهر دوماً أن مصير أوروبا لا ينفصل عن مصير جيرانها في الجنوب.

وإذا كانت الدول الأورومتوسطية تتقاسم طموح تحويلها إلى فضاء السلم والاستقرار والرخاء المشترك والحوار بين الثقافات، فإن هذا الطموح يصطدم بالعديد من العراقيل من بينها "الهجرة غير الشرعية"، بحيث أصبح هذا الموضوع في العقود الأخيرة يحظى بأهمية كبرى ضمن مختلف الدراسات الأكاديمية واللقاءات الدولية، ويشكل محورا أساسيا للعديد من الاتفاقيات الثنائية بين الدول وعلى الأخص دول حوض المتوسط. وتكمن هذه الأهمية في أن دول حوض المتوسط (الأوروبية والعربية) تحمل مصالح وهموم مشتركة إزاء هذه القضية، مما جعلها إحدى القضايا الهامة التي يجب أن تحظى باهتمام جميع هذه الدول، وأن تكون بندا ثابتا على أجندة الحوار (الأورومتوسطي)

بين الشمال والجنوب، وعلى الأجندة الثنائية⁽³⁾.

إن الهجرة السرية (غير القانونية) صارت اليوم من أكثر الأسئلة في المشهد الأورومتوسطي، كما أنها تعد السؤال الأكثر إرباكا للحسابات السياسية في ضفتي المتوسط،

(1): د. سمير رضوان، هجرة العمالة في القرن الحادي والعشرين. مجلة السياسة الدولية، القاهرة:

العدد 165: السنة 42. الأهرام 2006، ص 46.

(2): وذلك في ورقة قدمها في إطار ندوة حول العلاقات الأورومغاربية بين الشراكة والحوار في 23/22 ماي 2006، بتونس.

(3): د. سمير رضوان، مرجع سبق ذكره، ص 50.

فما من لقاء حكومي أو غير حكومي⁽¹⁾ بين الضفتين، إلا وتلقى الهجرة غير المشروعية بضلالها عليه، وفي ذلك مؤشرا مباشرا على حساسية الموضوع، وقوته الرمزية والمادية في صياغة السياسات المستقبلية وبناء العلاقات الثنائية والمشاركة خاصة في المجال الأمني. وتأتي كذلك أهمية التعاون الاورومتوسطي في الدول المتقدمة اتجاه قضية الهجرة غير الشرعية، إذا لا يخفى على الجميع أن ما يحدث على سواحل البحر المتوسط من غرق لقوارب المهاجرين الأفارقة غير الشرعيين، وما يحدث من وفيات وإصابات، وما يعيشون فيه من ظروف غير آدمية ينذر بخطورة المشكلة، وتكفي الإشارة هنا إلى أن هذا النوع من الهجرة زاد بمعدل 50% في عام 2005 مقارنة بعام 2004، أي أنه يتزايد كلما زاد تشديد الدول المستقبلية للمهاجرين في إجراءاتها⁽²⁾، وتتجسد خطورة تعامل البلدان المتقدمة مع قضية الهجرة غير الشرعية (ظاهرة عالمية) خاصة في مشروع الشراكة مع دول المتوسط، كون أن الدول الأوروبية تنظر إلى هذه القضية من المنظور الأمني البحت. حيث تعتبر المهاجرين غير الشرعيين كتهديد للهوية الوطنية المحددة ثقافيا، بينما كانت في السابق تعتبر ظاهرة اقتصادية(المهاجرون كعمال مغتربين).

وليس من شك، أن الربط بين الهجرة ومسألة الأمن (الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني) يوحي بأن هذه المشكلة أصبحت هما مشتركا لكل دول حوض المتوسط كباقي المشاكل التي تهدد الأمن في حوض المتوسط، في مقدمتها الإرهاب والجريمة المنظمة. وأن التعامل معها لا يكون إلا في سياق أمني كما ترى ذلك الدول الأوروبية، ولو أن هذه المشكلة ذات عوامل وأسباب اقتصادية واجتماعية بالدرجة الأولى كما سيأتي بيانه.

الفرع الأول: إشكالية الهجرة في إطار الشراكة الأورومتوسطية.

إن تحليل إشكالية الهجرة كرهان أمني في إطار الشراكة الأورومتوسطية، مسألة بالغة الأهمية، وذلك أن هذه الإشكالية (الهجرة) تنطوي على جوانب موضوعية وذاتية تجعل منها مسألة أمنية من طبيعة أينية (رخوة) ذات أبعاد اجتماعية واقتصادية وسياسية، وقد رأينا في الباب الأول من هذه الدراسة كيف تطورت المسألة الأمنية لتصبح مركب شامل لهذه

(1) : مثلا مسار برشلونة 1995 الأول، و اللقاء الثاني 2005. وكذا المنتديات الأورومتوسطية .

(2) : د. سمير رضوان، المرجع السابق، ص 50.

الجوانب المذكورة وأصبحت القضية الأمنية لينة تبعا للتهديدات الأمنية اللينة التي تواجهها دول حوض البحر الأبيض المتوسط (1).

وإذا كانت تقاليد الهجرة تعود – كما ذكرنا- إلى سنوات إعادة البناء الأوروبي وإلى أعوام الثلاثين المجيدة، ونعرف اليوم الخدمات التي لا تقدر بثمن التي أدتها هذه الهجرة العمالية بتعويضها العجز في السكان بعد الحرب، ويمثلها للوظائف الأقل أجرا في الإسكان والأشغال العامة، وصناعة الصلب، وفي صناعة المنتجات الميكانيكية، فإنه ابتداء من الثمانينات أخذت أوروبا تغلق الباب تدريجيا أمام هذه الهجرة، هذا الانغلاق التدريجي للحدود أصبح مانعا اليوم يواكب بالنسبة لبلدان الجنوب المتوسط وإفريقيا، وحتى تركيا مرحلة وصل فيها جزء كبير من السكان إلى سن العمل. الأمر الذي أدى فيما بعد إلى بروز ظاهرة الهجرة السرية باعتبارها السبيل الوحيد للخلاص (2).

ويتفاقم الإشكال عندما يتعلق الأمر بكتل بشرية كثيفة تملأ الفضاء الأوروبي، وتصبح مطالبة بحقها في الاختلاف، ولا تقف المشكلة إلى هذا الحد بل نجد في الوقت الحالي أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية أصبحت هاجس يستحوذ على عقول قسم كبير من الشباب في معظم البلاد النامية، الذين يحلمون بظروف حياة أفضل، وهي تتطور بذلك إلى مشكلة أمنية حقيقية عندما يكون سببا في ظهور مشكلات أخرى كالتخريب والجريمة المنظمة والإرهاب... الخ .

إن الربط بين مسألة الأمن والهجرة تقودنا إلى القول بأن العلاقة بين الهجرة والتصادم الحضاري والأمن، أصبح من أهم المخاطر المهددة للأمن الاجتماعي نظرا لتهديدها الهوية الحضارية والثقافية للمجتمعات الغربية.

(1): يحلل الكاتب (ديدى بيغو) كيف تصبح الهجرة مسألة أمنية بقوله (إن مقولة الهجرة مشكلة أمن كبرى بالنسبة لأوروبا ليست ملاحظة بل هي قوة صيغة مضمون الكلام التي تغير المدلول الاجتماعي لمفهوم الهجرة و التي تحولها بقوة المفردات إلى مسألة أمن تحل بوسائل خاصة وعليه فإن مفهوم الأمن ليس موضوعيا بل هو صورة لواقع محدد بحد ذاته) للمزيد، أنظر في مؤلف عبد النور بن عنتر، مرجع سابق ص 25.

(2) : د. سمير أمين، مرجع سابق، ص ص 57 و58.

لذلك يركز المفهوم الأوروبي للأمن والاستقرار في حوض المتوسط على اعتبار الحد من الهجرة غير الشرعية من المسائل الأمنية التي يجب توثيق الشراكة والتعاون فيها⁽¹⁾، وقد أظهرت المؤتمرات والمواثيق الخاصة بالشراكة، مدى الأولوية التي تحتلها المسألة في الاهتمام الأوروبي بالأمن في حوض المتوسط.

ولوحظ هذا الاهتمام كذلك من خلال تعزيز إجراءات مكافحة الهجرة غير المشروعة والتي تتفاقم يوماً بعد يوم، حيث امتدت الحدود الأمنية للاتحاد الأوروبي من سواحل الضفة الشمالية لحوض البحر المتوسط نحو عمق صحاري البلدان المغاربية التي تعتبر مراكز عبور هامة بالنسبة للمتسللين إلى أوروبا.

وفي سبيل معرفة وتحليل هذه الظاهرة أكثر نوجز في ما يلي أهم الجوانب الاجتماعية وكذا الأسباب المباشرة وغير المباشرة لها، وكيف تؤثر هذه الأخيرة في عملية الشراكة بين الدول المتوسطية .

أولاً: الهجرة ظاهرة مجتمعية.

يتعامل الناس من مختلف أرجاء العالم على نحو أكثر مباشرة من خلال الهجرة، وهناك بعض القواعد متعددة الأطراف تتعلق بالهجرة، بيد أنه بالنسبة للعديد من الأفراد، يمكن أن

يفضي انعدام أي حماية بموجب القانون الدولي إلى الاستغلال، ويحتمل أن يصبح مصدراً خطيراً⁽²⁾ .

إن عملية إقامة المهاجرين واندماجهم الاجتماعي والسياسي، لا تناظر أي نموذج وحيد صالح في كل زمان، بل هناك صيغ على قاعدة التبادلات التاريخية التي شهدتها العالم منذ بداية تسعينات القرن العشرين، الأمر الذي يستدعي أجوبة مغايرة، إذ تؤكد التحليلات

(1) : د. مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، المفهوم الأوروبي للأمن و الاستقرار في حوض المتوسط . مجلة دراسات ، العدد 23، 2005، ص4.

(2) : جيران في عالم واحد ، مجلة عالم المعرفة ، العدد 201، ص229.

المعمقة بالاعتماد على النقاشات الدائرة في إطار سوسيولوجيا الهجرة، بأن العالم دخل أكثر من أي وقت مضى في عصر الهجرات الدولية، حيث أن العولمة بمثابة سبب أو نتيجة لهذه الهجرات، ويشرح لنا الدكتور سمير رضوان علاقة الهجرة بظاهرة العولمة (1)، بأن هذه الأخيرة (العولمة) قد شملت تحولا كبيرا في التكنولوجيا، وكذلك زيادة غير مسبوقه في حجم التجارة الدولية، وقد أحدث هذان التطوران حركة ضخمة لدوران رأس المال، وحركة انتقاله عبر الحدود، لكن هذه التطورات لم يجارياها حركة مشابهة لإنتقال اليد العاملة.

لكن من النظرة الاجتماعية يختلف الأمر بحيث تصبح ظاهرة الهجرة مشكلة عندما يطالب المهاجرون بحقوقهم في الاختلاف الثقافي، الذي ينعكس على المأكل والملبس والعادات وإقامة العبادات. أي حينما يتعلق الأمر بالمظهر الخارجي لوجود التنوع الثقافي المقبول نظريا، لكنه يستقطب الانتباه بل يحث عن التحرك المضاد على حساب القيم الديمقراطية المعمول بها في أوروبا.

إن الأمر يتطلب نشوء ثقافة جديدة، ثقافة تقبل الأجنبي المستقر، لتحل محله ثقافة البلد ذي اللسان الواحد والدين الواحد، واللون الواحد، أي (المواطنة الثقافية)، وتطرح الهجرة على الدول الأوروبية عموما أن تستعد لتقبل أمر واقع يتمثل في التعدد الإثني والثقافي لكن المسألة لا تتم ببسر على الرغم من أن هذا الخليط الثقافي إذا اجتمع مع مقومات

الثروة والتقنية التي توفرهما أوروبا، يمكن أن تجعل اقتصاد الإقليم الأورومتوسطي الاقتصاد الأكثر والأكبر ازدهارا في العالم، أما حصر دول أوروبا في إطار دائرتها الجغرافية فقط، قد يفضي إلى ما يصفه خبراء السكان بالانفجار الغامض، وفي الوقت نفسه فإن المناطق الجنوبية والشرقية لحوض المتوسط، فقيرة تحمل في أحشائها قنبلة سكانية موقوتة .

(1) : د. سمير رضوان، مرجع سبق ذكره، ص 46.

إذن، فالهجرة ظاهرة مجتمعية تمتاز فيها الثقافة الأصلية بالثقافة المهاجرة، وتحتم على الدول المستقبلية الاعتراف بهذا التمييز وقبوله، وقد يكون عاملا في إثراء الثقافة الوطنية لكن هذه الظاهرة التي كان ينظر إليها غداة الحرب العالمية الثانية بأنها ظاهرة اجتماعية عرضية ومحدودة جغرافيا في أوروبا، قد أخذت في السنوات الأخيرة أبعادا عالمية وقد أصبحت تثير انشغالات متزايدة باستمرار، نظرا لتوسعها والنتائج المنجزة عنها⁽¹⁾. وعلى العموم فإن مصادر تدفقات الهجرة في حوض البحر الأبيض المتوسط تكمن في عجز القارة الأوروبية على تسكين بؤر التوتر وعلى ترضية المطالب العادلة للمهاجرين ومن جهة أخرى إلى وجود حدود مصطنعة، تتعارض مع القوانين الطبيعية للسلاسل البشرية.

هذا ومن دون إغفال وضعية بعض البلدان المصدرة لهذا النوع من الهجرة، التي لم تعرف أو لم تقدر أن تضمن لشعوبها الحرية، والعدالة والديمقراطية والرفاهية الاجتماعية والاقتصادية.

وتضاف إلى هذه العوامل الداخلية، عوامل أخرى خارجية لها قوة جذب شديدة على سكان العالم الثالث، وهذا دليل على تعقد المشكل وتشابك المسؤوليات، وصعوبة إيجاد الحلول المقبولة والدائمة لهؤلاء الملايين من الأشخاص، الذي يفرون من الفقر ويذهبون للبحث عن رفاهية نسبية. وهو دليل كذلك على الأهمية التي ينبغي منحها لتحليل الدوافع

والقوى التي تثير هذه التحركات، وليس ذلك فقط لتحديد وسائل لتفادي حدوث أمواج جديدة للهجرات وإنما لإنشاء ظروف الأمن والكرامة الكفيلة لمنعها .
ومن هنا نستنتج أن الكفاح ضد الهجرة لا يمكن عزله عن المجهودات الرامية إلى إعادة الأمن والسلام في حوض المتوسط، ورد الاعتبار لحقوق الإنسان والحريات الأساسية.

(1) : د. بوجمعة ديلمي، لاجئون ومهاجرون لأسباب اقتصادية، المجلة الجزائرية للعلاقات الدولية الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، العدد 9 الفصل الأول 1988، ص 53.

ثانياً: الأسباب الاقتصادية والسياسية للهجرة غير الشرعية في حوض المتوسط.

إن جوهر المشكل يكمن بالأساس في الهوة الكبرى بين صفتي المتوسط، حيث تستقطب أوروبا الموحدة (بلدان الوجهة) أفواج المهاجرين ليس فقط في بلدان جنوب وشرق المتوسط وإنما من إفريقيا والشرق الأوسط (بلدان المصدر والمعبر)، حيث تعتبر بلدان الشمال قوة جذب موضوعية، وحيث مدا خيل العمل أضعاف نظيرتها في الضفة الجنوبية، فضلاً عن ذلك فإن في بلدان الشمال طلب متزايد عن اليد العاملة السرية، حيث يفضل العديد من المشتغلين في القطاع الخاص الأوربي، قوة اليد العاملة المهاجرة بطرق غير قانونية لأنها أرخص وغير مكلفة خاصة فيما يتعلق بالضمانات الاجتماعية.

وتشير لغة الأرقام، إلى أن في الإتحاد الأوربي وصل عدد المهاجرين الأجانب عام 2005 إلى 14 مليون، و يصل معدل الزيادة السنوي لهؤلاء المهاجرين وغير الشرعيين في أوروبا حوالي 5,1 مليون مهاجر هدفهم الاستقرار والعيش. ولعل الزيادة المذكورة هذه تغذيها إضافة إلى العوامل الاقتصادية والاجتماعية، عوامل جغرافية أيضاً، فالتوسع العضوية في الإتحاد الأوربي وامتداد حدوده إلى ما كان يعرف بأوروبا الشرقية، قد زاد بطبيعة الحال من الحدود البرية التي يصل امتدادها إلى 6000 كلم، والحدود البحرية التي يصل امتدادها إلى 8500 كلم. إذن فالتوسع العضوية الإتحاد الأوربي وما ترتب عن ذلك من اتساع وامتداد حدوده البرية والبحرية، سيتطلب مزيداً من التنسيق والتعاون بين أعضاء الإتحاد من ناحية، وبين دول الإتحاد الأوربي والدول المتوسطية من ناحية

أخرى، حتى يمكن المحافظة على استقرار الحدود والحد من الهجرة غير الشرعية⁽¹⁾. وعلى الرغم من ما تقدمه هذه الأرقام من دلالات واضحة على حجم قضية الهجرة بين دول حوض البحر الأبيض المتوسط، إلا أن المشكلة الأولى تكمن في التعامل مع هذه القضية، من حيث الأسباب الحقيقية لتفاقمها و صعوبة التحكم فيها.

(1): د: مصطفى عبد الله أبو قاسم خشيم، مرجع سبق ذكره، ص 4.

ولا شك أن هناك أسباب قوية، اقتصادية واجتماعية وراء هذه الظاهرة يمكن إجمالها في ما يلي:

- الفوارق الاقتصادية بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية، وتدهور الأوضاع الأمنية والاقتصادية في العديد من دول مناطق الجنوب، بعد أن تعثرت مشاريع التنمية، وازدياد البؤس وتواجد الأنظمة الديكتاتورية، وتواجد قضايا إقلييات، فضلا عن النزاعات الإقليمية إلى جانب انتشار الفقر، وحالة حدوث الكثير من الكوارث الطبيعية المتمثلة في الزلازل والفيضانات والجفاف.

فدول الإتحاد الأوروبي تعاني من تدفق المهاجرين إليها يطرق قانونية وغير قانونية نتيجة الهوة الكبيرة الموجودة بين دول الإتحاد الأوروبي ودول جنوب المتوسط، التي تترتب عن العوامل المذكورة آنفا، فالهجرة من دول الجنوب يولدها الفقر والبطالة، والتزايد المطرد في عدد السكان، فضلا عن القهر والاستبداد والاضطرابات السياسية. وبالمقابل توفر عوامل الازدهار، ووجود فرص العمل والانفتاح الاجتماعي وحركة رؤوس الأموال وفتح الأسواق في دول أوروبا عامة، تعد عوامل جذب لكثير من المهاجرين أملا في الاستفادة ولو بنسبة أقل من هذه العوامل.

ويثور التساؤل أيضا حول ظاهرة الهجرة وعلاقتها بظاهرة العولمة، وينبع هذا التساؤل من أن آراء كثيرة من الدول النامية التي تعتبر مصدر هذه الهجرة، ترى أن العولمة قد شملت تحولا كبيرا في التكنولوجيا، وكذلك زيادة غير مسبوق في حجم التجارة الدولية وقد أحدثت هذه التطورات حركة ضخمة لدوران رأس المال عبر الحدود، ولكن وكما يرى الدكتور سمير رضوان⁽¹⁾، أن هذه التطورات لم يجاريها تطور مشابهة في حركة انتقال اليد العاملة (الأشخاص) بل يرى البعض أن نشهده الآن من تشريعات في الدول المتقدمة يهدف إلى الحد من حرية انتقال اليد العاملة.

ويحلل لنا أيضا الدكتور مغاوري شلبي، الأبعاد الاقتصادية للهجرة وتأثير العولمة بقوله⁽²⁾ «...واقع ظاهرة الهجرة وحركة العمالة حول العالم. يشير إلى أن السياسات الاقتصادية أدت

(1): د. سمير رضوان، مرجع سابق. ص 46.

(2): د. مغاوري شلبي، الأبعاد الاقتصادية للهجرة العمالة، مجلة السياسية الدولية. الأهرام. السنة 42، العدد

إلى عولمة حركة رؤوس الأموال والسلع، ولكنها لم تؤدي إلى عولمة حركة العنصر البشري بنفس الدرجة لأسباب سياسية واجتماعية واقتصادية، بحيث أصبحت الهجرة هما للدول النامية ينضاف إلى قائمة همومها الأخرى، الخاصة بتدني نصيبها من حركة الاستثمار الأجنبي المباشر حول العالم، وتدني نصيبها من حركة من التجارة الدولية بسبب معدل التبادل الدولي الذي لا يصب في صالحها».

وفي نفس السياق يطرح الدكتور عبد الله تركماني نفس الأسئلة في ورقة قدمها في ندوة نظمت حول «العلاقات الأورومغاربية بين الشراكة والجوار» في تونس 2006 بقوله: "كيف لا يكون مستغربا بأن تزداد الأسفار في كل الاتجاهات، ولا تتطور في اتجاه أوربا؟ وكيف يكون طبيعيا أن تنتقل البضائع و رؤوس الأموال ويمنع الأشخاص من حق التنقل؟، وكيف يمكن أن ينشر التعليم وتنتقل الفضاءات الثقافية على بعضها البعض من دون أن يلجأ الناس إلى الالتقاء و التعارف!؟...".

ولا شك أيضا أن حكومات البلدان التي ينطلق منها المهاجرون تتحمل مسؤولية عن مأساة المهاجرين، إذ أن إخفاق أنماط التنمية التي انتهجتها، وعجزها عن تحديث المجتمع وتأمين الحياة الكريمة لأبنائه، هي الأسباب الكامنة وراء الإصرار على الهجرة بأي ثمن ومجابهة مخاطر الموت عطشا أو غرقا، كما أفرزت أيضا أزمة النظام التعليمي مئات الآلاف من الشباب العاطلين عن العمل الذين يعيشون قسوة التهميش، ومرارة الضياع فيفضلون أي حل على البقاء في البطالة.

الفرع الثاني: موقف الإتحاد الأوربي إزاء قضية الهجرة.

تحولت الهجرة الأجنبية إلى مشكلة تؤرق العديد من الدول الأوربية. فبعد أن استفادت أوروبا من المهاجرين إلى حد أقصى ممكن في إعادة بناء نفسها من جديد خلال العقود الثلاث الماضية، بدأ الحديث يتكرر حول خطر المهاجرين على هوية أوروبا واستقلاليتها بسبب الاختلافات الحضارية والثقافية والدينية، التي لا يمكن تجاوزها بين الجانبين⁽¹⁾.

165، يوليو 2006.

(1): د. وليد الشيخ، أوروبا وقضايا الهجرة... معضلة الأمن والاندماج، مجلة السياسة الدولية، العدد 165.

وبات البعض ينظر إلى الهجرة العربية والإسلامية خاصة، على أنها عبء على الدول الأوروبية، بعد أن فشلت هذه الدول على تذويب المهاجرين في مجتمعاتها خلال الحقب الماضية، وزاد هذا حوادث حصلت في أوروبا نفسها مثل تفجيرات لندن، وباريس التي أوقعت صدمة كبيرة لأوروبا، والتي اتهمت فيها جماعات إسلامية متطرفة من أبناء الجالية العربية والمسلمة.

وفي ضوء ما سبق، كان من المنطقي أن تعلن العديد من الدول الأوروبية عن إجراءات جديدة لتقييد الهجرة (العربية والإسلامية خاصة). فعلى سبيل المثال، أعلنت إسبانيا في 20 ماي 2005 عن بدء حملة دبلوماسية لمدة ثلاث سنوات في دول المغرب العربي لوقف المهاجرين المتسللين لأوروبا، وقررت فتح مكتب دبلوماسي خاص في السنغال يهدف لإقناع ست دول إفريقية بقبول المبعدين عن أراضيها.

هذا، في الوقت الذي أقرت فيه فرنسا قانونا جديدا للهجرة، يشترط كفاءات عالية من المهاجرين من خارج الإتحاد الأوروبي إذا أرادوا الحصول على الإقامة في البلاد، مع حتمية تعلم اللغة الفرنسية، واحترام قيم الجمهورية الفرنسية، وجعل التحاق المهاجرين بذويهم أمرا غاية في الصعوبة، لضمان الحد من تزايد عدد المهاجرين في فرنسا في المستقبل، وهو ما لقي احتجاجات عديدة من قبل المهاجرين، وكذلك بعض الدول

الإفريقية⁽¹⁾. أما في ألمانيا، فقد تم إقرار قانون جديد للأجانب في جانفي 2005، ثم أعلن عن تعديله في نوفمبر من نفس السنة، و قد بدأت بعض الولايات الألمانية^(*) بوضع قوانين خاصة، مضمون هذه القوانين تتلخص في وضع قائمة من الأسئلة أمام المهاجرين المتقدمين طبعا للحصول على الجنسية الألمانية لضمان اندماجهم في المجتمع الألماني. وقد تضمنت هذه الأسئلة الموجهة للمهاجرين خاصة العرب منهم، مدى قبول بعض القيم التي تعتبر منبوذة في المجتمعات العربية المسلمة وغير المستحبة كزواج الابنة المسلمة بغير المسلم وغيرها، أما ولاية "هيستن" فقد وضعت قائمة بمائة (100) سؤال، تدور هذه الأسئلة حول المعلومات الهامة للمهاجرين.

(1) : د. وليد الشيخ، مرجع سابق، ص 69.

(*) : هذه الولايات يحكمها الحزب الديمقراطي المسيحي، مثل ولاية « بادن ».

وجدير بالذكر هنا أن معظم الدول الأوروبية اتخذت سياسات واضحة حيال قضية الهجرة القانونية وغير قانونية، كما هو الحال للنمسا والفاينكان، و إيطاليا... و تدخل هذه الإجراءات فيما يسمى بالسياسة الجديدة للإتحاد الأوروبي إزاء الهجرة. ولا يعني هذا، أن موقف الإتحاد الأوروبي حول قضية الهجرة المتضمن لإجراءات جديدة كما ذكرنا، يعتبر رد فعل عن الأحداث التي عرفتها معظم الدول الأوروبية كفرنسا، إسبانيا و حتى إيطاليا، و خاصة أحداث الحادي عشر سبتمبر 2001 هو الأول من نوعه، بل إن الدول الأوروبية عامة كانت قد وضعت في إطار علاقتها المتوسطة إطار لإدارة عملية الهجرة، بناء على بعض المبادئ العامة المشتركة، مع السماح ببعض المرونة بالنسبة لتطبيق هذه المبادئ على المستوى الوطني، إذ يحاول الإتحاد الأوروبي من خلال هذا، مكافحة الهجرة غير الشرعية عن طريق فرض عقوبات فعالة ضد كل من يشارك في إدخال المهاجرين بصورة غير شرعية إلى أراضيه⁽¹⁾.

وعلاوة عن ذلك، فقد تناولت الدول الأوروبية قضية الحركة عبر الحدود مع الدول

المتوسطة بالنقاش والحوار، حيث وقعت خمس دول هي: ألمانيا، فرنسا، بلجيكا، وهولندا عام 1985 ما يعرف باتفاقية " الشنجن " التي تضمن حرية الحركة داخل حدود الدول الخمس، و أتبعها بمعاهدة " الشنجن " عام 1990⁽²⁾، وهي المعاهدة التي وضعت قواعد لحرية الحركة داخل حدود الدول الخمس، و حول تأشيرات الدخول التي تقل عن تسعين يوما، وقد تم عام 1997 إدماج هذه المعاهدة داخل إطار الإتحاد الأوروبي بموجب اتفاقية أمستردام. وتركت هذه المعاهدة حرية إعادة وضع الحدود القومية لفترات مؤقتة في حالة استشعار دولة ما بخطر يتهدد أمنها القومي.

(1): د. نهاد جوهر، حقوق العمال المهاجرة في المواثيق الدولية، مجلة السياسية الدولية، العدد 165 يوليو 2006، المجلد 41، ص 53.

(2): من أبرز نتائج اتفاقية الشنجن لعام 1990 أنها حدثت بقوة من منح التأشيرات للدخول لأوروبا. الأمر الذي ترك في أوساط الراغبين في الهجرة إليها شعورا بالإحباط، وقد أدى ذلك إلى تنشيط حركة الهجرة غير الشرعية إلى القارة الأوروبية عبر وجهات مختلفة من البوابة المفضلة لدى العديد من الأفارقة المتمثلة في البوابة الإسبانية المغربية.

هذا، وقد سعى الإتحاد الأوروبي إلى عقد عدد من الاتفاقيات مع دول شمال إفريقيا. ففي مؤتمر برشلونة 1995 الذي وضع أسس التعاون الثنائي والإقليمي حول القضايا التي تهم المتوسط، تم التوصل إلى إنشاء منطقة أوروبتوسطية بناء على مبادئ حقوق الإنسان والديمقراطية، و إيجاد منطقة تتمتع بالرعاية من خلال التأسيس التدريجي لمنطقة التجارة الحرة في المنطقة باعتماد برامج ميذا الأول و ميذا الثاني، بهدف تقديم الدعم المادي والفني لدفع عملية الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي داخل الدول المشاركة، وهو ما علله البعض بأنه محاربة من جانب الإتحاد الأوروبي للتصدي للأسباب الجذرية وراء ظاهرة الهجرة⁽¹⁾.

المطلب الثاني: إستراتيجية مكافحة الهجرة غير الشرعية في حوض المتوسط.

يزداد قلق الإتحاد الأوروبي من آلاف المهاجرين الذين يعبرون الحوض المتوسط ليتسللوا إلى أوروبا بطريقة غير مشروعة، بالموازاة تزداد ظاهرة العدا للآجانف نتيجة

كثرة الأخبار السلبية حول الهجرة السرية، والتوظيف السياسي لها من طرف بعض الأحزاب المتطرفة، ونتيجة للأحكام المسبقة لبعض الأوروبيين عن جيرانهم الجنوبية المرتبطة بمآسي التاريخ المشترك، والتي تتغذى يوميا من التورط في الإجرام المنظم والإرهاب .

وإذا كان الأوروبيون يدركون أن معالجة هذه الظاهرة يجب أن تتم خارج الحدود باعتبار أن المسؤولية هنا مشتركة، فإن سبيل المعالجة هنا يجب أن تتم وفق إستراتيجية محددة ومشاركة أيضا، فالدول الأوروبية التي دأبت على فتح حدودها لبضائع والخدمات والرساميل وإغلاقها في وجه العمل، جعل السوق الرأسمالية سوقا مبتورة بسبب القيود المفروضة على الأشخاص القادمين إليها من الدول الفقيرة لاعتبار قضية الهجرة هنا وثيقة الصلة بالسلم والأمن، ويلاحظ بجلاء أن سياسية أوروبا اتجاه الهجرة غير المشروعة تتجه

(1): د. نهاد جوهر، المرجع السابق، ص 54 .

دائماً إلى الطابع الأمني فهي تختار دائماً مقاربة أمنية، ونجد أوروبا اليوم كقلعة محاصرة تفرض الكثير من الإجراءات والتدابير الإدارية والبوليسية بهدف ضمان إغلاق حدودها. وهكذا أصبح تشديد سلطات الجمارك والشرطة وتوحيد المجال القضائي الأوروبي وتنسيق إجراءات "الشنجن"، وتسهيل الإجراءات القانونية للطرء، والتشديد في منح تأشيرات الدخول من التدابير ذات المنحى الأمني، الذي تعتمد أوروبا إزاء قضية الهجرة غير الشرعية (1) كما وضعنا سابقاً، ناتج عن قصد في الخلط بين مفهوم الهجرة السرية ومفهوم الجريمة المنظمة، بذلك فهي تختار دائماً حل أمني لقضية الهجرة، وهي تترك من هذا الباب مهمة السيطرة على نوافذ الهجرات القادمة إليها من الجنوب لمنع رعاياها من الهجرة إلى بلدان الاتحاد الأوروبي (2).

لذلك طرحت عدة مشروعات لمكافحة الهجرة غير الشرعية في حوض المتوسط، وغالبية هذه المشروعات تركز على الجانب الأمني، كإنشاء معسكرات الاحتجاز لطالبي اللجوء

من المهاجرين غير الشرعيين على شواطئ الدول المغاربية بالأخص، وبرنامج الدعم المالي والتقني لحكومات هذه الدول للحراسة البحرية والبرية، ومن المؤكد أن هذه المشاريع على الرغم من أهميتها، لا يمكن أن تكون الوجه الوحيد للتعاون بين دول الاتحاد الأوروبي وبين حكومات دول المتوسط، التي تطرح لهذه المشكلة حلاً غير أمنية.

الفرع الأول: الحلول الأمنية.

أظهرت سياسة الاتحاد الأوروبي في إطار المشاركة مع دول حوض المتوسط، ميلاً نحو اتخاذ إجراءات أمنية مشددة للحد من لهجرة الغير الشرعية، تجلت في إنشاء المعسكرات للاحتجاز، وتشديد الحراسة على الحدود، وكذا دوريات الاستطلاع ولعل هذه الإجراءات تأتي نظراً لمعاناة دول جنوب وشرق البحر المتوسط من الهجرة غير الشرعية كدول عبور، ودول إقامة غير شرعية شأنها شأن الدول الأوروبية، وقد ازدادت هذه الإجراءات

(1) : د. سمير أمين، مرجع سابق ص 58.

(2) : حسان خالد، حوض البحر الأبيض المتوسط حيز مركزي لمناهضة العولمة الليبرالية، مجلة الحوار المتمدن : العدد 1226 - 2005/06/12 ص 5.

تشددا بعد أحداث الحادي عشر سبتمبر 2001، حيث عمل الاتحاد الأوروبي على تهميش فكرة خلق منطقة تهيمن عليها معطيات الحرية والأمن، كما جاء في ميثاق الشراكة الأرومتوسطية⁽¹⁾.

فالهجرة السرية أصبحت جريمة، و زادت القوانين الجديدة لمقاومة الإرهاب من صعوبة الموقف، وتبدو بلدان جنوب المتوسط في نظر الإتحاد الأوروبي، وهي المورد الرئيسي لهذا النوع من الهجرة وأغلبيتها العظمى مسلمة وتعتبر مناطق لتوطن الإرهاب، وهكذا كما عبر عنه الدكتور علي الكنز⁽²⁾، يصبح التحكم في الهجرة مثله مثل أي سلعة أخرى

هدفا استراتيجيا متعدد الأبعاد بالنسبة لأوروبا، فهو اقتصادي بالضرورة ولكنه كذلك ثقافي واجتماعي وفي النهاية أمني.

وبالتالي عمل الإتحاد الأوروبي على انتهاج الحلول الأمنية المركزة أساسا على تعزيز الوسائل الأمنية لمكافحة عصابات، وشبكات تهريب المهاجرين.

ويتجلى بوضوح هذا الاتجاه الأمني فيما ورد في مدونة السلوك الأرومتوسطي ضد الإرهاب وبرنامج عمل على مدى خمس سنوات الصادرتين في قمة برشلونة الثانية 2005، وما تضمنته هذين الورقتين من خلال الحث على تحمل المسؤولية المشتركة والتعاون على خفض الهجرة غير الشرعية إلى حد كبير.

كما نصت الوثيقة على أن سيجري إعداد آليات تعاون عملية بهدف إدارة تدفق المهاجرين بصفة إنسانية، وتفعيل المساعدة للبلدان الأصلية وبلدان العبور المصدرة للهجرة .

وعلى العموم يمكن ذكر هذه إجراءات الأمنية في التالي:

(1) : تجدر الإشارة هنا إلى أن هناك آليات أوروبية تضطلع بمهمة الأمن والاستقرار في حوض المتوسط ، كمنظمة الأمن والتعاون الأوروبية(CSCE) ومنظمة حلف الشمال الأطلسي(NATO) ومنظمة الوحدة الأوروبية الغربية(WEU) وكلها تقدم عملا استثنائيا فيما يخص الأمن في المتوسط كمحاربة

الإرهاب والهجرة غير الشرعية، وسبقت الإشارة إلى هذه الآليات في الفصل الأول من هذه الدراسة.

(2) : د .علي الكنز، سمير أمين، علاقات العربية الأوروبية (قراءة نقدية)، القاهرة: مركز البحوث العربية، ط. 2002 ، ص ص 57، 58.

1- إنشاء معسكرات الاحتجاز حيث يتم احتجاز المهاجرين غير الشرعيين في معسكرات شبيهة بالسجون من أجل إعادتهم إلى أوطانهم كما هو الحال مثلا بالنسبة لاسبانيا وإيطاليا واليونان.

2- وضع جدران مجهزة برادارات، حيث عملت اسبانيا مثلا، بتمويل من اتحاد الأوروبي الجدار الحدودي الفاصل ليصبح ارتفاعه ستة أمتار هذا الجدار مجهز برادارات للمسافة البعيدة وبكاميرات الصور الحرارية وأجهزة لرؤية في الظلام وبالأشعة تحت الحمراء.

3- إنشاء وكالة حماية الحدود المسماة " فرونتيكس (frontix) " المخولة بحراسة الحدود من قبل قوات أمن وطنية لاسيما على امتداد حدود ساحل البحر الأبيض المتوسط. ومن المقرر في الوقت الراهن تطوير نظام لتنظيم الحراسة على الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي.

كما يدرس حاليا مشروع لتطبيق نظام للمراقبة مدعم بالأقمار الصناعية لمنطقة البحر المتوسط، وجعل ما يسمى فرق المهام الفورية العمل من ساعة إلى أخرى ويقتضي هذا الإجراء بتعبئة 250 من حراس الحدود والمترجمين الفوريين، وفرق الإسعاف من خلال عشرة أيام فقط، في حالة تصعيد معدلات الهجرة غير الشرعية، والفكرة من وراء ذلك ليست في المقام الأول تقديم الحماية للاجئين، بل تفعيل عملية إبعادهم في أقرب وقت ممكن، ولهذا السبب فقد تم في 2005 تغيير لوائح طرق منح اللجوء السياسي مما يسمح بالتالي بإبعاد اللاجئين بأبسط الطرق على المناطق الواقعة خارج أوروبا، ومن الأمثلة الراهنة على ذلك التعاون القائم بين الاتحاد الأوروبي وكل المغرب ليبيا في هذا الشأن.

4- القيام بدوريات المراقبة: وتضطلع بها قوات خاصة مدعمة بمروحيات وطائرات استطلاع على الحدود البحرية لحوض المتوسط، وقد تمتد المراقبة حتى إلى أقرب المياه الإقليمية لدول شمال إفريقيا (المغرب، ليبيا، تونس، الجزائر) وبالإضافة إلى هذه الإجراءات الأمنية المعتمدة، فقد أشار إعلان برشلونة 1995، في برنامج العمل الملحق إلى ضرورة اجتماع الموظفون دوريا لتفحص التدابير الفعلية، التي يجب أخذها لتحسين التعاون بين السلطات البوليسية والعدلية (كالتسليم القضائي وإجراء البحث والتحري وغيرها) لمكافحة الهجرة غير الشرعية.

أما فيما يخص الآليات والمنظمات الأوروبية الأمنية التي اضطلعت بمشكلة الهجرة غير الشرعية، فنجد أن حلف الأطلسي الذي بدأ بحوارات مع دول حوض المتوسط في إطار دوره الجديد في المهام الإنسانية اتخذ في مؤتمر بروكسيل 2004 إستراتيجية تتضمن تركيز مهامه على مواجهة موجات الهجرة للقارة الأوروبية، والتي ستكون على رأس أولوياته باعتبارها تهديداً لأمن أوروبا تماماً كما هو الحال بالنسبة للإرهاب، ومحاولة امتلاك أسلحة الدمار الشامل (1).

وقد اهتم اتحاد أوروبا الغربية كذلك، بتنظيم العلاقات الأمنية بين دول الشمال والجنوب في إطار إستراتيجية التعاون الذي اعتمدها وانخرط بموجبها في حوار مكثف منذ عام 1992 مع عدة دول متوسطة هي : الجزائر، تونس، المغرب، مصر، قبرص، مالطا، وإسرائيل، حيث انصب محور الاهتمام على القضايا التي تتعلق بحماية حدودها الجنوبية من مخاطر الهجرة غير الشرعية إلى جانب الإرهاب والمخدرات (2).

هذا، بالإضافة إلى القوات الأوروبية الخاصة التي تم إنشاؤها عام 1995 والتي أشرنا إليها في الفصل السابق، المتمثلة في وحدتين للتدخل السريع في المتوسط على أساس تشكيل هوية أوروبية للأمن والدفاع⁽³⁾، والمتمثلة في الأوروفورس (euro-forces) والأورومارفوس (euro-mar – forces)، اعتبرت أن مكافحة الهجرة غير الشرعية من أولياتها.

ثانياً : الحلول الغير أمنية.

أفرزت المستجدات الجديدة داخل الاتحاد الأوروبي عن تزايد الإدراك، كون ظاهرة الهجرة غير الشرعية حقيقة واقعة، لا يمكن معالجتها فقط في إطار الحلول والوسائل الأمنية. لهذا كانت هناك حاجة ماسة على وجه الخصوص للتعامل مع ظاهرة الهجرة برؤى جديدة، فبدلاً من ربط الهجرة بشعارات طنانة كالإرهاب، والجريمة، وتجارة الرقيق في المجتمع المتوازي. يتطلب الأمر من دول الاتحاد الأوروبي والدول المتوسطية التشديد على

(1): د. وليد الشيخ ، مرجع سابق. ص 29 .

(2): د. مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، مرجع سابق، ص ص، 164 و 165 .

(3): د. عبد النور بن عنتر، مرجع سابق، ص.115.

الجوانب الإيجابية للهجرة، ومعالجتها في إطار توجه يتسم بقدر أكبر من الإنسانية توجه يتمركز على تكريس التطور الاقتصادي والنهوض بالديمقراطية في إفريقيا. ولعل خطورة تعامل البلدان الأوروبية مع قضية الهجرة وخاصة ما جاء في "الوثيقة الخضراء" (1) الصادرة عن الاتحاد الأوروبي، والخاصة بالتعاون مع دول شمال إفريقيا في مجال الهجرة العالمية، والذي يلاحظ فيه أنه دول الاتحاد تتعامل مع قضية الهجرة من

زاوية مصالحها فقط، دون النظر إلى مصالح الدول المصدرة للمهاجرين والنظر إلى القضية من زاوية أمنية بحتة، عوامل كلها تزيد من تفاقم الهجرة غير الشرعية لذلك كان التفكير في سياسة بديلة عالمية لمشكلة الهجرة تأخذ في الاعتبار حقوق الإنسان وعملية التنمية في البلدان المصدرة للمهاجرين، وهو ما خلصت إليه المفوضية الدولية لشؤون الهجرة واللجوء في مؤتمرها الأخير (2). بحيث احتل موضوع التنمية السياسية والاقتصادية ومكافحة الفقر في الدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين، محور التقرير الدولي لهذا المؤتمر واستعرض سياسة الاتحاد الأوروبي في مجال الهجرة والاندماج. وفي ذات السياق أشار التقرير، إلى أن الهجرة القسرية ناجمة عن الفقر والعنف السياسي والحروب، مما يستدعي معالجتها على أرضية تراعى فيها حقوق الإنسان، لتوفير حياة إنسانية حرة وكريمة خاصة في الدول المصدرة لها .

وحسب رأي المختصين في شؤون حقوق الإنسان، أن سياسات الاتحاد الأوروبي التي تقوم على الحلول الأمنية غير عملية، كونها تهمل الأسباب والظروف الموضوعية المحيطة بمشكلة الهجرة غير الشرعية علاوة على أنها مكلفة. لأن الاتحاد الأوروبي الذي أقام اتفاقيات ثنائية مع دول شمال إفريقيا مثل مصر، وليبيا، والجزائر، والمغرب دفع بموجبها الملايين من أجل مشروعا تمثل رفع قدرات الحراسة على الحدود، والقيام بحملات

(1): تعرف هذه الورقة كذلك" بالكتاب الأخضر حول الهجرة " وهي وثيقة صادرة عن الاتحاد الأوروبي خاصة بتنظيم الهجرة إلى أوروبا مستقبلا، وهي تسمح أكثر بهجرة أصحاب الكفاءات العالية إلى أراضيها دون الأشخاص الآخرين.

(2) : المؤتمر المشار إليه انعقد في العاصمة الألمانية برلين في 31 ماي 2006 .

إعلامية، فالاتحاد الأوروبي ينفق أموالاً طائلة ولكن في الطريق الخطأ، بدلا من أن يفترض به التركيز على دعم المشروعات التنموية، يكون عمادها مؤسسات المجتمع المدني وخاصة في القرى والأرياف وهذا الطرح يمثل موقف الدول المتوسطة الجنوبية (العربية) على اعتبار أن مشكلة الهجرة غير الشرعية، تكمن بالأساس في الجانب الاجتماعي والاقتصادي لهذه الدول.

وعلى العموم، فإن قضية الهجرة سواء أكانت شرعية أو غير شرعية، التي أصبحت هما مشتركا لكل أطراف القضية من الدول الأوروبية والدول المتوسطة النامية، تحتاج إلى تعاون على أسس مشتركة يتفق عليها الطرفان، وأن هذه الأسس يجب أن تأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

- حماية الهجرة الشرعية، ومساعدة المهاجرين الشرعيين على الاندماج في مجتمعات البلدان المهاجرين إليها، وتحسين أوضاعهم من حيث الأجور والأحوال المعيشية ومساواتهم في الحقوق مع المواطنين.

- تعويض البلدان النامية عن هجرة العقول والكفاءات منها إلى البلدان المتقدمة، والسماح بإيجاد قنوات الاتصال بين هذه الكفاءات وبلدانهم الأصلية لنقل خبراتهم وجزء من التكنولوجيا التي يطورونها إلى بلدانهم لتدعيم عمليات التنمية الاقتصادية بها.

- تعاون الدول المصدرة والمستقبلة ودول العبور للهجرة غير الشرعية في تقنين هذه الهجرة والحد منها بأسلوب اقتصادي، وليس بأسلوب بوليسي وعسكري، وذلك من خلال تعاون هذه الأطراف لإتاحة فرص عمل مناسبة لهذه النوعية من الهجرة، في بلدانهم وتحسين أحوالهم المعيشية، مما يجعلهم يبقون في بلدانهم ولا يهاجرون إلى البلدان المتقدمة (1).

وفي النهاية، فإن اقتناع الدول المعنية بقضية الهجرة العالمية لهذه التوصيات والفرصيات يرتبط بشكل أساسي بالجانب الذي تنظر منه هذه الدول إلى القضية، حيث يجب أن تتم النظر إلى قضية الهجرة العالمية من الزوايا الاقتصادية والاجتماعية والأمنية معا، وليس من الزاوية الأمنية فقط لأنها تحتمل أكثر من ذلك بكثير.

(1) : د. مغاوري شلبي، مرجع سبق ذكره ، ص 51 .

المطلب الثالث: الشراكة الأمنية في مجال مكافحة الجريمة المنظمة.

لم تعد الجريمة المنظمة (Le crime organisé) مشكلة معزولة تستطيع أي دولة معالجتها بمعزل عن الدول الأخرى، فبعدما كانت باستثناء بعض عمليات التهريب عبر الحدود، شأنها محليا أو في أسوأ الحالات، شأنها يتناول البلد المعني بكامله، أضحت خلال الربع الأخير من القرن العشرين ظاهرة تتخطى حدود البلدان، وموضوع اهتمام إقليمي ودولي لأن خطرها على هذين المستويين أصبح حقيقيا جدا.

وقد تمكنت مؤسسات الجريمة المنظمة من استغلال ما حصل من تحرر اقتصادي، وفتح الحدود بين البلدان إلى توسيع نشاطاتها، وقد اعتمدت هذه مجموعات التي تمارس نشاطات غير قانونية وتتاجر بالسلع المحرمة، فرص العولمة لتستفيد من طرق عديدة فالشركات المشروعة لا تزال مقيدة بقوانين محلية، أما عصابات وشبكات الجريمة فتتدبر من خلال الرشوة، والابتزاز، والتهديد، والاستغلال الكامل للمزايا التي تمنحها الأسواق المفتوحة⁽¹⁾.

وتستفيد هذه العصابات بطرق عديدة من عدم وجود هيئات فعالة لتطبيق القوانين، وعدم وجود ممارسات سريعة وفعالة لتبادل تسليم المتهمين في الدول عديدة، وكذا التهرب من مراقبة أجهزة تطبيق القوانين في البلدان المعنية، وهو مبدأ أساسي لعمل الجريمة المنظمة.

وتشكل الجريمة المنظمة خطرا محدقا على الدول الأورومتوسطية خاصة في مجال تهريب المخدرات، تهريب المهجرين، وتبييض الأموال التي انتشرت بشكل واسع في الحوض المتوسط، كما تشكل الاستثمارات الناجمة عن أموال الجريمة مجالا يجب الوقوف عنده في دول التي تعتنق نظام الاقتصاد الحر، ودخول الأسواق والإيداع في المصارف والبنوك، وهي دول الضفة الجنوبية للمتوسط. وقد تنامت هذه الجرائم بشكل ملحوظ وأزداد تهديدها لأمن واستقرار دول المتوسط، التي تسعى إلى التحرك من أجل جعل المنطقة منطقة سلام واستقرار، الأمر الذي دعا في النهاية إلى محاولة تعظيم مشروع الشراكة

(1): د. عبد العزيز العشراوي، أبحاث في القانون الدولي الجنائي، الجزء الثاني. الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2006، ص 277.

الأمنية وتوسيعه لمكافحة هذه الظاهرة التي لا تقل خطورة على ظاهرة الإرهاب والهجرة غير الشرعية وخطر انتشار الأسلحة النووية وغيرها.

لذلك نحاول من خلال هذين المطلبين، الوقوف عند مفاهيم هذه الجريمة، وبعض من

أشكالها من زاوية الشمولية، ثم التطرق إلى تأثير هذه الأخيرة على أمن الحوض المتوسط ورصد أهم صور التعاون الأمني الأورومتوسطي لمكافحتها والحد منها.

الفرع الأول: ماهية الجريمة المنظمة.

حازت الجريمة المنظمة على انشغال الباحثين في موضوع الإجرام الدولي، نظرا لما انطوت عليه من مخاطر كبيرة على الإنسانية جمعاء، ولهذا الغرض أبرمت اتفاقية دولية دخلت حيز التنفيذ⁽¹⁾، تحدد ماهية الجريمة المنظمة وأشكالها، وسبل التصدي لها وسنحاول من خلال هذه الدراسة الاستعانة بهذه الاتفاقية لتحديد ماهية الجريمة من حيث المفهوم والخصائص والأشكال.

إلا أن المنشغلين في الحقل القانوني يتفقون، على أنه يوجد إجماع بين غالبية المفكرين في صعوبة وضع تعريف جامع للجريمة المنظمة، ويعزى ذلك إلى تباين الزوايا التي ينظر إليها، فالبعض ينظر إلى تلك الجريمة من خلال التنظيم الفولاذي لها، والآخر ينظر إليها من خلال الآثار الاجتماعية الفظيعة التي تتركها في المجتمعات، مثل الاتجار بأضعف الفئات الاجتماعية من الأطفال والنساء، أو من خلال تشابهها مع جرائم دولية أخرى، مثل الإرهاب الدولي، وجرائم إبادة الجنس البشري، وسنخرج في هذه الدراسة على أهم التعاريف الفقهية التي جاءت في هذا المجال قبل أن نستعرض التعريف الذي جاءت الاتفاقية الأهم المتحدة السالفة الذكر والمشار إليها أدناه.

(1): الاتفاقية المشار إليها هي: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، التي اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 25 الدورة 55 المؤرخة في 15 نوفمبر 2000. بباليرمو (إيطاليا).

فيعرفها الدكتور مصطفى طاهر بأنها" جريمة متنوعة ومعقدة من الأنشطة الإجرامية والعمليات السريعة واسعة النطاق، والمتعلقة بالعديد من السلع والخدمات غير المشروعة تهيمن عليها عمليات بالغة القوة والتنظيم، وتضم آلاف المجرمين من مختلف الجنسيات وتتسم بالقدرة على الاحتراف والاستمرارية، وقوة البطش، وتستهدف تحقيق الربح المالي واكتساب السطوة والنفوذ باستخدام أساليب عديدة ومختلفة(1)".

وقد عرفها البعض الأخرى على أنها تلك العمليات المعقدة المستندة على التخطيط المحكم والتنفيذ الصارم، والمدعم بمكنات تمكنه من تحقيق أهدافه مستخدما في ذلك كل الوسائل والسبل، ومعتمدا في ذلك على قاعدة عريضة من المجرمين المحترفين.

أما الدكتور فاروق عبد الحميد فيعرفها بأنها" جريمة بدأت في نطاق ضيق في عدد محدود من الدول تركز في عوامل محددة، اشتغل جميع أفرادها في الإجرام وأخرسوا أي مقاومة اجتماعية لسلوكهم عن طريق العنف والتهديد، والتصفيات الجسدية لكل من يعترض طريقهم(2)"، وهو إذ لا يعرف الجريمة المنظمة، يعلل ذلك بأن التنظيم الذي تعتمده المنظمات الإجرامية مأخوذ من علوم الإدارة في إدارة أعمالها وتشغيل كوادرها، وفي ظل هذا الحال فإن إلحاق هذا الوصف بالجريمة يؤدي إلى كثير من الخلط وعدم الفهم، لأنه لا توجد جريمة منظمة، فالجرائم تقع بمجرد أن يثبت توافر أركانها.

ولعل الخلط الذي أدى إليه مسمى الجريمة المنظمة وصعب من تعريفها يعزز وجهة نظر الكثير من الباحثين المؤيدين لهذا المسمى، إضافة إلى أن اللفظ اللاتيني (crime) يحمل في أحد معانيه العربية لفظ إجرام، وهو ما يثبت خطأ الترجمة العربية لمصطلح الجريمة المنظمة، وهو أيضا ما يجلب المؤيدين للمسمى المقترح أعلاه الذي يعتبر الجريمة المنظمة كباقي الجرائم متى توفرت أركانها الأساسية(3).

(1): التعريف المذكور مشار إليه في مؤلف، عبد العزيز العشاوي، المرجع السابق، ص 207.

(2): د. محمد فاروق عبد الحميد، الإجرام المنظم ووسائل توقيه في العالم العربي، مجلة البحوث الأمنية، المجلد 13 العدد 28، الرياض، سبتمبر 2004 ص 139.

(3): د. عبد العزيز العشاوي، نفس المرجع، ص 208.

أما على الصعيد الإقليمي أو المنظمي، فنجد من أحدث التعريفات ما صدر عن اللجنة الأمريكية عام 1987. التي تصفها بأنها تنظيم إجرامي يضم بين طياته الآلاف من المجرمين الذين يعملون وفقا لنظام بالغ التعقيد، كما يخضع أفرادها لأحكام قانونية قرروها هم أنفسهم لفرص أحكاما بالغة الخطورة على من يخرج عن قاموس الجماعة، ويلتزمون بأداء أنشطتهم الإجرامية بخطط دقيقة يجنون من وراءها الأرباح الطائلة، والترويج والفساد والسرقة.

كما وضعت مجموعة مكافحة المخدرات والجريمة المنظمة بالاتحاد الأوروبي في سنة 1993 تعريفا للجريمة المنظمة بأنها "جماعة مشكلة من أكثر من شخصين تمارس مشروعا إجراميا ينطوي على ارتكاب جرائم جسمية لمدة طويلة وغير محددة في إطار التنظيم الإجرامي، وذلك بهدف الحصول على السطوة أو تحقيق الأرباح، وتستخدم عند اللزوم في ارتكاب الجريمة الأنشطة التجارية، والعنف وغيره ومن وسائل التخويف وممارسة التأثير على الأوساط السياسية والإعلام والإدارة العامة، والهيئات القضائية والاقتصادية" وقد ذكرت المجموعة المشار إليه معايير أو صفات تميز الجريمة المنظمة وهي :

- التعاون بين أكثر من شخصين.
- تحديد المهام المسندة إلى كل هؤلاء الأشخاص.
- أن تكون الجماعة الإجرامية مستمرة لمدة طويلة أو لمدة غير محدودة.
- تتضمن شكلا من النظام و الرقابة الداخلية.
- ترتكب جرائم جسمية، وتمارس أنشطتها الإجرامية على المستوى الدولي، وتستخدم العنف وغيره من وسائل التخويف، كما تستعمل التنظيمات التجارية أو ما يماثل ما هو متبع في قطاع الأعمال وتقوم بغسيل الأموال غير المشروعة، وتهدف إلى تحقيق الربح الفاحش....

أما الاتفاق على تعريف الجريمة المنظمة على الصعيد الدولي كان أيسر، حيث أبرم في إطار الأمم المتحدة اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية سنة 2000 بمدينة باليرمو الإيطالية، كمحاولة لتعريف وتقنين وتجريم أعمال الجريمة المنظمة التي أضحت في تصاعد و تزايد مستمرين، وجاء في الاتفاقية المذكورة ما ينص صراحة على تجريم

المشاركة في جماعة إجرامية منظمة، وعرفت الجريمة المنظمة على أنها "الاتفاق مع شخص أو آخر على ارتكاب جريمة خطيرة لغرض له صلة مباشرة بالحصول على منفعة مالية، أو منفعة مادية أخرى، ويدخل ضمن هذه الجريمة قيام أي شخص بدور فاعل في الأنشطة الإجرامية التي تقوم بها جماعات إجرامية منظمة مع علمه بأن مشاركته ستسهم في تحقيق الهدف الإجرامي للجماعة"⁽¹⁾.

ومن خلال هذا التعريف استخلصت اتفاقية الأمم المتحدة أهم المميزات التي تتسم بها الجريمة المنظمة وهي:

- 1- إن الجريمة المنظمة هي جريمة خطيرة، كثيرا ما تنطوي على استخدام العنف في سبيل تحقيق غايتها والمقصود بالخطورة هنا، هو أن تكون هذه الأفعال يعاقب على ارتكابها من الحرية لمدة لا تقل عن أربع سنوات، حسب المادة 2 فقرة 2 من الاتفاقية.
 - 2- أن هذه الجرائم ليست جرائم فردية، بل تقوم بها جماعات إجرامية منظمة بمعنى أن هذه الجماعات تتوفر على هيكل تنظيمي وسيتم تكوينها بنوع من الاستمرارية حسب المادة 2³ من الاتفاقية.
 - 3- يكون الهدف من القيام بالجريمة المنظمة في الأساس تحقيق منافع مالية أو الحصول على أية منافع مادية أخرى، فالجريمة المنظمة تقوم على حسابات عقلانية، فهي تتجه دوما حيث توجد الأموال، وحيث يوجد أقل قدر من المخاطر لأنها مبنية على حسابات الربح و الخسارة.
 - 4- تتسم الجريمة المنظمة على مرونتها الفائقة وقدرتها على تخطي الدول والعمل على تجنيد الفاعلين في دول عدة وتنظيم شبكات إجرامية تعمل على المستوى الجهوي والقاري، ومنها التي يطول نشاطها العالم أجمع.
- وقد فضل هذا التعريف المستمر بالعمومية، سرد قائمة لا نهائية بأكثر أنواع الجرائم

(1): جاء هذا التعريف في نص المادة الثانية من الإتفاقية المذكورة.

المنظمة شيوعاً، لذلك نجد أن الخصائص و السمات السالفة الذكر تنطبق على جرائم: الاتجار بالمخدرات، والاتجار بالأسلحة وبالأشخاص، والسيارات المسروقة، والفساد والرشوة، وغسيل الأموال (تبييض الأموال) ولتزوير، وقرصنة المنتوجات، وسرقة العلامات التجارية والجرائم المعلوماتية، وجرائم تهريب المهاجرين وإلى غير ذلك من الجرائم التي يفسح التطور التكنولوجي أمامها آفاقاً واسعة.

وبصرف النظر عن الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، لأن الجريمة المنظمة يمكن أن تكون محلية أو عابرة للحدود، فإننا نعتقد أن الاتفاقيات قدمت تعريفاً مقبولاً للجريمة المنظمة وأهم العناصر التي تقوم عليها، وبصفة خاصة فكرة الجماعة الإجرامية المنظمة والجريمة الجسيمة التي ترتكبها تلك الجماعة⁽¹⁾، وجعل مدلول الجماعة الإجرامية المنظمة تشمل العصابات التي يتسم بناؤها التنظيمي بالمرونة مادامت ثابتة في الزمن ويعمل أعضاؤها وفقاً لتخطيط وتعاون فيما بينهم.

وقد انعكس إهتمام الأمم المتحدة في مكافحة الإجرام المنظم للإشارة إلى مجموعة الأنشطة الإجرامية الواسعة النطاق والتي تشمل - إلى جانب ما ذكرناه- في الكثير من الأحيان جرائم ضد الأشخاص بما في ذلك التهديد والإكراه عن طريق التخويف أو العنف الجسدي كما ترتبط بإفساد الشخصيات العامة بواسطة الرشوة، والتآمر، وكثيراً ما تتجاوز أنشطتها الحدود الوطنية للدولة إلى دولة أخرى، وأوصت في هذا الإطار إلى توحيد المفاهيم للجريمة المنظمة حتى يكون التعاون الدولي لمكافحة أكثر فعالية.

وبناء على التعريفات الفقهية والاتفاقية السابقة يمكننا الوصول إلى إبراز أهم خصائص الجريمة المنظمة والتي تتمثل في ما يلي⁽²⁾:

1- التخطيط: وهو العامل الأهم في الجريمة الذي يحتاج إلى عدد من محترفي الجريمة،

الذين يملكون خبرة دولية وثقافة إجرامية تمكنهم من رسم الخطط الناجحة .

2- الاحتراف: وهو شرط جوهري لازم، لأنه يحتاج إلى عناصر متفرغة للعمل

الإجرامي.

(1) د. عبد العزيز العشوي، مرجع سابق ص 210.

(2) د. عبد العزيز العشوي، نفس المرجع ، ص 212.

3- التكامل: بحيث تعتبر الجريمة المنظمة مجموعة من الحلقات المكتملة لبعضها البعض⁽¹⁾.

4- الربح الوفير: وهو من السمات الأساسية للجرائم المنظمة ويكون هذا في زمن قياسي، فيحصل المجرمون ثروات طائلة في مدى زمني وجيز.

5- التخطيط لمهام دقيقة وتقنيات عالية .

6- الحياة التنظيمية للجريمة المنظمة، وهي تقوم على التنظيم الهرمي حيث تتوزع الأدوار وتقسّم المهام، وتغليب مصلحة الجماعة على مصالح الأفراد والالتزام بأخلاق العصابة.

الفرع الثاني: أشكال الجريمة المنظمة وتأثيرها على الأمن في حوض المتوسط.

إن التقدم الكبير الذي حققته البشرية وبلغ ذروته في القرن العشرين، أدى إلى ظهور أشكال جديدة من الجرائم المنظمة أفرزت مشكلات أمنية خطيرة، ولا تقتصر أشكال الإجرام المعاصر على بروز أشكال جديدة من الجريمة المنظمة فحسب، بل تشير إلى تحولات هائلة في عدد العوامل التي تنسم بها فئات مختلفة من الجرائم⁽²⁾، إذ حققت تنوعا فاعلا في جميع الأنشطة الإجرامية المربحة، مثل التهريب الواسع، وتجارة المخدرات وغسيل الأموال، والاتجار بالأسلحة والسيارات والعقاقير، واحتراف المهن المدانة دوليا. وقد اكتسبت الجريمة المنظمة في هذا الصدد بعدا دوليا، وامتدادا جغرافيا لم يسبق له مثيل.

وساعدها على ذلك فتح الحدود، وتحرير الاقتصاد، إضافة إلى انتشار عامل آخر مهم وهو الفساد الذي مس جميع القطاعات، وخاصة في الدول النامية.

والمواقع أن الإجرام المنظم قديم ومتنوع، ومنتشر في العديد من المناطق الجغرافية في

(1): مثلا في جرائم المخدرات، هناك ارتباط وثيق بين حلقات الزرع والتهيئة والنقل، والعبور والتوزيع، والاستهلاك. وتتكامل هذه الجريمة مع جرائم أخرى وهي الاتجار بالسلاح، واستعمال العنف أثناء الشدائد.

(2): د. محمد فتحي عيد، الإجرام المعاصر، مركز البحوث و الدراسات العليا (جامعة نايف للعلوم الأمنية)، الرياض: ط 1999 ، ص 4 ، و 11 .

العالم، وقد دشن أعماله بالاتجار بالمخدرات ثم تطور إلى الاتجار بالأسلحة والأسلحة النووية، النووية ثم السيارات والعقاقير، والقرصنة والهجرة السرية للعمال الأجانب والدعارة... الخ⁽¹⁾.

وجاء في الاتفاقية الأممية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000، تصنيفات لعدد من أشكال الجريمة المنظمة، على سبيل المثال لا الحصر، باعتبار أن التطور قد يفرز جرائم أخرى قد تحت طائلة هذا الوصف، ونحاول في هذا الفرع من الدراسة الكشف عن أهم أشكال الجريمة المنظمة المنتشرة بشدة على المستوى العالمي والإقليمي.

1- جرائم المخدرات :

تعتبر جرائم المخدرات أكثر الجرائم انتشارا في دول العالم الثالث والدول النامية بشكل خاص، وهي من أقدم الجرائم وأكثرها تنظيما، ابتداء من الممول ثم المنتج فالمهرب والناقل، والموزع والمروج والمستهلك، وتدر المخدرات الحديثة فيه مثل الكوكايين والهيروين، والماكس فور، أموالا لا تعد ولا تحصى⁽²⁾.

وتنتشر المخدرات في العديد من الدول التي تقسم إلى مثلثات أو مربعات، ونجد في كل شكل هندسي منطقة منتجة مثل لبنان، تركيا، إيران، ومصر، المغرب، وأفغانستان والباكستان، والهند وأمريكا، وكولومبيا، إذ تبتكر الشركات أدق الطرق لتهرب المخدرات بواسطة السيارات والبواخر والقوارب الصغيرة، أو بواسطة العاملين في مؤسسات النقل أو الدبلوماسيين، و الجمارك و البريد الدولي.

وفي إشارة إلى الوضع المتردي لمشكلة المخدرات قررت الشرطة الجنائية الدولية (الأنتربول) عام 1994 أمام لجنة المخدرات بالأمم المتحدة، أن مشكلة المخدرات قضية من الصعب بل ومن العسير معالجتها، وما يزيد عن نصف جميع الجرائم في العالم تنطق بالمخدرات، وهذا في حد ذاته يشير إلى أن العالم اليوم يخضع لتدمير منظم⁽³⁾.

(1): د. عبد العزيز العشاوي، مرجع سابق ، ص 220.

(2): د. عبد العزيز العشاوي، نفس المرجع، ص 237.

(3): د. عصام إبراهيم الترسياوي، مكافحة الجريمة المنظمة و المخدرات التاريخ والسياسات، مركز الدراسات الإستراتيجية السياسية ، الأهرام 2005. ص 4.

وفي تقارير دولية صدرت عام 2003 عن المرصد الدولي لمكافحة المخدرات، حذر من تحول بعض الدول المتوسطة منها الجزائر إلى منتج للمخدرات، وفي تقرير آخر خاص بمكافحة المخدرات حذر من أن تصبح بعض الدول الإفريقية من بينها الجزائر أيضا مكانا لإنتاج بعض المخدرات، بصفتها أحد المعابر المفضلة لشبكات المتاجرة وتهريب المخدرات إلى أوروبا بالخصوص.

وفي زيارة قامت بها فرق ميدانية متخصصة (أوروبية) رأت أن القارة الإفريقية عموما تعاني من مشكلة انتشار المخدرات أنتاجا وعبورا واستهلاكا.

2: جرائم غسل الأموال (تبييض الأموال).

مصطلح غسل الأموال (blanchissement monétaires) مصطلح حديث نسبيا وكان يبدوا إلى وقت قريب عربيا جدا في لغة الشرطة، ومبهما بالنسبة لكثير من الناس وقد بدأ استخدام هذا المصطلح في الولايات المتحدة الأمريكية نسبة إلى مؤسسات الغسل التي تمتلكها مؤسسات المافيا، وهي مؤسسات نقدية كان يتاح فيها مزج إيرادات المشروعة وغير المشروعة إلى حد تظهر عنده جميع الإيرادات كأنها متحصلة من مصدر مشروع⁽¹⁾. وقد تطورت عمليات غسل الأموال بعد ذلك، وأصبحت أكثر تعقيدا، واستخدمت أحدث التقنيات لإخفاء طابع الأموال أو مصدرها واستخدامها الحقيقي.

وتعرف عملية غسل الأموال " على أنها أي عملية من شأنها إخفاء المصدر غير المشروع الذي اكتسبت منه الأموال". هذا التعريف ببساطته يغطي كافة الأفعال التي يلجأ إليها المجرمون لتمويه المصادر غير المشروعة لإراداتهم أو أنها حصاد الجريمة التي تعتمد أغلب عصابات الجريمة المنظمة إعادة استثمار لأموال المتحصلة عن الجريمة في مشروعات وأنشطة مشروعة⁽²⁾.

(1): د. محمد، فتحي عيد ، مرجع سابق، ص 221.

(2): د. عبد العزيز العشاوي، مرجع سابق. ص 234.

أما اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة المعتمدة سنة 2000 فقد جرمت عملية تبييض الأموال في المادة 6 الفقرة 1 حيث اعتبرت أن " تحويل الممتلكات أو نقلها مع العلم بأنها عائدات جرائم بغرض إخفاء أو تمويل المصدر غير المشروع لتلك المساعدات أو مساعدة أي شخص ضالع في ارتكاب الجرم الأصلي تأتت منه على الإفلات من العواقب القانونية، تعد أفعالاً جنائية عندما ترتكب عمداً.

ولتوفر هذا النوع من الجرائم المنظمة يجب توفر العناصر التالية:

- العنصر الأول: وجود أموال ذات مصدر إجرامي.
 - العنصر الثاني: هو إجراء عمليات مالية بسيطة أو مرتكبة لتحويل المصدر غير المشروع لهذه الأموال.
 - العنصر الثالث: وهو توافر غرض معين في هذه العمليات يتمثل في إخفاء المصدر غير المشروع لتلك الأموال لكي يتيح للجماعة الإجرامية إعادة استخدامها واستعمالها في أعمال مشروعة أو تمويل أنشطة إجرامية أخرى.
- إن التطورات المتسارعة والمتلاحقة في عالم التجارة والاقتصاد، هيأت للمجرمين استخدام التقنيات الحديثة لمعالجة الحجم الهائل من الأوراق النقدية التي يمكن أن تتحصل من بيع شحنة كبيرة من العقاقير المخدرة، أدى ذلك إلى نشوء تنظيمات إجرامية احترفت غسل الأموال وأصبحت تستعمل طرق مختلفة لأجل ذلك.
- وتتم عملية غسل أو تبييض الأموال بعدة مراحل:
- الأولى: غسل الأموال بإيداعها أو توظيفها في النظام المالي وذلك بإيداعها ثم تبديلها إلى عمولات أجنبية أو تحويلها إلى دولة أخرى بعمليات متعددة.
- أما المرحلة الثانية، فهي مرحلة التمويه بإخضاعها لعمليات مالية متعددة تتسم بالتعقيد كإجراء تحويلات بنكية من حساب بنكي إلى آخر، وفصل هذه الأموال عن مصدرها الأصلي الإجرامي، أو إنشاء شركات وهمية في الدول الفقيرة غير القادرة على كشفها.
- أما المرحلة الثالثة، فهي مرحلة الإدماج بإدخال أموال قدرة في حقيقتها، فيتم استثمارها في أنشطة اقتصادية وتجارية مشروعة.

3: جرائم تهريب المهاجرين.

ينصرف اصطلاح تهريب المهاجرين إلى تدبير الدخول غير المشروع لأحد الأشخاص إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من مواطنيها، أو من المقيمين الدائمين فيها وذلك من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى⁽¹⁾. ونظرا لاضطراب الأمن في العديد من الدول المتخلفة نتيجة الحروب والتنمية المستعصية وانتشار الفقر والبطالة وسط الشباب، يلجأ أشخاص كثيرون إلى الهجرة السرية عن طريق الجماعات المنظمة بالرغم من الخطر المحقق بحياتهم وأمنهم، ويتم تدبير الدخول غير المشروع عبر الحدود عبر وثائق مزورة، أو تم الحصول عليها بطريقة غير سليمة وبتواطؤ بعض المسؤولين يتم إعداد الوثائق أو تهريب المهاجرين أو تمكين المقيم من الإقامة بشكل نظامي، كما يتم تهريب المهاجرين عن طريق البحر بسفن تحمل علم دولة ما أو عن طريق قوارب صغيرة لا تتوفر على الحد الأدنى من شروط السلامة. ويُستغل في ذلك التدابير الحدودية الرخوة من طرف الجماعات المنظمة من أجل إدخال المهاجرين إلى بلدان أخرى لاستغلالهم في أعمال غير مشروعة كالعامل الأسود الخارج عن القوانين

المقررة من طرف منظمة العمل الدولية⁽²⁾، من حيث الأجور، الضمان الاجتماعي، الراحة وساعات العمل، كما يتم استغلالهم أيضا في المهن المهينة وبشروط إقامة لا إنسانية دون مراعاة بصحتهم أو لغذائهم أو لسكنهم.

ولما كانت هذه الجريمة تتطلب نهجا دوليا شاملا، بما في ذلك التعاون وتبادل المعلومات واتخاذ التدابير المناسبة، فإن أولى هذه التدابير ترمي إلى معاقبة الجهات المعنية التي تهرب المهاجرين بكافة الطرق سواء بتزويدهم من وثائق السفر والإقامة بطريقة غير مشروعة،

(1): د. عمر إسماعيل ، سعد الله، معجم في القانون الدولي المعاصر. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط. 2005 ، ص 139.

(2): تعتبر منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط وبخاصة الضفة الجنوبية له، انطلاقا كل من دول المغرب الجزائر، وتونس ، ليبيا، وصولا إلى كل من إيطاليا ، اليونان، إسبانيا، منطقة نشطة لعمل هؤلاء الجماعات الإجرامية مستغلة الظروف الاجتماعية والاقتصادية للمهربين وكذا التدابير الأمنية الحدودية الرخوة لتهريب عدد كبير من المهاجرين ذوي الأصول الإفريقية المختلفة والأصول المغاربية العربية.

أو تهريبهم عن طريق البحر، وكذا التعاون مع المنظمات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية، وسائر المنظمات ذات الصلة وعناصر المجتمع المدني لمنع هذه الجريمة وحماية حقوق المهاجرين.

هذا، وقد أصبحت الجريمة المنظمة لتهريب المهاجرين تشكل خطرا أمنيا على كافة الدول المعنية وعلى وجه الخصوص الدول المتوسطة الأوربية والعربية وقد كشفنا في المبحث السابق من هذا الفصل من الدراسة على مدى التهديد الأمني والاجتماعي الذي تشكله هذه الظاهرة على مستوى دول حوض البحر الأبيض المتوسط، باعتبارها من أولوية القضايا الأمنية المتصاعدة في المنطقة .

إن الجريمة المنظمة بإختلاف أشكالها أمر واقع، وحقيقة إجرامية بالغة الخطورة والانتشار، وهي ظاهرة تدرج في خانة الظواهر العالمية المهددة للأمن والاستقرار الداخلي(داخل الدولة الواحدة) والخارجي(الإقليمي والعالمي).

وإذا نظرنا إلى العوامل المساعدة على انتشارها في وقتنا الحاضر، ندرك مدى التهديد الذي تمثله هذه الأخيرة على أمن واستقرار المجتمعات، وقد أشرنا فيما سبق إلى أن الجماعات الإجرامية تستغل ظواهر عصرية مثل التعولم، وتزايد انفتاح الحدود بين بلدان

العالم، وأوجه التقدم التكنولوجي وغيرها...، كي تمارس أصنافا مختلفة ودائمة التغير من الجرائم كالاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية غير المشروعة، والاتجار بالنساء والأطفال لأغراض السخرة، والاستغلال الجنسي، وتهريب المهاجرين الغير الشرعيين عبر الحدود الوطنية، بالإضافة إلى انتشارها في القطاع الاقتصادي من خلال تبييض الأموال الغير مشروعة وتحويلها قصد استغلالها في مجالات أخرى .

ولاشك أن هذه الممارسات الإجرامية لها آثار كبيرة ومختلفة، على جميع النواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية والصحية والتنموية، بما ينعكس بصورة مباشرة وسلبية على الأمن والاستقرار في المجتمعات، ويلاحظ أن هذه الآثار تترتب عن النتائج الوخيمة للجريمة المنظمة حيث ينجم عنها ما يلي:

- تولد العنف وتسبب للناس أذا شخصيا شديدا.
- تغسل مبالغ هائلة من المال وتفسد الموظفين العموميين.

- تسيء استغلال النظم الاقتصادية والمالية وتعرضها للخطر.
- تؤثر سلبا في المجتمعات بتهديدها للأمن الوطني والاستقرار الاجتماعي.
- تستخدم السلاح وتحوزه وتعمل في السرية وتنتهز الفرص لتحقيق أهدافها.
- أن تأثيراتها لا تنحصر داخل إقليم واحد، وإنما تتجاوزه إلى عدة أقاليم ويصل امتدادها في أحيانا إلى النطاق العالمي.

وإذا كانت الدول المتوسطة تسعى من خلال عملية الشراكة لجعل منطقة حوض البحر المتوسط منطقة آمنة ومزدهرة، فإن هذا السعي يصطدم بشبح انتشار واتساع الجريمة المنظمة في هذا الفضاء، وهي أيضا تمثل تحد من نوع آخر لبلدان المتوسط لا يقل خطورة عن التهديد الذي يمثله الإرهاب، خاصة وأن الموقع الجغرافي المتميز لحوض المتوسط وانفتاحه على العالم الخارجي إضافة إلى المتغيرات الراهنة تضيف أسبابا أخرى مساعدة لانتشارها في هذا الإقليم .

ونلاحظ اليوم الأنماط المختلفة للجرائم المنظمة التي تنتشر في حوض المتوسط، بحيث أصبح هذا الأخير مركز رئيس للجريمة المنظمة كتجارة المخدرات التي أصبحت تدق ناقوس الخطر في الأقاليم المتوسطة خاصة منها العربية، حيث تشير الإحصائيات إلى أن هذه الجريمة تمثل نوع من التدمير المنظم، والكبير ضد المجتمعات العربية المتوسطة كونها من الجرائم التي تتجاوز الحدود القومية والقارية، ومن الجرائم الأكثر ترتيبا واتساقا عبر الوطنية، فمكان زراعتها غير مكان صناعته أو مرورها أو استهلاكها، وقد حلل لنا الدكتور محمد فتحي⁽¹⁾ الأبعاد والظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي مرت بها الدول العربية المتوسطة خلال العقدين الماضيين، والتي كانت سببا في بروز هذه الجرائم في الأقطار العربية، مؤكدا أن الظاهرة الإجرامية خليط من العوامل الشخصية والبيئية التي تؤثر و تتأثر ببعضها البعض، ومن هذه العوامل الهجرة والتطور الحضاري والأمية وانخفاض مستوى التعليم وثورة الشباب.

(1) : د. محمد فتحي، مرجع سابق، ص 45.

كما نلاحظ في هذا الصدد أيضا مدى التهديد الذي تمثله جريمة تهريب المهاجرين في الإقليم المتوسطي، ولا تكاد تخلو اليوم وسائل الإعلام من الأخبار السيئة التي تصل إلى الحكومات و الرأي العام عن الحوادث المؤسفة التي تخلفها هذه الظاهرة .

كما لا ننسى ما تواجهه الأقاليم الأوروبية اليوم من الأخطار عن انتشار جرائم مثل غسل الأموال و تجارة المحذرات والأسلحة⁽¹⁾، وهي التي دفعت الدول الأوروبية إلى عقد الكثير من اتفاقيات ومؤتمرات التعاون لمواجهته .

إن هذه الجرائم لها تأثير كبير على أمن الحوض المتوسطي، وهي عبء يضاف إلى المشاكل الأمنية الواجب مواجهتها جماعيا و في إطار تعاوني، خاصة و أن هذه الأخيرة أصبحت تتطوي على أعمال إرهابية أكثر خطورة مما يجعلها تحت هذا الوصف أشد تعقيدا و تأثيرا على البيئة الأمنية المتوسطية.

ونتيجة لذلك ذكر إعلان برشلونة 1995 دول الشراكة بخطورة هذه الظاهرة على الأمن في المتوسط، وأوصى بضرورة مواجهة هذه الآفات بالأساليب المناسبة وفي إطار ترتيبات جماعية⁽²⁾ .

كما استخلص إعلان قمة 5+5 لدول غرب المتوسط 2003 نفس الطرح، حيث أشار أن تلازم الأمن والاستقرار بالتنمية في حوض المتوسط يقتضي مكافحة الجريمة المنظمة⁽³⁾ عبر الوطنية لا سيما الاتجار بالمخدرات و بالأسلحة و تبييض الأموال .

أن الجرائم المنظمة العابرة للأوطان تهدد أمن وسلامة الدول من الناحية السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وقد أدى هذا الوضع إلى انعقاد العديد من الاجتماعات

(1) : حيث أشارت أجهزة الأمن الخاصة في مؤتمر لها في اسكتلندا 2005 بدعم من المفوضية الأوروبية العليا، إلى أن جريمة غسل الأموال تعرف انتشارا واسعا في أوروبا و هي اليوم تدق ناقوس الخطر على المجتمع الأوروبي .

(2) : حيث جاء في إعلان برشلونة ما نصه "... من أجل مقاومة والجريمة المنظمة بما في ذلك تهريب البضائع ، و سيتم تنظيم كل هذه الاجتماعات مع الأخذ في الاعتبار ضرورة وجود أساليب مختلفة تتماشى مع الوضع الخاص لكل دولة".

(3) : وقد جاء في نص الإعلان " يؤكدون على التزامهم بالعمل جماعيا لمكافحة هذه الآفات، نظرا لما تشكله من خطر على الأمن و الاستقرار في المنطقة و يرحبون بمبادرات 5+5 الرامية إلى تعزيز العمل المشترك وتكثيفه من أجل القضاء على هذه الآفات.

والمؤتمرات الدولية لمكافحة توجت في الأخير بإبرام اتفاقيات دولية تعمل لمكافحة الجريمة المنظمة، والتي سنكشف عنها في المطلب التالي من هذه الدراسة .

المطلب الرابع: مكافحة الجريمة المنظمة في حوض المتوسط.

إن الدول المتوسطية، واعتبار منها للخطر الذي تمثله الجريمة المنظمة على أمن حوض المتوسط، تولى للتعاون الأمني، والعمل المشترك من أجل مكافحة التهديدات الأمنية التي تشكلها الجريمة المنظمة أهمية قصوى في هذا المجال، حيث تسعى دول حوض المتوسط من خلال عملية الشراكة إلى توحيد الجهود الثنائية والمتعددة الأطراف في مواجهة هذه الظاهرة، وهو ما أكدته إعلان برشلونة 1995، حيث جاء في المحور المتعلق بالشق

السياسي والأمني ما نصه على " توحيد الجهود لمقاومة انتشار الجريمة المنظمة وتنوعها ومحاربة آفة المخدرات في كل مظاهرها" .

وباعتبار أن السلام والأمن في المنطقة المتوسطية ثروة مشتركة، يلتزم الشركاء بتشجيعها، وتعزيزها بكل الوسائل المتاحة لديهم لتحقيقها، فإن التدابير المحلية والعمل المكثف الثنائي والمتعدد الأطراف، وسيلتين لا بديل عنهما لمكافحة الجريمة المنظمة، وقد

أشارت المفوضية الأوروبية في رسالة لها للمجلس والبرلمان الأوروبيين⁽¹⁾ في إطار التعاون الوثيق للاتحاد الأوروبي مع دول الجوار (جنوب المتوسط) للحيلولة دون التهديدات الأمنية المشتركة، ومكافحتها أنه ينبغي " أن تولي دول المتوسط كافة اهتماما خاصا، للاتجار بالمخدرات والاتجار بالبشر، وتهريب المهاجرين، وغسيل الأموال والفساد والتزيف " وينبغي على الدول المتوسطية العمل عن كثب في مجال التعاون القضائي، وتعاون الشرطة، وتطوير المساعدة القانونية المتبادلة في هذا الإطار".

(1): وذلك بمناسبة الاجتماع، الحكومي لدول الاتحاد في بروكسل في 11 مارس، 2003.

ويلاحظ أن إعلان برشلونة أولى للتعاون في هذه المجالات المذكورة أهمية خاصة لمكافحة الإجرام المنظم⁽¹⁾، بالإضافة إلى التعاون في العدل والشؤون الداخلية، والقضاء الجنائي خصوصا بتدعيم النصوص السارية المفعول التي تتضمن التعاون أو تسليم المجرمين، وتنمية تبادل الخبرة في مجال مكافحة الإجرام المنظم .

وفي الإطار نفسه ينبغي أن تأخذ الدول المشاركة في هذه العملية بعين الاعتبار كافة، النصوص الاتفاقية الدولية المتعلقة بالوقاية، ومكافحة الجريمة المنظمة، خاصة تلك التي أبرمت فيما بعد في سنة 2000 بباليرمو الايطالية، التي نصت على أشكال الجريمة المنظمة، وحددت سبيل مكافحتها.

ومن خلال الفرعين التاليين نحاول التذكير بأهم التدابير التشريعية والبوليسية والقضائية التي اعتمدها دول حوض المتوسط في مكافحة الجريمة المنظمة .

الفرع الأول : التدابير التشريعية.

يقصد بالتدابير التشريعية في مجال مكافحة الجريمة المنظمة مجموعة الأحكام والنصوص التي تدين وتجرم كافة أفعال وأشكال الجريمة المنظمة، وتعتبرها جريمة مخلة بسلم الإنسانية وأمنها، وتحدد صورها، وإجراءات التصدي لها، ويمكن تصنيف هذه التدابير على مستويين:

1-التدابير التشريعية الوطنية:

على هذا المستوى لا يعيننا أن نعترف أن معظم التشريعات الوطنية لا تعرف مفهوم الجريمة المنظمة، وقد خلت العديد من التشريعات وتضمنت الأخرى قواعد قانونية لمكافحة الجريمة المنظمة وكل منها يتحرك انطلاقا من نسبة المخاطر التي يواجهها، ومن التشريعات من تنظر إلى الجريمة المنظمة على أنها إرهاب دولي، ومنها من تراها من

(1) : حيث جاء في برنامج العمل الملحق للإعلان أنه :

" ينبغي تعزيز التعاون بين السلطات البوليسية، و القضائية وغيرها، وفي هذا السياق، سيؤخذ بعين الاعتبار على وجه الخصوص تكثيف تبادل المعلومات، وتحسين إجراءات تسليم المجرمين ... وكافة التدابير العملية التي يكن اتخاذها، للحد من انتشار الجريمة المنظمة ."

زاوية المافيا المنظمة، ومنها من تراها على أنها جماعات مسلحة أو عصابات منظمة⁽¹⁾، وتصنف كذلك هذه الجرائم في خانة الجرائم الاقتصادية خاصة فيما يعني غسل الأموال، وتزيف النقود...، ودفع تصاعد الإجرام المنظم الكثير من الدول إلى تعديل أحكامها التشريعية حيال هذه الظاهرة بما يتوازن والدفاع عن المجتمع، وقد استجابت معظم الدول المتوسطة على مستوى تشريعاتها الوطنية في تعديل الأحكام التشريعية بما يتناسب هذا التطور الإجرامي، وفي هذا الصدد نقف عند بعض التشريعات الوطنية التي استحدثت وعدلت قوانينها الوطنية لمكافحة الجريمة المنظمة. فنجد التشريع الفرنسي مثلا، قد جرم عصابات الأشرار، والإرهاب وإتلاف الأموال عن طريق الحرائق والتفجير، وعن طريق الترويع والتخويف، بل أنه أخضع هذه العصابات لقواعد خاصة من حيث الادعاء والتحقيق. وتتكون عناصر الإجرام المنظم في التشريع الفرنسي على التآمر القائم بين عدة أشخاص الذي يتبلور في العزم في أنشطة مادية، ومن الجرائم المعاقب عليها " السرقات المقترنة بالعنف وأفعال الإتلاف والرشوة، والتزوير، واستعمال المزورات المحررة، والتهريب المشدد والمقترن باستعمال الأسلحة والمتفجرات، والمخدرات، والجرائم التي تمس الأمن الوطني"⁽²⁾.

أما المشرع المصري فيعتبر الاتفاق بين عصابات الأشرار جنائي، ويعاقب المحرض وإذا وقعت الجريمة بصورة تامة أو شروع، فتطبق عليها قواعد الاشتراك، وخص المشرع جماعة تهريب المخدرات، والجماعات الإرهابية، التي انتشرت في الآونة الأخيرة وباعتبار الإرهاب طرف مشدد في الجريمة المنظمة .

وأما التشريع الجزائري، فإنه يعرف قصورا تأسيسيا من حيث أنه لا يزال يحمل في ثناياه بصمات التشريع الجنائي الفرنسي، ولكن استنادا إلى المادة 176 من قانون العقوبات الجزائري. يمكن استنباط أن المشرع اقترب من مفهوم الجريمة المنظمة باستعماله عبارة " جمعيات الأشرار التي تتفق وتصمم بشكل مشترك على العمل الإجرامي " ولعل المشرع

(1) : د. عبد العزيز العشراوي، مرجع سبق ذكره، ص ص 167، 273.

(2) : تنص المادة 86 من قانون عقوبات مصري " يعاقب بالسجن كل من أنشأ أو أسس أو نظم أو أدار على خلاف أحكام القانون جمعية أو هيئة منظمة أو جماعة أو عصابة.

لامس الجرائم المنظمة في صميمها، من خلال معالجة التخريب والإرهاب وهي الجريمة التي دمرت المجتمع الجزائري ولا زالت تفتك به، ومع تطور الجرائم المنظمة وانتشارها في الجزائر فإن المشرع الجزائري استدرك هذا القصور فأصدر سنة 2004 قانون يتم قانون الإجراءات الجزائية⁽¹⁾ وقانون العقوبات، فقرر مثلا في المادة الثامنة منه " أنه لا تنقضي الدعوى العمومية بالتقادم في الجنايات والجنح الموصوفة بأفعال إرهابية وتخريبية وتلك المتعلقة بالجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والرشوة واختلاس الأموال".

2- التدابير التشريعية الدولية:

انطلاقا من إيمان منظمة الأمم المتحدة بما للعمل الجماعي المشترك في منع ومكافحة الجريمة من آثار إيجابية على المستوى الدولي، فقد دأبت المنظمة الدولية على توجيه جزء من جهودها لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، من خلال مؤتمراتها الخاصة بمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، والتي حرصت فيها على معالجة الموضوعات المطروحة على الساحة الدولية في تلك المجالات، وهو ما حدا بها إلى معالجة أثر المتغيرات الدولية على تطور الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والتي يلاحظ بشأنها متغيران ذوا أثر عام هما: التطور العلمي والتكنولوجي، وما يطلق عليه "العولمة" من خلال "اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية" والتي حرصت الدول الأطراف فيها على التأكيد على أهمية تجنب كل التأثيرات السلبية لهذين المتغيرين، بما يكفل عدم استفادة جماعات الإجرام المنظم من أي منهما في خدمة أهداف العمل الإجرامي، الأمر الذي ينعكس بدوره وبصفه إيجابية على تحقيق أمن وأمان الجماعة الدولية، ويكفل بالتالي إعلاء القيم الإنسانية المثلى.

(1) : وهو القانون رقم 06-22 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006، المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية.

وإذا كان لا يمكن وضع سياسات ناجعة لمكافحة الجريمة المنظمة إلا بقياس التطورات المقارنة في اتجاهات الجريمة والعدالة من منظور عالمي قياسا فعالا، فإن الدراسات الاستقصائية التي قامت بها الأمم المتحدة لاتجاهات الجريمة، تعتبر من المصادر القليلة للبيانات عن مستويات الجريمة التي تبلغ عنها الحكومات عبر العالم، وتم إجراؤها سبع مرات ابتداء من 1970 إلى غاية سنة 2000، وذلك عبر فترات زمنية محددة ، ورغم أن هذا النوع من الدراسات المقارنة لتطور معدلات الجريمة المنظمة غالبا ما يتأثر بنوعية المؤشرات المعتمدة، فإنه ينبغي التحوط والحذر اللازم بشأن كثير من المؤشرات، من ذلك مثلا التعريف القانوني لنوع الجريمة والذي قد يختلف من بلد إلى بلد، وارتفاع وانخفاض مستوى الإبلاغ عن الجرائم، ومدى وجود أقسام كافية للشرطة، ونوعية علاقات السكان لأجهزة الشرطة، ومستوى الغطاء التأميني عن الحوادث الإجرامية.

وبالرغم من هذا، وفي سبيل ضرورة وجود إجراءات تشريعية دولية تتشابه مع التشريعات الوطنية في مكافحة الجريمة المنظمة، شكلت الجمعية العامة للأمم المتحدة في الدورة 49 في 02 نوفمبر 1998 بموجب قرارها رقم (53/111) لجنة متخصصة لإعداد مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها وهي كالتالي :

- بروتوكول منع، وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وخاصة الأطفال والنساء.
- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو.
- بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها، ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة .

وعقدت اللجنة المشكلة لإعداد الاتفاقية 13 اجتماعا في فيينا، حيث أعدت مشروع الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها ومشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية.

وفي المؤتمر السياسي الرفيع المستوى الذي ضم رؤساء حكومات وزراء دول العالم في مدينة باليرمو الإيطالية، خلال الفترة الممتدة من 12 - 15 ديسمبر 2000، تم التوقيع والتصديق على الاتفاقية، ودخلت حيز التنفيذ في 29 ديسمبر 2003، ولم تحظ أي معاهدة

رعتها الأمم المتحدة بتصديق عدد كبير من الدول عليها مثلما حدث في هذه الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها⁽¹⁾، وفي تصديقها على المعاهدة التزمت الدول على تحريم

عمليات غسل الأموال وتجارة المخدرات، والفساد وعرقلة عمل العدالة، والتهريب الأشخاص والسلع والإرهاب الدولي وذكرت هذه الجرائم على سبيل المثال لا الحصر وأبقت على القائمة مفتوحة، نظرا لما سوف تستقر عليه التطورات من جرائم مماثلة وحثت الاتفاقية جميع الدول الموقعة بتكييف تشريعاتها الوطنية مع نصوص هذه المعاهدة من أجل تفعيل وتوحيد التشريعات في مكافحة هذه الظاهرة.

أما بخصوص أساليب التعاون فقد حثت المعاهدة على ضرورة التعاون بين الأجهزة الأمنية وإنشاء أجهزة أمنية متخصصة في هذا المجال، وتبادل الخبرات في ما يخص التدريب على المكافحة والتحقيقات المشتركة، وتسهيل عمليات التبادل وتسليم المجرمين من أجل محاكمتهم والتعاون في الشأن القضائي والجمركي. كما حثت على ضرورة التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية التي تعمل في هذا الشأن ومن بينها:

- المؤتمر الوزاري العالمي المعني بالجريمة المنظمة عبر الوطنية .
- الشرطة الجنائية الدولية (الأنتربول).
- الهيئة الدولية لمراقبة المحذرات.
- مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين.

(1) : وقعت على الاتفاقية 147 دولة منها 13 دولة عربية. وقد صادقت عليها 114 دولة منها 12 دولة عربية .
- كما تم التوقيع والتصديق على البروتوكولات الملحقة كالتالي :
أ- البروتوكول المتعلق بمنع وقمع الاتجار بالأشخاص، الذي دخل حيز التنفيذ في 25 ديسمبر 2003. وقعت عليه 117 دولة منها 7 دول عربية، وصادقت عليه 92 دولة منها 9 دول عربية.
ب- البروتوكول المتعلق بتهريب المهاجرين الذي دخل حيز التنفيذ في 28 جانفي 2004 ، وقعت عليه 112 دولة منها 6 عربية، وصادقت عليه 81 دولة منها 9 دول عربية.
ج- البروتوكول المتعلق بصنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار غير المشروع بها، دخل حيز التنفيذ، وقعت على هذا البروتوكول 52 دولة منها دولتين عربيتين صادقت وانضمت إليه 41 دولة منها 4 عربية.

- إعلان "بازل" للحد من استخدام النظام المصرفي في غسل الأموال.
- القواعد التوجيهية للمجلس الأوروبي في مجال الحساب الآلي.
- الاتفاقية الأوروبية لغسيل الأموال 1990.

أما على المستوى الإقليمي. فإن الانعكاسات الأمنية للجريمة المنظمة عبر الوطنية دفعت العديد من الدول إلى محاولة تقنين هذه الظاهرة من أجل مكافحتها على المستوى الإقليمي ومطابقة هذه الاتفاقيات مع المعايير الدولية المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية المذكورة أعلاه، وفي هذا الصدد عملت الدول العربية بإعداد مشروع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية على المستوى العربي، فقد أصدر مجلس وزراء العدل العرب في دورته الرابعة عشرة (14) قرار رقم 296، يقضي باعتماد التقرير والتوصيات الصادرة عن ندوة الجريمة المنظمة عبر الحدود العربية المنعقدة يومي (1-2 نوفمبر 1998) والتي من ضمنها التوصيات التالية:

" العمل على وضع مشروع اتفاقية عربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية تكون إطار عامًا للتعاون القضائي والأمني بين البلدان العربية".

وأما فيما يخص الاتحاد الأوروبي، فقد أقر منذ زمن بعيد اتفاقيات مكافحة الجريمة المنظمة⁽¹⁾، فبدئها باتفاقية 1957، الخاصة بقانون تسليم المجرمين، والاتفاقية الأوروبية بشأن المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية سنة 1959 وأخرها اتفاقية تجريم غسل الأموال المتأتية من الجرائم، التي عرضت للتوقيع سنة 1990، وهي أهم إنجاز اتخذ في مجال مكافحة غسل الأموال على المستوى الأوروبي.

الفرع الثاني: التدابير البوليسية والقضائية.

يمثل التعاون البوليسي والقضائي والجمركي، الوجه الآخر من أوجه التعاون في مجال مكافحة الجريمة المنظمة في حوض البحر الأبيض المتوسط، وقد أكد إعلان برشلونة وسائر المؤتمرات التي تؤسس للشراكة الأمنية على مستوى الحوض المتوسطي مدى أهمية

(1) : يمكن تسجيل أول اتفاقية على المستوى الأوروبي تلك الخاصة بتبادل لتسليم المجرمين الضالعين في الجرائم المنظمة المعقودة سنة 1957.

التعاون في هذا المجال، نظرا لما تشكله الجريمة المنظمة من خطر على أمن دول المتوسط، التي تسعى إلى تشكيل منطقة يسودها السلام والازدهار. فبالإضافة إلى التدابير التشريعية الوطنية والدولية التي تجرم كافة أفعال الجريمة المنظمة يركز التعاون الاورومتوسطى في مكافحة الإجرام المنظم حسب ميثاق الشراكة خاصة إعلان برشلونة 1995 في مجالين أساسيين هما:

1- التدابير البوليسية:

تستدعى مكافحة الجريمة المنظمة في حوض المتوسط التعاون بين السلطات البوليسية من خلال إنشاء فرق شرطية مدربة تدريباً عالياً على مواجهة الجرائم المنظمة أو بما يعرف بأجهزة الأمن الخاصة، كما هو معمول به على الصعيد إقليمي الأوروبي التي أنشأت أجهزة أمن خاصة لمكافحة الجريمة المنظمة خاصة في مجال مكافحة غسل الأموال⁽¹⁾، ولا يمنع هذا من أن تكون هذه الأجهزة البوليسية تعمل وفق نسق جهاز الشرطة الدولية الأنتربول.

وبما أن الضالعين في الجرائم المنظمة أصبحوا يستخدمون كافة الوسائل والتقنيات الحديثة والتي أفرزتها التطورات التكنولوجية. فإنه يجب على الدول المتوسطية التحديث المستمر لأجهزة الأمن، والالتزام بالأساليب العلمية في التنظيم، والتخطيط، والتدريب، وجمع المعلومات، والتعاون لتزويد الأجهزة الأمنية خاصة دول حوض الجنوبي بالخبرات والتخصصات اللازمة لمكافحة الجريمة المنظمة، وتدعيم هذه الأجهزة بالوسائل الفنية والتكنولوجية المتقدمة، كوسائل الرقابة الحدودية والبرية والبحرية والجوية والوسائل الحديثة للكشف عن هوية المجرمين. وينصب التعاون البوليسي المنصوص عليه في إعلان برشلونة في مسائل تبادل المعلومات والتحقيقات المشتركة التي تقوم بها أجهزة الأمن، وكذا تبادل تسليم المجرمين الذي ألقى القبض عليهم من أجل إحالتهم للقضاء المختص ويؤخذ

(1): أنشأت هذه الأجهزة بمناسبة التوقيع على الاتفاقية الأوروبية لغسل الأموال التي صاغها مجلس أوروبا عام 1990.

التعاون البوليسي في مكافحة الجريمة المنظمة بعد هاما في إحلال الأمن في منطقة الحوض المتوسط، خصوصا في مجال تهريب المهاجرين والمخدرات وتبييض الأموال، وذلك من خلال فرض الرقابة على السلع، والأشخاص العابرين للحدود سواء في المطارات أو في الموانئ، أو عبر الحدود البرية وفي المناطق التي لا تشتمل على الغطاء الأمني اللازم، ويقترن التعاون البوليسي في هذا المجال بالتعاون بين مصالح الجمارك التي ينهض عملها هي الأخرى على المراقبة والتفتيش للسلع، والأشخاص العابرين للحدود خاصة في مجال تهريب المخدرات التي أصبحت آفة خطيرة في دول جنوب المتوسط، وبطبيعة الحال لا ينبغي أن تؤدي التعاون على هذا المستوى إلى اختراق الشؤون الداخلية للدول المتوسطية المشاركة في هذه العملية.

2- التدابير القضائية:

لما كان القضاء يشكل حجر الأساس في مجال مكافحة الإجرام المنظم، فإن الشراكة في هذا المجال مهمة جدا، بل ينبغي كما نصت عليه مختلف الاتفاقيات الدولية والإقليمية لمكافحة ومنع الجريمة المنظمة، أن يأخذ هذا الطابع من التعاون بعد دوليا خاصة في مجال إجراءات التسليم المجرمين، والاستدلال والتحقيق والعقوبة... لأن نوعية الجرائم المنظمة تحتم وجود إجراءات قضائية دولية مشابهة للمعمول بها على المستوى الوطني . وينصرف التعاون القضائي المنصوص عليه في برنامج العمل الملحق لإعلان برشلونة 1995 التعاون الأوروبي مع الدول المتوسطية في مجالات القضاء الجنائي المتعلق خصوصا بتدعيم النصوص السارية المفعول التي تتضمن تسليم المجرمين الذين تثبت إدانتهم بصلوهم في الإجرام المنظم، وتسهيل عملية تسليمهم باعتبارها أكثر الإجراءات فاعلية لمعاقبة المجرم، ولا ينبغي في هذا الإطار أن يشكل الاستثناء المتعلق بالجريمة السياسية عقبة أمام تسليم المجرم، وتطبق الإجراءات القضائية لتسليم المجرمين على وجود شخص موضوع طلب التسليم في إقليم دول طرف متلقية الطلب، شريطة أن يكون الجرم معاقب عليه، وتشجع الدول المتوسطية الاعتماد على أحكام التسليم الراهنة بمقتضى قانون كلا الدولتين، والتي تضمنتها المعاهدات المعددة الأطراف، وفي هذا الإطار نصت الاتفاقية

الأممية لمكافحة المنظمة عبر الوطنية، على أن تسعى الدول وهذا بقوانينها الداخلية إلى تعجيل وتسهيل إجراءات التسليم، و تبسيط ما يتصل بها من متطلبات إثباتيه تتعلق بالجرم المرتكب، وهو ما أكده إعلان برشلونة في هذا الخصوص بحيث اعتبر أنه

من ضمن التعاون القضائي تسهيل إجراءات تسليم المجرمين⁽¹⁾ . إلى جانب ما ذكر، ينصب التعاون القضائي كذلك على الإجراءات الأخرى المتعلقة، نقل عبء الإثبات على عاتق المتهم كاستثناء يرد على فريضة البراءة والتوسع في إجراءات الاستدلال والتحقيق الابتدائي.

كما يتضمن التعاون في المجال القضائي لمكافحة الإجرام المنظم في حوض البحر الأبيض المتوسط تنمية تبادل الخبرات، و بالخصوص في ميدان تطبيق التعاون في مجال القضاء الجنائي، وحماية الحقوق والحريات الشخصية، وتحسين فعالية القضاء الجنائي.

(1): د. عبد العزيز العشراوي، مرجع سابق، ص ص 263، 264.

الفصل الثاني: مجالات أهداف الشراكة الأمنية في حوض المتوسط.

منذ أن اعتمدت الشراكة كصيغة مثلى للتعاون بين بلدان الحوض المتوسط سنة (1972)، أفرزت تلك العملية على العديد من اتفاقيات التعاون في العديد من المجالات خاصة الاقتصادية منها، لكن ما فتئت بلدان المتوسط مع مطلع التسعينات، حتى سارت نحو تأكيد الاتجاه إلى ضرورة الربط بين الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية، والبعد السياسي والأمني. وقد طرحت هذه البلدان مفهوما جديدا للأمن والاستقرار في حوض البحر الأبيض المتوسط، يقوم على محاولة تخفيض مصادر عدم الاستقرار قدر الإمكان مع البحث عن وسائل تطوير علاقات حسن الجوار والتعاون في هذا المجال⁽¹⁾.

وقد طرحت جميع صكوك الشراكة بدءا بإعلان برشلونة 1995 رؤية مختلفة لتطوير علاقات التعاون في المجال الأمني بجميع أبعاده بين دول المتوسط، من أجل استيعاب كافة التهديدات الأمنية في المنطقة المتوسطية، التي تشهد تصعيدا أمنيا خطيرا جراء الأخطار الناتجة بالأساس عن قضايا مثل الإرهاب والهجرة السرية والجريمة المنظمة وأسلحة الدمار الشامل، إلى جانب القضايا الأخرى التي في غالب الأحيان تعتبر مصادر ظهور هذه المشكلات مثل حقوق الإنسان، الديمقراطية، الشرعية السياسية، والحريات الأساسية . ويثير انزلاق موضوعات مثل الإرهاب، و الهجرة غير الشرعية، والجريمة المنظمة في مجال الأمن الإقليمي المتوسطي، تحديات أمنية يتحتم على الدول المتوسطية المعنية معالجتها بشكل فعال، ذلك أنه لا يمكن تجاوز هذه القضايا لتأسيس شراكة شاملة ينعم فيها الحوض المتوسط بالسلام والازدهار كما طرحه إعلان برشلونة.

لكن إذا كانت قمة برشلونة 1995 أعد لها أساسا لتقويم مسار الشراكة الأوروبية في إطار سياسة التعاون والجوار، فإن قضايا الإرهاب والهجرة غير الشرعية إلى القارة الأوروبية، وانتشار الإجرام المنظم، هي من بين الملفات الأساسية من الملفات المطروحة

على مختلف أجهزة التعاون الأمني في المتوسط.

(1) د . عيبر الغندور، مرجع سابق. ص 7.

وثمة اليوم، قناعة لدى أغلب قادة دول المتوسط الجنوبية والشمالية، بأن ظاهرة الإرهاب من شأنها في المستقبل الإساءة كثيرا إلى الجهود الرامية لتحويل منطقة الحوض المتوسط إلى منطقة آمنة ومزدهرة، وبالفرد نفسه تكونت القناعة ذاتها بخصوص التوصل إلى أرضية مشتركة لدى قادة دول الشمال المتوسط وجنوبه، لمقاومة موجات الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا انطلاقا من بلدان المغرب العربي، و مرورا أساسا عبر السواحل الإيطالية والإسبانية، خاصة وأن القوانين لمكافحة الإرهاب التي ظهرت بعد أحداث الحادي عشر سبتمبر 2001، زادت من صعوبة الموقف إزاء قضية الهجرة السرية وأصبحت هي الأخرى جريمة مخرلة بالأمن والسلم الإقليمي المتوسطي والعالمي⁽¹⁾.

وقد أصبحت دول المتوسط الشمالية اليوم مقتنعة أكثر من السابق بأن التصدي لهذه الظاهرة التي تتخذ أساسا من إفريقيا السوداء مصدرا لها يتطلب أموالا ومعدات وآليات مراقبة لا يستطيع كل بلد من البلدان المغاربية المتوسطية على حدة توفيرها.

ولا شك أيضا أن ظاهرة الجريمة المنظمة هي الأخرى تشكل تحديا آخر في إطار الشراكة الأمنية المتوسطية، نظرا لما تنطوي عليه من مخاطر مختلفة تتصل بجميع القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهي بأشكالها مثل التهريب، والمخدرات وغسيل الأموال، من القضايا التي تحتاج إلى معالجة مشتركة بين مختلف الأجهزة الأمنية والقضائية والإدارية لدول المتوسط.

ومن خلال هذا الفصل نحاول الكشف عن أشكال وإستراتيجيات الشراكة الأمنية المتوسطية في المجالات الثلاث المذكورة، مبدئين في ذلك أسباب انتشارها في حوض المتوسط وأهم أوجه التعاون المتعلقة بهذه القضايا، والسبل الكفيلة التي اعتمدها دول حوض المتوسطي في إطار الشراكة الأمنية للتصدي لها والحد منها.

المبحث الأول : الشراكة الأمنية في مجال الوقاية ومكافحة الإرهاب.

(1) : د . سمير أمين ، مرجع سابق. ص 59.

الواقع أن التطورات العديدة التي كشفت عنها الموجة الإرهابية في دول حوض البحر الأبيض المتوسط، تدفع إلى اليقين بأن الدول الأوروبية والعربية باتت في حاجة إلى تبني نظرة أمنية أكثر فاعلية وفق منظور جديد، وإذا كنا بصدد الوقوف على هذه النظرة فلا بد أن نشير إلى أن الاهتمام بمناقشة قضايا الأمن لدى الدول الأوروبية المتوسطية، بدأ يتم في نطاق واسع بل يعد ظاهرة بحيث أصبح الحديث عن ظواهر العنف الجنائي والسياسي والسياسة الأمنية، جزءاً لا يتجزأ من العلاقات الأوروبية-المتوسطية، فظاهرة الإرهاب كما يراها الدكتور إبراهيم نافع⁽¹⁾، ظاهرة صحية تماماً مهما كانت اتجاهات المناقشة حولها. لذلك فإن استعمال مصطلح الوقاية هنا يعتبر من قبيل السياسة الدفاعية ضد الإرهاب ومكافحته في المتوسط، لأن هذه المسألة (الأمنية والدفاعية) من المسائل الحساسة التي أدت فيما بعد على تشاور منتظم، يجري في إطار الشراكة القائمة بين الدول الأوروبية المتوسطية كما يؤكد جلدبلوماسيين والفاعلين في هذا المجال⁽²⁾، وربما كل هذه الأمور تشير إلى المقياس الحقيقي الذي بنيت عليه الثقة المتبادلة القائمة اليوم بين بلدان ضفتي المتوسط .

ولا شك أن الحملة الأورومتوسطية في مجال مكافحة الإرهاب في حوض البحر الأبيض المتوسط لا تخرج عن نطاق التعاون الدولي أو الحملة العالمية لمكافحة الإرهاب التي أصبحت ترسم وتعمم على مختلف مناطق العالم، والتي توظف فيها البنيات والآليات الأمنية والاستخباراتية، والعسكرية الجهوية.

غير أنه تجدر الإشارة في هذا المقام أن هذه الحملة تحكمها سمات معينة:
فهي حملة عالمية، لا تنحصر في مجال جغرافي معين، وحملة طويلة الأمد يصعب

إنهاؤها أو إيقافها في فترة معينة، كما أنها متعددة الأولويات والمستويات عسكريا اقتصاديا

(1) : د. إبراهيم نافع، كابوس إرهاب وسقوط الأئمة، القاهرة: دار الأهرام للنشر، طبعة 2002 ص 136.

(2) : الطرح نفسه تبناه وزير خارجية فرنسا السابق ميشال بارنييه، في حوار له خص به جريدة الشرق الأوسط، في 2005/05/25.

وماليا وأمنيا وسياسيا.

وانطلاقا من هذا الواقع بات على دول ضفتي حوض المتوسط تبني نظرة جديدة وغير تقليدية للسياسة الأمنية في المنطقة، لأن التطور في الجرائم الإرهابية على الصعيد العالمي والإقليمي والذي بدأ بالانتقال من الداخل (الإرهاب الداخلي) أضحى أحد الظواهر المهددة للسلم والأمن لدول الحوض المتوسط، والعالم كافة، وبالتالي فإن الفكر الأمني الجديد ضد الإرهاب، من سماته أنه يجب أن يتسم بالشمول والتكامل والفهم العميق لهذه الظاهرة. وما يجعلنا نقف أمام قضايا الفكر الأمني الموجه ضد الإرهاب كما يرى الدكتور إبراهيم نافع (1) "الظروف التي تجري في سياقها المواجهة الأمنية للإرهاب ذلك أن جرائم الإرهاب التي ترتدي عباءة الشعرات السياسية، والدينية، باتت تمثل واحدة من أخطر الظواهر وأكثرها عنفا ودموية على الصعيد العالمي في السنوات الأخيرة، وباتت المنظمات الإرهابية ترتبط بشبكات منظمة في جميع أرجاء العالم، وليست المنطقة المتوسطية بما فيها العربية والأوروبية بعيدة عن هذه المنظمات الإرهابية، فالمنطقة العربية مثلا، تعد واحدة من أكثر المناطق سخونة واشتعالا من حيث تكاثر منظمات الإرهاب الديني والسياسي الخارجة عن القانون، وتتداخل هذه المنظمات مع بعضها البعض، سواء في التدريب على السلاح أو أساليب الحركة، أو الدعاية، أو بناء التنظيمات المتعددة المحكمة البناء(2).

المطلب الأول: مفهوم الإرهاب.

لا يوجد موضوع أثار الخلاف وتعددت بشأنه وجهات النظر في القانون الدولي والعلاقات الدولية المعاصرة كموضوع الإرهاب، فالإرهاب كظاهرة من ظواهر العنف

الدولي والداخلي، شغل السياسيين والمفكرين والفقهاء ورجال القانون، إلى درجة أن

(1): د، إبراهيم نافع، مرجع سابق ص ص 140، 141.

(2): حيث عرفت بعض الدول العربية كالجائر ومصر، تونس، المغرب، موجات من التصعيد الإرهابي، وقد امتدت هذه الموجة إلى قلب أوروبا مثل تفجيرات مدريد، باريس، ومؤخرا لندن.

خصت له دراسات وأبحاث ومؤلفات ومناقشات بكم وفير لم يتهياً لغيره من الظواهر الاجتماعية الأخرى بمثله، ومع ذلك ظل حتى وقتنا الحاضر أقل الظواهر فهماً، وأكثرها عصياناً على مشكلاتها⁽¹⁾.

وإذا كان الإرهاب من الناحية اللغوية (terrorisme) ينصرف معناه إلى الخوف والفرع والتهديد لا يتعلق بالجهة الممارسة، ولا الممارس ضدها الإرهاب، فقد عرف هذا المعنى عند العرب⁽²⁾ كما عرف عند غيرهم. وقد ورد في قاموس "أكسفورد" أن الإرهاب يعني الخوف، والفرع، والتهديد، ويمارس من قبل شخص أو منظمة ضد الحكومة أو ضد الأفراد أو الأطفال.

فإنه على الصعيد النظري، يعتبر موضوع حساس وفضفاض كدراسته نظرية، لا يمكن حصره ضمن إطار محدود خصوصاً حين نطبق التعبير الشائع "بأن ما يعد إرهاباً في نظر البعض لا يعد كذلك في نظر البعض الآخر"⁽³⁾.

أما على الصعيد القانوني، فهو من أشد المسائل تعقيداً بالرغم من أن الاصطلاح يستخدم في مجال القانون الدولي والداخلي أيضاً، ومع ذلك يبقى اعتباره كأسلوب من أساليب الصراع الذي تقع فيه الضحايا الجزافية أو الرمزية كههدف عنف فعال أو "إستراتيجية عنف محرمة دولياً ذات بواعث وأهداف مختلفة"⁽⁴⁾.

(1): الدكتور: علاء الدين راشد، الأمم المتحدة والإرهاب (قبل وبعد 11 سبتمبر 2001) مع تحليل

نصوص الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب. القاهرة: دار النهضة العربية 2002، ص3.

(2): جاء في لسان العرب لأبي الفضل ابن منظور "أن الارهاب في لسان العرب يعرف ب: رهب بالكسر، يرهب رهبةً ورهبا بالضم ورهبا أي خاف ورهب الشيء رهبا ورهبه خافه والإسم الرهب والرهبى والرهبوب، يقال رهوب خير من رحموت، أي لأن ترهب خير من أن ترحن و ترهب غيره إذا توعد. وقد ورد في قاموس "أكسفورد" أن الإرهاب يعني الخوف و الفرع و التهديد و يمارس من قبل شخص أو منظمة ضد الحكومة أو ضد الأفراد أو الأطفال. مشار إلى هذا التعريف في مؤلف عمر إسماعيل سعد الله مرجع سابق ص 128.

(3): الأستاذ: ثامر إبراهيم الجهماني، مفهوم الإرهاب في القانون الدولي، دراسة قانونية ناقدة.

الجزائر: دار الكتاب العربي، طبعة 2001، ص ص 7 و 8.

(4): د عمر إسماعيل، سعد الله ، المرجع السابق، ص 421.

وفي المجال السياسي، يشكل الإرهاب مادة دسمة للخلاف، بحيث أضحى مجرد شعار سياسي يجري استخدامه بشكل عشوائي وكيفي وانتقائي، لتمييز الأعمال غير المرغوب فيها والتي يقوم بها خصوم المرء على الساحة الدولية. ولا يخفى على أحد، أن التلاعب بالمصطلحات ومحاولة إطلاق التعاريف وتشكيلها في قوالب تخدم الدول والحكومات الإرهابية لعب دورا خطيرا، لأن كلمة إرهاب بمدلولاتها من الكلمات التي أسيء استعمالها دون غيرها، وبشكل تعسفي واضح في العلاقات الدولية المعاصرة.

ويتعزز استخدام كلمة إرهاب بأساس مؤسس إذا أصبح موضوعا لكتب ومؤلفات وصار له خبراء معتمدون، لذلك نجد كثير من الدراسات تكمن في تحديد مفاهيمه، وصوره والأساليب التي يستعملها. ولا يسعنا نحن في هذا المقام، الإشارة إلى كل هذه المفاهيم التي تبقى كما وضحناه، أدبيات منشورة في الكتب والدراسات المعاصرة. خاصة في ظل الاختلاف السائد بين الدول والمجتمعات حول مضمونه، والذي رهن لحد الآن إعطائه مفهوما جامعا ومانعا على المستوى الدولي، بالرغم من النمو الشديد لهذه الظاهرة والاهتمام المتزايد بها⁽¹⁾.

غير أننا سنقف هنا، عند بعض المفاهيم التي جاء بها بعض فقهاء القانون الدولي، إلى جانب بعض المفاهيم الدولية الأخرى للإرهاب المستقاة من الاتفاقيات الدولية، والقرارات الصادرة عن الأمم المتحدة .

فقد عرفه الدكتور إسماعيل صبري مقلد بقوله "أنه نوع من العنف غير المبرر وغير المشروع بالمقياس الأخلاقي والقانوني، الذي يتخطى الحدود السياسية للدول"⁽²⁾، وهو نفس المفهوم الذي أورده الدكتور إسماعيل سعد الله في مؤلفه معجم في القانون الدولي المعاصر بحيث يعتبر "أن الإرهاب بهذا المفهوم يختلف عن ممارسة العنف السياسي الداخلي الذي قد تنتهجه بعض القوى الثائرة أو الحركات المتمردة داخل الدولة الواحدة للنيل من السلطة الشرعية القائمة"⁽³⁾.

(1) : يرجع السبب في ذلك على أن ظاهرة الإرهاب شكل أو أسلوب، من أساليب الصراع السياسي ومن ثم فإنه متاح لكل القوى السياسية بغض النظر عن ايديولوجياتها أن تلجا إلى استخدامه .

(2) : مشار إليه في مؤلف: ثامر إبراهيم الجهماني، مرجع سابق ، ص 42 .

(3) : د. عمر إسماعيل سعد الله، مرجع سابق، ص 127.

والإرهاب العابر للحدود كما يسمى يبقى غير واضح، ولكنه يظل عبارة عن محاولة لإخضاع أو قسر السكان المدنيين أو حكومة ما، عن طريق الاغتيال، أو الخطف، أو أعمال العنف، وذلك لتحقيق أهداف سياسية.

وقد لا يختلف مفهوم الإرهاب عن مفهوم الإرهاب الداخلي من حيث المضمون فالإرهاب الداخلي يعد كذلك عمل غير مشروع يقوم على استعمال العنف أو التهديد باستعماله بهدف الاعتداء على جماعة من الأبرياء (أفراد كانوا أم جماعات) في أنفسهم أو أموالهم، أو الاعتداء على الممتلكات العامة بقصد إثارة جو من الخوف والرعب في المجتمع، أو لدى فئة محدودة منه، وذلك للتأثير على طرف ثالث (فردا أو جماعة) وحمله على الانصياع لرغبة الإرهابيين في اتخاذ قرارات أو موقف من قضية ما، وتنصب الأعمال التي يقوم بها الإرهابيين في القتل الفردي والجماعي، واحتجاز الرهائن وأعمال الخطف بالنسبة للأشخاص، والحريق المتعمد، والتفجير والسطو المسلح والتخريب، والعدوان على الوسائل والمرافق العامة للمواصلات، وتدمير القناطر والجسور، وتسميم مياه الشرب... الخ⁽¹⁾.

وهكذا نجد أن الإرهاب الدولي العابر للحدود لا يختلف عن الإرهاب الداخلي، فكلاهما أعمال تؤدي إلى حالة من الرعب والهلع لدى فئة أو أفراد أو جمهور ما بغية الوصول إلى أهداف معينة أما الخلاف بينهما، فيكمن في أن الإرهاب الداخلي يقتصر على حدود الدولة، حيث تختص محاكمها بمحاكمة الجناة عملا بمبدأ إقليمية القانون، أما الإرهاب الدولي فيتميز بوجود عنصرا أجنبي حيث يتجاوز حدود الدولة، ويخلق حالة تنازع

الاختصاص والقانون الواجب التطبيق⁽²⁾.

- وعلى صعيد القانون الدولي فقد أبرمت الكثير من الاتفاقيات وصدرت العديد من القرارات تخص مسألة الإرهاب ومحاولة تقنين هذه الظاهرة حتى يمكن التصدي لها وتعتبر اتفاقية منع ومعاقبة الإرهاب لعام 1937 الموقعة تحت رعاية عصبة الأمم المتحدة كأول

(1): ورد هذا التعريف في مؤلف الدكتور علي علي سليمان، المقدمات السياسية في القانون الدولي الجنائي، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية طبعة 1992 ص 217، 218.

(2): د. علي علي سليمان. نفس المرجع، ص 228.

محاولة لتقنين الإرهاب على الساحة الدولية، لكن لم يكتب لها النجاح بسبب عدم المصادقة عليها بالإجماع، وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، وتأسيس الأمم المتحدة، تم تقنين الإرهاب ثانية من خلال إصدار الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارات متعلقة بموضوع الإرهاب الدولي والتوقيع على اتفاقيات دولية قائمة متعلقة بمختلف جوانب مشكلة الإرهاب الدولي⁽¹⁾، ومن بينها الاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأعمال أخرى المرتكبة عن متن الطائرات الموقعة في طوكيو في 1963، والملاحظ أن جميع الاتفاقيات والقرارات التي جاءت في هذا الشأن تعطي مفهوما واحدا للإرهاب، وهو "الأعمال التي تتورط فيها الدول بشكل مباشر، أو غير مباشر، والتي تشيع العنف والإرهاب وقد تؤدي بالأرواح البشرية وتسبب أضرارا مادية تهدد سير العمل الطبيعي للعلاقات الدولية، كما يعني جميع الأعمال الإرهابية الأخرى التي يتورط فيها الأفراد"⁽²⁾.

أما الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب⁽³⁾، فقد عرفته في المادة الأولى على أنه "كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به، أيا كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بايذائهم أو تعريض حياتهم أو أمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة، أو بأحد المرافق، أو الأملاك العامة

أو الخاصة أو احتلالها أو الإستلاء عليها، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر". ولا يخفى أن اصطلاح الإرهاب من الناحية الاتفاقية يطرح إشكالا قانونيا في غياب اتفاق رسمي مقبول حول تعريفه وتجريمه، سواء من حيث أنه نشاط تقوم به الدول والمنظمات والأفراد الذين يقفون على الجانب الآخر من السياسات المنتهجة من بعض الدول، أم أنه يعني جهات عمياء لا هدف لها إلا إراقة الدماء، أم أنه تلك الأنظمة التي تتبنى سياسة

(1): صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار رقم 26/25 (د.25) والقرار رقم 2734 (د.25) اللذان يدعوان الدول على نبذ الإرهاب في علاقاتهم الدولية حيث نص القرار الأخير على واجب كل دولة الامتناع عن تنظيم أو تشجيع الأعمال التي تؤدي إلى الحرب العالمية أو أعمال الإرهاب على إقليم أي دولة أخرى سواء بالمساعدة أو بالمشاركة.

(2): د.عمر إسماعيل، سعد الله، مرجع سابق، ص.127

(3): هذه الاتفاقية أنجزت من قبل وزراء الداخلية والعدل العرب في إطار الجامعة العربية ووقعت بتاريخ 1998/4/13 خلال اجتماع القاهرة 1998.

إرهابية ضد مواطنيها، حيث القمع والسجن والإبادة، أم أنه استخدام العنف ضد المدنيين؟ أم أنه كل محاولة من حركة أو منظمة أو فعل يعارض سياسة دولة بالقوة...؟

وأمام تضارب الآراء واختلافها في هذا الموضوع بالذات. فإنه يمكن القول بأن الإرهاب مفهوم يتصل أساسا بالعنف غير المبرر وغير المشروع، قانونا وأخلاقيا، والذي يمارس بأشكال شتى، تبدو نتائجها وخيمة وبلغت، وهو اليوم لا ينحصر في إطار معين أو إقليم جغرافي واحد، بل أصبح يتخطى هذا، وعاد ظاهرة عالمية تهدد الأمن والسلم الدوليين على كافة المستويات، السياسية والاقتصادية والاجتماعية، حيث أنه يتخذ ملامحه ومكوناته كظاهرة متعددة المستويات، وكشكل من أشكال الصراع السياسي بدأت تظهر أهميته بالنسبة للذين يستعملونه، و للذين يتحملون أوزاره وعواقبه على السواء، إلا أن أهميته قد تركزت على اعتباره وسيلة من الوسائل العنيفة الفعالة التي يمكن اللجوء إليها للوصول إلى أهداف معينة، ولكن أهميته باعتباره ظاهرة اجتماعية وسياسية فعالة تندرج في لائحة الظواهر المماثلة كالحرب والثورة وحرب العصابات، والحرب الأهلية وغيرها(1).

وقد زاد الاهتمام الدولي لهذه الظاهرة مع تزايد الأعمال الإرهابية في العالم اليوم، ولققت أحداث 11 سبتمبر 2001 التي ضربت برج مركز التجارة العالمية بنيويورك في اليوم. أ، انتباه المجتمع الدولي بشدة إلى قضايا الإرهاب، وأصبح الكفاح ضد الإرهاب يشكل إحدى الأولويات بالنسبة لجميع الأنظمة الحكومية الوطنية والدولية (2).

المطلب الثاني: مكافحة الإرهاب في حوض المتوسط.

إذا كان الحوار السياسي الأمني بين الدول الأوروبية المتوسطية يتجه إلى التخفيف من حدة الأزمات والتوترات، إلى جانب التأكيد على أهمية المحافظة على السلم والاستقرار في حوض المتوسط. فإن هذا الحوار امتدد يشمل إلى جانب القضايا المتعلقة بالاستقرار التعاون ضد أية تحديات عالمية تهدد أمن المتوسط، من أبرزها الإرهاب (3).

(1) : د. أدو نيس العكره : الإرهاب السياسي، بحث في أصول الظاهرة و أبعادها الإنسانية بيروت: دار الطليعة، الطبعة الثانية 1993، ص 167.

(2) : د. علاء الدين راشد، المرجع السابق ص 3.

(3) : د. مصطفى عبد اله أبو القاسم خشيم، المفهوم الأوروبي للأمن والاستقرار في حوض المتوسط. مجلة دراسات ، العدد 23 2005 ص 8 .

ويشكل الإرهاب في حوض البحر الأبيض المتوسط تهديدا خطيرا على نحو خاص، وهو إذ تغذيه التوترات السياسية والتباينات الاقتصادية والاجتماعية، تستخدمه الفئات المتطرفة التي غالبا ما تمتد مصالحها وشبكاتنا خارج الحدود الوطنية، وتتمكن من الوصول إلى أحدث مصادر الأسلحة والتقنيات لتنفيذ عملياتها.

إن ظاهرة الإرهاب، بالإضافة إلى انعكاساتها الوخيمة على أمن دول حوض المتوسط واستقرارها، فهي تعرض تنميتها الاقتصادية للخطر، وتقوض التوازن الاجتماعي، وتساعد على إدامة التفاوت الاجتماعي، وتسهم في تأييد الخلافات بين هذه الدول، فضلا على أنها تضر بعلاقاتها السياسية الاقتصادية، هذا الإستنتاج توصل إليه المؤتمر البرلماني الثاني للأمن والاستقرار في حوض البحر الأبيض المتوسط المعقود في فيالنا (مالطا) نوفمبر 1995، حيث واعتبارا للنتائج المستخلصة من ظاهرة الإرهاب، حثّ الدول المتوسطة (العربية والأوربية) على تعزيز التعاون فيما بينها لمكافحته⁽¹⁾.

وقد أكد مؤتمر برشلونة 1995 على الطرح نفسه، بحيث أقر على ضرورة توطيد التعاون من أجل الوقاية ضد الإرهاب ومكافحته تحديدا بالتصديق على الأدوات الدولية التي تشارك فيها الدول المتوسط وبالانضمام إليها⁽²⁾.

وفي نفس الإطار دائما جاء في تقرير المؤتمر البرلماني الثالث حول الأمن والاستقرار في حوض البحر الأبيض المتوسط المنعقد في مرسيليا (فرنسا) مارس 2000، ما يؤكد بقوة على أن الإرهاب لا يزال يمثل تحديدا خطيرا، وخطرا كبيرا بشكل خاص في منطقة المتوسط، كذلك فهو يؤكد بالإجماع مجددا على محتوى الفقرة التي تتعلق بالإرهاب والمنصوص عليها في الوثيقة الختامية للمؤتمر البرلماني الثاني الذي عقد في فيالنا (مالطا) ومؤتمر برشلونة المشار إليهما أنفا.

ولقد زادت أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 -كما سبق ذكره- وما ترتب عليها من نتائج، في إدراك المجتمع الدولي بشدة إلى قضايا الإرهاب وأصبح الكفاح ضد الإرهاب

(1) : إن المؤتمر إذ يبحث على مكافحة الإرهاب يذكر بأن النضال من أجل التحرير القومي والاستقلال من الاحتلال الأجنبي هو حق شرعي تكرسه القرارات الدولية ، وأن هذا الهدف لا يشكل في حد ذاته عملا إرهابيا .

(2) : وهي مختلف المعاهدات والاتفاقيات المناهضة للإرهاب بكافة أشكاله على المستوى الدولي .

يشكل الآن إحدى الأولويات بالنسبة لجميع الأنظمة الحكومية الوطنية والدولية وفي خضم هذه المعركة وجدت الدول المتوسطة عامة نفسها أمام نفس التحدي، واعتبرت الشراكة الأمنية لإنشاء منطقة سلام واستقرار، لا تتأتى إلا بإتباع سياسات تعالج أسباب الجذرية للإرهاب، والنزاعات العنيفة دون الاكتفاء بمعالجة ظواهرها وعوارضها وهو ما يميز هذه السياسة على أنها وقائية ذات طبيعة بنوية.

إن مكافحة الإرهاب في الحوض المتوسط لا يخرج عن إطار الحملة العالمية لمكافحة الإرهاب والتي أقرتها جميع الوثائق الدولية المناهضة له⁽¹⁾، وقد أكدت اللقاءات والمؤتمرات الأوروبية المتوسطة أيضا، ويمكننا فيما يلي التعرض للجهود التي بذلتها الدول المتوسطة للتصدي لهذه الظاهرة.

الفرع الأول: وضع دستور يحدد السلوك ضد الإرهاب.

الواقع أنه لا شيء يوازي الصعوبات التي تواجه المجتمع الدولي في مكافحة الإرهاب أكثر من المعضلة التي يلاقيها تعريف مصطلح الإرهاب في حد ذاته، كما يشير إلى ذلك الدكتور علاء الدين راشد⁽²⁾. وقد لمحنا إلى هذه الصعوبات في مقدمة هذه الدراسة ذلك أن مصطلح الإرهاب مفهوم متشعب ومعقد، وهذا الأمر الذي ينعكس بالسلب على عملية مكافحته ومن ثم وضع دستور يحدد السلوك ضده.

إن العقبة التي يواجهها المجتمع الدولي اليوم في مكافحة الإرهاب، هي دون شك غيات مفهوم عالمي محدد للإرهاب، وقد زاد هذا الوضع تعقيدا مع الفوضى العارمة التي تسود العالم اليوم والتي جعلت الدول الكبرى كالولايات المتحدة الأمريكية تطلق حملتها العالمية لمكافحة الإرهاب، وما ترتب عنه من انعكاسات سلبية خاصة في المنطقة العربية⁽³⁾.

ولاشك أن المعضلة نفسها تواجهها دول حوض البحر الأبيض المتوسط، بخصوص هذه المسألة، بالرغم من أن الدول المتوسطة اهتمت، من خلال المؤتمرات واللقاءات بهذه

(2) علاء الدين راشد، مرجع سابق، ص 6 .

(3) ترتبط الحملة التي تقودها الولايات المتحدة الأمريكية ضد الإرهاب ارتباطا وثيقا بمشروع الشرق الأوسط الكبير الذي كانت قد أطلقتته، وما ترتب على ذلك من خلال غزو العراق والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي تحدثت في هذا البلد.

الظاهرة التي تشكل عقبة مركزية في إحلال الأمن والاستقرار في حوض المتوسط. غير أن ذلك لم يمنع الدول الأوروبية ومتوسطة إلى التوجه نحو صياغة مدونة السلوك للحرب ضد الإرهاب.

وتعني هذه المدونة أو كما يطلق عليها " دستور السلوك " وثائق قانونية واتفاقية توضع لتكريس مبادئ قانونية واتفاقية معينة اتجاه ظاهرة الإرهاب (1).

وقد لمح المؤتمر البرلماني الثالث حول الأمن والاستقرار في حوض المتوسط (مرسيليا 2000)، إلى أن مكافحة في المنطقة يستلزم بدوره الحاجة الملحة إلى تدابير أمنية ضد الإرهاب تكون مدعمة بتدابير بنوية تشمل المجالات الأخرى غير الأمنية، وقد دعا بالمناسبة دول المتوسط، إلى إعداد مسودة لميثاق حول محاربة الإرهاب وهي الدعوة الأولى من نوعها على هذا المستوى.

تشمل هذه المدونة المبادئ التالية:

- عدم تجزئة الأمن والاستقرار في الفضاء الأورومتوسطي.
- التنديد بالعنف بكل أشكاله ورفضه كوسيلة تعبير سياسي وأن استعماله يعد تهديدا لنمو دولة القانون والديمقراطية.
- التفريق بين الإرهاب والحق في المقاومة ضد الاحتلال الأجنبي، والعمل من أجل إقصائه في إطار ثنائي أو شراكة متعددة الجوانب.
- ويتم تحقيق هذا بالعمل وفق المقاييس التالية:
- الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية حول الإرهاب وتطبيقها.
- تبادل المعلومات والمشاورات حول مكافحة الإرهاب عن طريق القنوات المناسبة.
- تفكيك الشبكات الإرهابية وذلك بالعمل على الوقاية من استعمال مناطق الدول الأعضاء من أجل التخطيط، والتمويل، أو تبني أعمال الإرهاب، مع الحذر من أجل

(1) د. عمر إسماعيل، سعد الله، مرجع سبق ذكره، ص 392.

أن لا يكون حق اللجوء حماية الإرهابيين وبتكليف التشريعات الوطنية الخاصة بها، إضافة إلى التكوين والمساعدة فيما يخص مكافحة الإرهاب.

والجدير بالذكر أن الجزائر التي عرفت خلال عقد التسعينات انكشافا أمنيا وتصعيدا إرهابيا لا مثيل له في المنطقة، كان لها الدور الهام في إعداد هذه المدونة حيث قدمت وثيقة مقترحات تحت عنوان "الخطوط الموجهة لمكافحة الإرهاب في حوض المتوسط خلال لقاء الخبراء سنة 1998⁽¹⁾، وثيقة مقترحات للتعاون الأورومتوسطي ضمنيتها خلاصة تجربتها في مجال مكافحة الإرهاب.

وتعتبر هذه المقترحات (مدونه السلوك) المطروحة مرجعية اعتمدها قمة برشلونة الثانية 2005 في إعداد دستور يحدد السلوك ضد الإرهاب كما سيأتي الإشارة إليه. وبعد عشر سنوات من إعلان بيان برشلونة 1995، عاد رؤساء الدول والحكومات في منطقة أوروبا، وحوض المتوسط إلى الاجتماع في برشلونة في 27 و28 نوفمبر 2005

احتفاء بمرور عشر سنوات على الشراكة الأورومتوسطية. وتم الاتفاق في هذه القمة على تبني مدونة السلوك ضد الإرهاب المشار إليها وخطة عمل خماسية. كما يتضمن دستور السلوك ضد الإرهاب، الذي يشكل خطوة ملموسة نحو دفع التعاون السياسي والأمني للإتحاد الأوروبي مع شركائه في حوض المتوسط، شجبا للإرهاب بكل أشكاله وبدون استثناء، كما تقرر بأن الإرهاب يحوم كخطر كبير فوق رؤوس مواطني كافة دول الشراكة الأورومتوسطية، وقد التزمت الدول المشاركة⁽²⁾. برفض منح ملجأ أو ملاذ للإرهابيين، وكذلك منع التحريض على العمال الإرهابية من خلال اتخاذ الخطوات

(1) : أنظر د: محمد مقدم، الأفغان الجزائريون من الجماعة إلى القاعدة، (ملفات الإرهاب) الجزائر:

منشورات المؤسسة الوطنية للنشر والاتصال والإشهار: طبعة 2002، ص 269.

(2) : انعقدت القمة الثانية الأورومتوسطية في برشلونة 2005 في غياب شبه كلي للدول العربية لأسباب تبقى مجهولة، وقد وصف المحللون أن هذه القمة تعتبر مبادرة أوروبية خالصة، كما أنها وعوض إن تناقش مسار الشراكة الأورومتوسطية المؤسسة بالقمة أولى عام 1995، تحولت إلى منبر المناقشة قضايا الإرهاب، وعالجت مشكلات تمس الإتحاد الأوروبي ذاته. مثل انضمام تركيا، وقبرص إلى عضوية الإتحاد.

المناسبة، كما التزم الشركاء برفض كل محاولة للربط بين الإرهاب، وأي أمة وثقافة أو ديانة.

وتشمل خطة العمل الخماسية المعتمدة في هذه القمة كذلك، على أهداف مرحلية في مجال الشراكة السياسية والأمنية، النمو الاقتصادي القابل للوجود، والإصلاح الاقتصادي والتعليم والتبادل الاجتماعي والقضاء والأمن.

الفرع الثاني: الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية المناهضة للإرهاب.

إعتباراً منها بأن الإرهاب ظاهرة عالمية، وتهديده يتخطى الحدود الوطنية، اتفقت الدول الأوروبية ومتوسطة من خلال كل مبادرات الشراكة التي طرحتها وفيما يخص مكافحة الإرهاب بالذات، أن مكافحة هذه الظاهرة، يستوجب انخراط جميع الدول المتوسطة في مجموعة الأحكام التي تدين الإرهاب.

ويقصد بهذه الأحكام في إطار القانون الدولي " مجموعة الأحكام الدولية الملزمة التي تدين الإرهاب الدولي وتطالب بملاحقة مرتكبيه من الأفراد، ومحاسبة الدول التي ترعاه بشتى الوسائل أو تعرض عليه، بصفة مباشرة أو غير مباشرة"، وتشمل حالياً مجموعتان من الأحكام:

الأولى: تضم الاتفاقيات الدولية الشارعة التي تشير إلى الأعمال الإرهابية الدولية والبروتوكولات الملحقة بها، أما المجموعة الثانية من أحكام القانون الدولي، فهي التي صدرت بشكل بيانات، أو قرارات دولية، تستنكر الإرهاب وتلتزم مكافحته وتدعو إلى معاقبة مرتكبيه⁽¹⁾.

ويتوافر لدى المجتمع الدولي الآن اثنا عشر صكاً عالمياً من صكوك مكافحة الإرهاب استغرق التفاوض عليها أربعة عقود، بدءاً باتفاقية الجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات لعام 1963، وانتهاءً بالاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999⁽²⁾، وقد حثت المؤتمرات وجميع الحوارات المتوسطة إلى الانضمام إلى هذه الاتفاقيات والعمل على تطبيقها، فأقر إعلان برشلونة 1995 " بأن توطيد التعاون من أجل

(1) : د. عمر إسماعيل سعد الله، مرجع سابق، ص 22.

(2) : د. علاء الدين راشد، مرجع سابق، ص 100.

الوقاية ضد الإرهاب ومكافحته، وتحديدًا بالتصديق على الأدوات الدولية التي يشاركون فيها وتطبيقها وبالانضمام على تلك الأدوات وكذلك بكل التدابير الملائمة".

وقد جاء في تقارير المؤتمرات البرلمانية للأمن والاستقرار في حوض البحر الأبيض المتوسط ما نصه على أن " الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية الشارعة والمنددة للإرهاب الدولي والعمل على تطبيقها، من دون إغفال الاتفاقيات الثنائية التي تعقد في هذا الشأن يعتبر إجراء لا بد منه لبناء القدرات على مكافحة الإرهاب ".

ولقد ناشد قرار مجلس الأمن 1373 (2001) ⁽¹⁾، الدول كافة أن تصبح طرفًا في جميع الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بالإرهاب، باعتبار أن هذه الأخيرة أدوات حيوية لبناء القدرات لمكافحة الإرهاب على الصعيدين الإقليمي والقطري، وقد ظل أحد

الأهداف الرئيسية للجنة مكافحة الإرهاب، متمثلة في تشجيع الدول الأعضاء على أن تصبح أطرافًا في تلك الاتفاقيات، وعلى أن تنفذ أحكامها في تشريعاتها الوطنية، سواء أكانت أطرافًا في أي اتفاقية إقليمية متعلقة بالإرهاب أولم تكن، إذ لا يمكن اعتبار الانضمام إلى اتفاقيات إقليمية بديلاً عن الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية⁽²⁾.

ويمكن الإشارة إلى هذه الصكوك كالتالي :

اتفاقية منع إبادة الجنس لعام 1948، واتفاق طوكيو 1963 لإدانة الأعمال غير القانونية على متن الطائرات، واتفاقيات لاهاي لمنع وخطف الطائرات 1970، واتفاق مونتريال 1971 لإدانة خطف الطائرات، واتفاق منع ومعاينة عمليات الدبلوماسيين 1973، اتفاق احتجاز الرهائن 1979، اتفاق منع التعذيب 1978، اتفاق إدانة القرصنة البحرية 1988 واتفاق إدانة أعمال العنف في المطارات ضد الملاحة الجوية الدولية 1988، اتفاق تنظيم

(1): القرار المشار إليه، استحدث بموجبه مجلس الأمن " لجنة مكافحة الإرهاب " التي تعمل الآن تحت إمرته ووصايته.

(2): وهذا ما أكدته مجلس الأمن في القرار رقم: 1566 (2004) .

إنتاج المتفجرات البلاستيكية 1991، والاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل لعام 1997 والاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999⁽¹⁾.

المطلب الثالث: آليات مكافحة الإرهاب في حوض المتوسط.

نظرا للأهمية الكبيرة التي يشكلها موضوع مكافحة الإرهاب على الصعيدين العالمي والإقليمي، سعت دول الحوض المتوسط إلى تزويد قدراتها بكافة الآليات والوسائل المتاحة من أجل التصدي لهذه الظاهرة في إطار عام وشامل. والواضح أن هذا السعي الحثيث الذي تجلى خلال فترة التسعينات، لم يتجسد بصورة واضحة رغم ما كانت تعيشه بعض البلدان المتوسطية (العربية منها على وجه الخصوص) من أحداث إرهابية وصلت ذروتها في بعض الفترات. ومع ذلك أشارت مختلف اللقاءات التي كانت تجمع دول الحوض المتوسط إلى ضرورة

مكافحة الإرهاب على هذا المستوى، وحثت على ضرورة تبني الآليات والوسائل الكفيلة بمكافحة هذه الظاهرة .

ولقد لفتت أحداث 11 سبتمبر 2001، وما ترتب عنها من نتائج، انتباه المجتمع الدولي من جديد إلى قضية الإرهاب، و تركيز اهتمامه على سبل ووسائل مكافحته على المستوى العالمي، والإقليمي، وحتى الوطني. فطرحت بذلك مجموعة من القرارات تضاف إلى الاتفاقيات والبروتوكولات التي كانت قد عقدت في هذا الشأن. وفي هذا الصدد انتهجت الدول المتوسطية سياسة مطردة من أجل تمكين ذاتها من الوسائل والآليات التي استحدثتها الأمم المتحدة لمواجهة الإرهاب كإطار عام وشامل. وبالمقابل تعمل الدول المتوسطية، كذلك إلى انتهاج سياسة متوسطة تشترك فيها جميع البلدان في إطار الشراكة الأوروبيةمتوسطية، ومن خلال مسارات التعاون المطروحة كمسار برشلونة، ومجموعة "5+5"، والتنظيمات الأمنية الأوروبية التي تهتم بالشأن المتوسطي.

(1): أنظر د: علاء الدين راشد، مرجع سابق، ص ص 100 و101 .

الفرع الأول: آليات مكافحة المعتمدة على المستوى الدولي.

على الرغم من الفشل المستمر حتى الآن في الاتفاق على تعريف شامل للإرهاب، إلا أن المجتمع الدولي كان لديه الإطار القانوني لمكافحته، وقد تمثل ذلك في وثائق الأمم المتحدة من إعلانات وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة بالإضافة إلى الإثني عشرة اتفاقية المتعلقة بالإرهاب .

وإذا كانت هذا التطور يشير إلى اهتمام المجتمع الدولي بهذا الموضوع (قضية الإرهاب)، فإن المشكلة الخلافية بشأن تعريفه ما زالت قائمة لتحول دون وضع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب، ومع استمرار المناقشات في الجمعية العامة اتجه البعض إلى الإدعاء أن الأمم المتحدة، ليست هي الوضع المناسب والسبيل المرجو، لجهود مكافحة الإرهاب، لكن مع ذلك ينبغي الاعتراف بوجود تغيرات عميقة في الدور الذي تضطلع به الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب، فقد اتخذت خطوات لتحديد الأبعاد العريضة

لسياسة مكافحة الإرهاب في الأجل الطويل بالنسبة للأمم المتحدة، وترتيب أنشطتها في هذا الصدد حسب أولويتها⁽¹⁾، لوضع دورها في إطاره الصحيح، وبدأت في استخدام أدوات جديدة، من أهمها لجنة مكافحة الإرهاب⁽²⁾، التي تمثل إحدى أهم الأدوات المتمتعة بأعظم وأوسع تأثير عالمي، وقد أظهرت الدراسة أهمية دور تلك اللجنة، وأنشطتها خاصة فيما يتعلق بمساعدة الدول على بناء وتعزيز قدراتها في مجال مكافحة الإرهاب، وأصبح مجلس الأمن الذي تتبعه هذه اللجنة يضطلع الآن بالدور القيادي في توجيه وتنسيق الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب.

وتهدف اللجنة إلى صون وتعزيز توافق الآراء في صفوف المجتمع الدولي بشأن أهمية مكافحة الإرهاب، مع التركيز على التدابير العملية التي من شأنها زيادة السبل المتاحة

(1): د. علاء الدين راشد، المرجع السابق. ص 230.

(2): أنشأت هذه اللجنة بموجب القرار الصادر عن مجلس الأمن رقم 1373 (2001) الفقرة الثانية ويرمز لها بالرمز (GCT) وتعد اللجنة من الأجهزة الفرعية التابعة لمجلس الأمن فهو الذي يوجه عملها ويشرف عليها.

لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب، وتحديد مصادر المساعدات للدول التي تواجه صعوبات في تنفيذ القرار 1373⁽¹⁾، ومواصلة العملية المفضية إلى الانضمام على نطاق عالمي إلى الاتفاقيات الدولية الإثنى عشر وبرتوكولاتها ذات الصلة بمكافحة الإرهاب .

وتجري اللجنة حوار مستمر بين مجلس الأمن وجميع الدول الأعضاء حول أفضل الطرق التي يمكن بها زيادة القدرة الوطنية على مكافحة الإرهاب بموجب القرار 1373 وتقدم الدول تقارير عن الخطوات التي اتخذتها تنفيذًا له إلى اللجنة. وقد حددت اللجنة ثلاث مراحل لتحليل عملها:

- المرحلة الأولى: التركيز على التشريعات، وذلك بوضع تشريعات تغطي جميع جوانب القرار 1373، والشروع في عملية تؤدي إلى الانضمام في أسرع وقت إلى البروتوكولات

الاتفاقيات الـ 12 المتعلقة بالإرهاب.

- المرحلة الثانية: التشديد على تقوية الجهاز التنفيذي للدول وذلك بتعزيز الدول لأجهزتها التنفيذية بما يمكنها من تنفيذ التشريعات المتصلة بالقرار، ويدخل في ذلك العمل على إقامة آلية تنفيذ فعالة ومستمرة تشمل:

- هياكل الشرطة والاستخبارات للكشف عن المتورطين في أنشطة إرهابية ومساندة الأنشطة الإرهابية.

- ضوابط للجمارك، والهجرة، والحدود تمنع تنقل الإرهابيين.

- ضوابط تمنع حصول الإرهابيين على السلاح.

- المرحلة الثالثة: إقامة آليات التعاون وتعزيزها وتشمل:

أ- التعاون على الأصعدة الثنائية، والإقليمية، والدولية، بما في ذلك تبادل المعلومات.

(1): د. علاء الدين راشد، نفس المرجع، ص ص. 44 و45.

ب- التعاون القضائي بين الدول والعمل على تقديم الإرهابيين ومسانديهم للعدالة (من ذلك مثلا المحاكمة أو تسليم المجرمين، وتبادل المعلومات والإنذار المبكر إنفاذ القوانين) والتعاون القضاء العملي.

ج- أوجه الارتباط بين الإرهاب وتهديدات الأمن الأخرى (الاتجار بالأسلحة والمخدرات، والجريمة المنظمة، وغسل الأموال، النقل غير المشروع بالأسلحة الكيماوية والبيولوجية والنووية).

وتعمل اللجنة في هذا الشأن مع المنظمات والمؤسسات الدولية التي تتمتع بالكفاءة في الميادين المتعلقة بالقرار 1373، والتي أنشأت ووضعت قواعد ومعايير دولية في مجال اختصاصها، والتي ذكرناها في المطلب السابق .

وقد حرصت اللجنة الدولية لمكافحة الإرهاب على إقامة صلات معها لتعزيز التعاون على رفع مستوى قدرات الدول، ومساعدتها على تنفيذ القرار 1373⁽¹⁾.

كما تقيم اللجنة بشكل مباشر وغير مباشر، صلات مع المنظمات الإقليمية، ودون الإقليمية

من أجل تأدية دور هام في تقوية وتعزيز القدرات الدولية في مكافحة الإرهاب.

وعلى مستوى الأمم المتحدة دائما، اضطلعت الجمعية العامة للأمم المتحدة بقدر كبير من العمل في مكافحة الإرهاب الدولي، فبجانب الاتفاقيات ذات الصلة التي أشرفت على إعدادها يوجد العديد من التقارير، والدراسات، والقرارات، التي صدرت عنها متضمنة إجراءات و تدابير لمنع تلك الظاهرة .

وبدءا من الدورة السادسة والأربعين من عام 1991⁽²⁾ ، أصدرت الجمعية العامة إعلانين بشأن التدابير الرامية للقضاء على الإرهاب الدولي، و أنشأت " لجنة" مخصصة بموجب قرارها 210 المؤرخ في 17 ديسمبر 1996، وتمكنت من اعتماد اتفاقيتين دوليتين الأولى اتفاقية قمع الهجمات الإرهابية بالقنابل سنة 1997، والثانية اتفاقية وقف تمويل الإرهاب

(1) د . علاء الدين راشد، مرجع سابق، ص 55.

(2) : ابتداء من سنة 1991 و في إطار التدبير الرامية للقضاء على الإرهاب الدولي أصدرت الجمعية العامة إحدى عشرة (11) قرار كان آخرها القرار رقم 27 في الدورة (57) الصادر في 19 نوفمبر 2002.

سنة 1999، و تجري مناقشاتها بشأن إعداد مشروع اتفاقية دولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، ومشروع لاتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي. وتعكس قرارات الجمعية العامة الصادرة خلال تلك الفترة الممتدة منذ التسعينات من ناحية، عزما متزايدا لدى المجتمع لدولي على إدانة جميع أعمال ونهج وممارسات الإرهاب أينما وجدت، وأيما كان مرتكبيها، وتعكس من ناحية أخرى وعيا دوليا متزايدا بالصلة الموجودة بين حقوق الإنسان، والإرهاب الدولي⁽¹⁾.

لقد أصبحت مكافحة الإرهاب عالمية إذن، وبات على الدول المتوسطة التي ترغب في القضاء على هذه الظاهرة أن تعمل في صلب هذه المكافحة، ويتعين عليها أن تبذل جهدا أكبر لتعزيز دور الأمم المتحدة كإطار عام للمكافحة، و تفعيل التعاون الدولي والإقليمي ودون الإقليمي (الوطني) لتدعيم قدرتها الوطنية كمصلحة ذاتية، لمنع وقمع الإرهاب كما أشارت إليه مختلف المواثيق والإعلانات الأوروبية ومتوسطة، بحيث أنه يعتمد فاعلية الأمم

المتحدة أساسا على المشاركة العالمية للدول ليس فقط من خلال التصديق على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالإرهاب، وإنما الأهم عملا اتخاذ الإجراءات الداخلي لتنفيذها.

الفرع الثاني : آليات المكافحة الأوروبية ومتوسطة.

لا تخرج وسائل وآليات مكافحة الإرهاب في حوض البحر الأبيض المتوسط، عن الإطار الذي اعتمده و حددته الأمم المتحدة من اتفاقيات، وقرارات، والتدابير العملية التي ذكرناها في ما تقدم، بحيث أكدت دول المتوسط في إطار الشراكة الأمنية على تبني هذه الأدوات والعمل على تطبيقها كأساس للتعاون ضد الإرهاب.

ونسجل هذا التأكيد بقوة على مستوى إعلان برشلونة 1995 الذي ألح " على ضرورة توطيد التعاون من أجل الوقاية ضد الإرهاب ومكافحته، وتحديدًا بالتصديق على الأدوات الدولية التي تشارك فيها الدول المتوسطة والانضمام إليها.

(1) : د. علاء الدين راشد، نفس المرجع، ص 79.

غير أن الآليات ووسائل مكافحة المطروحة على مستوى الأمم المتحدة لم تحشد إليها في بداية الأمر الرأي العام العالمي بقوة، وهو ما أفقد التحمس إلى تبني هذه الوسائل بصورة فعالة لدى الكثير من الدول والمنظمات، إلا أنه وبعد أحداث 11 سبتمبر 2001 تغيرت المعطيات كلياً و انصب الاهتمام من جديد إلى تبني آليات و وسائل أكثر فاعلية لمكافحة الإرهاب، وما يفسر هذا الاهتمام بوضوح هو استحداث مجلس الأمن للجنة خاصة تعمل في هذا الشأن بالقرار رقم 1373 (لجنة مكافحة الإرهاب) و التي وضحت أهدافها و التدابير التي جاءت بها من أجل التصدي لظاهرة الإرهاب.

وعلى إثر هذا التحول أصبح الإطار القانوني لمكافحة الإرهاب موجود ويبقى فقط تبني الخطوط العامة التي جاءت بها اللجنة.

لذلك أعادت قمة برشلونة الثانية 2005 التقييمية لمسار برشلونة المطروح سنة 1995 تأكيداً على العمل بما جاءت به الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب كأساس للمكافحة على مستوى المتوسط، وذكرت ذلك ضمن مشروع مدونة السلوك ضد الإرهاب الذي طرحته في القمة.

أما على مستوى إعلان تونس للقمة الأولى لرؤساء دول وحكومات بلدان الحوض الغربي للمتوسط حوار "5+5" ، فقد جدد المشاركون إدانتهم الشديدة للإرهاب بكل أشكاله وأكدوا التزامهم بالعمل جماعياً على مكافحة هذه الآفة، وعلى ضرورة التنسيق فيما بينهم، قصد اعتماد هذه المبادرات على المستويين الإقليمي والدولي.

وقد أُلح المشاركون في هذا الإعلان الأول من نوعه على المستوي الدول الحوض الغربي للمتوسط، على التزامهم بتطبيق الاتفاقيات، والتوصيات الدولية ذات العلاقة، لا سيما قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1373.

وعلى مستوى التنظيمات الأمنية الأوروبية التي اتجهت للشراكة مع دول الحوض المتوسط، كمؤتمر الأوروبي للأمن والتعاون (Csce) وإتحاد أوروبا الغربية، والحلف الأطلسي في إطار الحوار الأطلسي المتوسطي، يلاحظ اهتماماً متزايداً بشأن مكافحة الإرهاب في حوض المتوسط.

وقد استحدثت بعض الآليات والوسائل لأجل ذلك، ومع أن هذه الأخيرة تدخل في إطار الإستراتيجية الأمنية لأوروبا، فإنها تعتبر أن مكافحة الإرهاب في الحوض المتوسطي وفي الجنوب بالتحديد هو من أمن واستقرار أوروبا.

فوجد الحلف الأطلسي أقام صلات أمنية مع بلدان المتوسط في إطار الحوار الأطلسي المتوسطي، لم يكن على نفس النسق الذي يعمل به في أوروبا، و إنما كان لغرض مكافحة الإرهاب، وقد تعززت هذه الفكرة بعد أحداث سبتمبر 2001، من خلال قمة براغ 2002⁽¹⁾ التي تمحورت أشغالها حول إعادة تحديد الوظيفة السياسية، والعسكرية لهذه المنظمة، ثم قمة اسطنبول التي رفع فيها الحلف حوارَه إلى شراكة أمنية من خلال اتفاقيات ثنائية وجماعية .

- وبخصوص الآليات والوسائل التي طرحها الحلف لمكافحة الإرهاب⁽²⁾ فتنتمثل فيما يلي:
- التأطير العسكري من خلال التدريب والتكوين لمواجهة الإرهاب في المدارس العسكرية التابعة لحلف الناتو، والقيام بأنشطة مرتبطة بالوقاية، وتدبير أزمات الحدود وحماية الحدود، وتدريب الدفاع.
 - إقامة قواعد عسكرية بالقرب من المناطق التي تنشط فيها الجماعات الإرهابية بهدف متابعتها والقضاء عليها.
 - إقامة شراكة ثنائية وجماعية مع جميع دول المتوسط تصب في صميم هذا الهدف.

الفرع الثالث: دور الجزائر في مكافحة الإرهاب على مستوى حوض المتوسط.

تلعب الجزائر دورا فاعلا له وزنه في مكافحة الإرهاب، على المستوى الدولي وخصوصا في منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط، وقد مكنها هذا الدور من صياغة

(1) : يمكن اعتبار هذه القمة بمثابة عقد تأسيسي جديد لحلف الناتو أشبه بمجلس أمن عسكري ، وهو ما يلاحظ من خلال قراراتها كما تطرقنا إليه.

(2) : وقد كشف عنها الحلف من خلال برنامجه السنوي الذي يتمحور حول المسائل المرتبطة بالأمن.

بعض المفاهيم والآليات الأمنية الموجهة ضد الإرهاب كانت خلاصة تجربتها المريرة التي مرت بها.

لقد مرت الجزائر بأحداث أليمة طويلة أكثر عشرة (10) سنوات، بفعل الموجة الإرهابية التي ضربت ربوع الوطن، و طيلة هذه المدة قتل آلاف الجزائريين، وشرذ الآلاف وكانت حصيلة هذه المأساة بين أبناء الوطن مخيفة من القتلى، والمفقودين، والنازحين والمهاجرين⁽¹⁾، ناهيك عن الخسائر الاقتصادية التي قدرت بمليارات الدولارات وانسداد الأفق السياسي، و تدني مكانة الجزائر وعزلتها على الصعيد الدولي.

بالمقابل ظلت محاكمات الأفراد المتهمين بالإرهاب قاصرة عن الوفاء بالمعايير الدولية للأنصاف القضائي، وكان التعذيب و سوء المعاملة متفشين لا سيما أثناء الاعتقال، و في عداد المفقودين آلاف من الأشخاص، الذين بقي ملفهم مفتوحا إلى اليوم. وأصبح الوضع ضبابيا يحتاج إلى مراجعة عامة للواقع الداخلي والخارجي، ويتطلب مراجعة جذرية للسياسة المتبعة باستقراء سلوك جديد للخروج من النفق المظلم⁽²⁾.

على اثر هذه الوضعية، ومن أجل إيجاد مخرج لهذه المأساة اتخذت الجزائر سلسلة من المبادرات عبرت عنها الطبقة السياسية. والملاحظ أن تعامل الجزائر لحل هذه الأزمة تجلى على صعيدين:

1- على الصعيد الداخلي: تعاملت الطبقة السياسية مع هذه الأزمة عبر مجموعة من التدابير التشريعية صدرت في شكل مراسيم رئاسية وهي كالتالي:

- في 1992/02/09 صدر المرسوم الرئاسي رقم 44/92 عن المجلس الأعلى المتضمن إعلان حالة الطوارئ.

- في 1992/09/30 صدر المرسوم التشريعي رقم 03/92 عن المجلس الأعلى المتعلق بمكافحة الإرهاب والتخريب.

- في 1993/02/06 صدر عن المجلس الأعلى للدولة المرسوم التشريعي 02/93 المتضمن تمديد حالة الطوارئ.

(1): إجمالا قتل 200 ألف شخص خلال 14 عام ، و20 ألف مفقود وعشرات من حالات التعذيب، ونزوح مليون ونصف مليون شخص، مع سريان حلة الطوارئ إلى يومنا هذا.

(2) : وقاف العياشي، مرجع سابق ص 83 ، 84 .

- في 1995/ 02/25 صدر عن رئاسة الجمهورية الأمر رقم 12/95 المتضمن تدابير الرحمة، أو ما عرف آنذاك بقانون الرحمة لكن أهم ما كان يشوب هذه التدابير أنها جاءت متزامنة مع توجه الدولة الكلي نحو الحل الأمني مما جعل هذا المشروع يولد ميثاقا مينا ولم يحقق الهدف المنشود.

- في 1999/07/13 صدر عن رئاسة الجمهورية الأمر 08/99 المتعلق باستعادة الوثام المدني، وهو مشروع عرضه رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة للاستفتاء الشعبي ونال الموافقة.

- في 2005/08/14 صدر المرسوم الرئاسي 278/05 المؤرخ في 2005 والمتعلق بميثاق السلم والمصالحة الوطنية، وقد كان هذا المشروع الرهان المربح للرئيس بوتفليقة في الاستحقاقات الرئاسية الثانية خاصة بعد ما ابدى رغبته في تحويل هذه المبادرة إلى مشروع مصالحة وطنية شاملة إذا ما توفرت الظروف المناسبة لذلك.

- وفي 2005/09/29 كانت الظروف مناسبة في عرض مشروع ميثاق السلم والمصالحة الوطنية للاستفتاء الشعبي لينال الموافقة مرة أخرى.

هذه التدابير التشريعية ساهمت بقسط كبير اجتثت الإرهاب داخليا بحيث تحسن الوضع الأمني وتراجعت العمليات الإرهابية بشكل ملحوظ.

2 - على الصعيد الخارجي :

تعاملت الجزائر مع قضية الإرهاب على الصعيد الخارجي وفق الخطوط العامة التي رسمتها الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب، فقد اجتهدت الجزائر في البداية بتذكير المجتمع الدولي بخطورة الظاهرة وعالميتها، لكنها لم تجد في البداية ردة الفعل المناسبة. وقد جاءت أحداث 11 سبتمبر 2001 فيما بعد، التي كانت حدثا بارزا شد انتباه المجتمع الدولي، هذه الأحداث أكدت للرأي العام العالمي مدى صحة الأطروحات الجزائرية حيال هذه الظاهرة. بحيث أصبح للتجربة الجزائرية وزنها، و مكانتها في مكافحة الإرهاب على المستوى العالمي.

هذا، وتجلت جهود الجزائر في مكافحة الإرهاب على المستوى الخارجي في الخطوات التالية:

- في 1998/12/07 صدر المرسوم الرئاسي رقم 413/98 المتضمن المصادقة على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الموقعة في القاهرة بتاريخ 1998/04/22.

- في 2000/12/23 صدر المرسوم الرئاسي 445/000 المتضمن التصديق بتحفظ على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب المعتمدة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- تبني وتطبيق التدابير الواردة في القرار 1373 الصادر عن مجلس الأمن الخاص بمكافحة الإرهاب.

- إبرام الاتفاقيات الثنائية، والجماعية بشأن مكافحة الإرهاب، وكذا التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية التي تعمل في هذا الشأن.

3- أما على الصعيد الأورومتوسطي:

تعتبر الجزائر أن السلام والأمن في حوض المتوسط، يشكلان شرطا مسبقا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وبحكم طبيعته العابرة للحدود يشكل الإرهاب تهديدا خطيرا للأمن والاستقرار في المنطقة، وللمؤسسات الدولية ولدولة القانون. مما يقتضي التعاون بين كافة دول المتوسط لاستئصاله، وجاء هذا في تقرير قدمته الحكومة الجزائرية للأمين العام للأمم المتحدة⁽¹⁾ المشار إليه أدناه.

وكانت الجزائر في لقاء الخبراء الأورومتوسطي سنة 1998، الذي جمع الدول المتوسطية قد قدمت وثيقة مقترحات تحت عنوان "الخطوط الموجهة لمكافحة الإرهاب"⁽²⁾ التي كان مقررا أن يفصل فيها في الاجتماع الوزاري الأورومتوسطي المعقود في مرسيليا 2000 إلا أنه تم تأجيلها لموعد لاحق ويعتقد أن تفجيرات 11 سبتمبر 2001 أعادت النظر مجددا إلى هذه المقترحات العملية لتطويق الشبكة الإرهابية.

من بين ما جاء في هذه المقترحات:

- وضع مدونة للسلوك ضد الإرهاب.

- وضع مقاييس للشراكة لمكافحة الإرهاب تتضمن:

(1) : يحتوي هذا التقرير الإجابة التي تلقاها الأمين العام للأمم المتحدة من الجزائر (مثلها مثل الدول المتوسطية) فيما يخص مسألة الأمن في حوض المتوسط بطلب من الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها 55 سنة 2000 أنظر الدكتور عبد النور بن عنتر، مرجع سابق، ص 104 و 192 و 193.

(2) : د. محمد مقدم الأفغان الجزائريون منا لجماعة إلى القاعدة، (ملفات الإرهاب)الجزائر: المؤسسة الوطنية للنشر والتوزيع والاتصال طبعة 2002 ص 269.

- الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية المناهضة للإرهاب.
- تبادل المعلومات والمشاورات حول مكافحته عن طريق القنوات المناسبة.
- تفكيك شبكات تدعيم الإرهاب.

و دائما على الصعيد الإقليمي، و في خطوة من نوعها قامت الجزائر بإنشاء المركز الإفريقي لمكافحة الإرهاب (Le centre africain contre le terrorisme) الذي ترعاه وتموله الجزائر، و تعد هذه الآلية أهم خطوة لمكافحة الإرهاب على ليس فقط على الصعيد الوطني وإنما على الصعيد القطري.

إن الجزائر في تعاملها مع ظاهرة الإرهاب يمكن أن تكون نموذجا يحتذى به، خاصة تجربة المصالحة الوطنية التي ثبت نجاحها بنسبة كبيرة لحد الآن، فتستطيع كافة الدول خاصة العربية والإسلامية منها، أن توفر على نفسها عناء المعالجات وتدابير فاشلة ويمكنها اختصار الطريق بالاستفادة من التجربة الجزائرية⁽¹⁾، وليس المقصود هنا أن تأخذ كل دولة على حدة هذه التجربة بحذافيرها وحيثياتها، لتقوم بإسقاطها على واقعها، بل أن الاتجاه العقلاني في معالجة هذه الظاهرة يحتم تشخيص ودراسة أسبابها، والإحاطة بظروفها والوقاية من عدم تكرارها.

لقد أصبح دور الجزائر محترما على الصعيد العالمي والإقليمي في مكافحة الإرهاب وهو الدور الذي اعتبره المفوض الأوروبي خافيير سولانا، في حوار خص به جريدة الخبر الجزائرية⁽²⁾، في إجابة عن سؤال حول الدور الذي يمكن أن تلعبه الجزائر في الإستراتيجية الأمنية الأوروبية في مجال مكافحة الإرهاب، والهجرة غير الشرعية أجاب: "أن الإتحاد الأوروبي يعول على الدور الفعال والنشط للجزائر في هذا المجال، ونوه بالمناسبة بالدور الريادي الذي تلعبه الجزائر في كامل القارة الإفريقية بواسطة مركز الإتحاد الإفريقي لمكافحة الإرهاب. كما اعتبر أن الجزائر شريكا أساسيا للإتحاد الأوروبي في هذا المجال"

(1) : أ. وقاف العياشي، مرجع سابق، ص 87.

(2) : الحوار منشور على جريدة الخبر الصادرة بتاريخ 16 ديسمبر 2006 العدد 4887 ص 5.

وأضاف: " نتعاون بصورة وثيقة مع الجزائر إن على المستوى الثنائي أو على مستوى الإتحاد الأوروبي " .